

فقه الأسرة
بين السائل والمجيب

فقه الأسرة بين السائل والمجيب

تأليف

الشيخ محسن آل عصفور

اسم الكتاب: فقه الأسرة بين السائل والمجيب.

اسم الناشر: مؤسسة فخراوي للدراسات والنشر.

هاتف: ١٧٥٩٣٢٥٥ - ١٧٥٩٦٦٧١ - فاكس: ١٧٥٩٦٦٧٢

تنفيذ الطباعة: مؤسسة فخراوي للدراسات والنشر - مملكة البحرين

ISBN: 978 - 99901-38-40-5 (ردمك)

رقم الإيداع بإدارة المكتبات العامة د.ع ١١٨٣ / ٢٠١٠م.

الطبعة الأولى: ٢٠١٠م، جميع الحقوق محفوظة للناشر.

لا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو تخزينه في نطاق استعادة

المعلومات أو نقله أو استنساخه بأي شكل من الأشكال دون إذن

خطي مسبق من الناشر.

مكتبة فخراوي

المنامة: مملكة البحرين - ص.ب: ١٦٤٣

هاتف: ١٧٥٩٣٢٥٥ - ١٧٥٩٦٦٧١ - فاكس: ١٧٥٩٦٦٧٢

البريد الإلكتروني: Fakrawi@batelco.com.bh

موقع الانترنت: www.fakhrawi.com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين محمد المصطفى وآله الغر الميامين السادة الطيبين الطاهرين واصحابهم المنتجبين ومن تبعهم باحسان إلى قيام يوم الدين.

وبعد فقد ورد إلينا كتاب كريم من أستاذ شهم نبيل وأخ فاضل كريم ألا وهو الدكتور حازم المشهداني حفظه الله ورعاه يشتمل على (١١٤ سؤال) بعدد سور القرآن الكريم.

وقد استحثنا على سرعة الإجابة عليها لطبعها ونشرها لتكون في متناول جموع المؤمنين وعلى وجه الأخص مقدمي تلك الأسئلة من طلاب واساتذة الجامعات المعنية^(١) وقد لبينا سؤله وحققنا مأموله فخرج بحمد الله تعالى بهذه الحلة القشبية وقد أسميناها بعد الفراغ بـ (بلغة الأمانى في جواب أسئلة الدكتور حازم المشهداني) أو (فقه الأسرة بين السائل والمجيب) كما رسم واقترح حفظه الله تعالى ورعاه.

ونسأل الله تعالى ان ينفع به من قرأه ويدفع به ما أثير من شبهات

(١) مقدموا الأسئلة هم جمع من أساتذة وطلاب جامعة بغداد وجامعة بابل وجامعة

كربلاء وجامعة الكوفة ومن مختلف الكليات والأقسام بها.

وافتراءات عن الإسلام خاتمة الرسالات السماوية انه نعم المولى ونعم
النصير وما توفيقنا الا بالله عليه توكلنا وإليه ننيب.

حرره الأقل

محسن بن حسين بن خلف آل عصفور

بتاريخ ١٩/١١/١٤٣٠هـ

الموافق ٧/١١/٢٠٠٩م

نص

جميع الحقوق محفوظة للنشر
الطبعة الأولى
المرسلة

١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م

مكتبة فخر أوي

المنامة: مملكة البحرين

هاتف: ١٧٥٩٣٢٥٥ - ١٧٥٥٣١٣٣ - فاكس: ١٧٥٩٦٦٧٢ - ص.ب: ١٦٤٣

البريد الإلكتروني: info@fakhrawi_com

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(السلام عليكم ورحمة الله وبركاته)

أرجوا من سماحة المفكر الإسلامي اية الله العظمى الإمام الشيخ محسن ال عصفور دام ظلّه الوارف الإجابة على الأسئلة التالية لانها مجموعة من أسئلة واستفسارات طلبة الجامعات لسماحتكم حفظكم الله ومن المؤمنول طباعتها بعد الإجابة عليها على شكل كتاب بعنوان (فقه الأسرة بين السائل والمجيب)

أرجوا من سماحة المرجع الإجابة على الأسئلة التالية:

١ - بالنسبة للحياة الزوجية تؤكد على حضارة المادة على أن احلى والطف مراحل الحياة الزوجية والجنسية للعمرسان الجدد هي فترة شهر العسل... (honey month) وفي فترة شهر العسل - وهي ٣٠ يوماً - ترى الجنة الموعودة على الأرض، اما بعدها فالحياة جحيم لا يطاق وعليه ينفر الشباب والشابات من الارتباط الدائم (الزواج الكلاسيكي أو التقليدي والقديم) ويلجؤون إلى علاقات جنسية لا شرعية كي يحسوا بحلاوة شهر العسل بصورة متغيرة ودائمة... فما موقف الإسلام من حلاوة الحياة العسلية في الزواج هل هي شهر واحد أم هي كل العمر للزوجين؟ وكيف يمكن تحويل الحياة الزوجية بكل تفاصيلها ومعطياتها إلى عسل لا ينضب وفق تعاليم الإسلام؟

٢ - ما هي معالم الثقافة الجنسية في الإسلام؟

٣ - توجد الكثير من القنوات والمصادر الثقافية السرطانية والشيطانية التي تروج لثقافة جنسية ساقطة ومنحطة لتربية الاجيال على عبادة المادة ومجاعة الحيوانات والزواج المثلي وثقافة الرعشة الجنسية وتقديس الدولار واليورو الربا من دون الله..... ومن المعلوم ان افساد قلوب الشباب والشابات يؤدي إلى انهيار حضارة المسلمين واحتلال بلادهم من خلال طواغيت الأمم والمستعبدین الأجانب والكفار من اليهود والنصارى كما هو حاصل الان..... فما هي معالم التربية الجنسية الطاهرة في رحاب الإسلام؟ من أي عمر يجب تربية وتثقيف الأبناء عليها ولكل من الجنسين؟

٤ - يقول أحد العلمانيين: (ان الإسلام ينظر إلى عملية الجماع والجنس نظرة دونية وانتقاصية وحيوانية وليست أروع واجمل حركات في العالم والدليل هو أن الإسلام يأمر بالغسل الواجب لكل من يمارس الجنس - غسل الجنابة - فطهارة الغسل لازالة دونية الجماع.... فما هو رأي الإسلام بعملية الجماع؟ وما رأيكم الجليل بالكلام السابق؟

٥ - هل يعتبر الإسلام ان اغلب مشاكل البشرية والإنسانية من ابونا النبي آدم إلى يوم القيامة هو سببه الجنس وعدم التحام الأنوثة والذكورة (الرجولة)؟ كيف يمكن التخلص من المشاكل الجنسية في العالم المعاصر الذي يعج بمليارات القنوات الفضائية والاذاعات ومواقع الانترنت والمجلات وغيرها من وسائل الإعلام التي تروج للباحية والانحراف والشذوذ الجنسي بالاضافة إلى القوانين الدولية والدينية المحرفة (اليهودية والنصرانية) التي تساعد على الانحراف الجنسي؟

٦ - تخترق عقر ديارنا وغرف نومنا عولمة ثقافة الغرب المادي

وبالخصوص من جانب الثقافة الجنسية والحياة الزوجية الخاصة... فأصبح أولاد المسلمين وشبابهم يبحثون عن الثقافة والتربية الجنسية من الغرب والشرق بعيداً عن ثقافة الإسلام الاصيل ابتداءً من تقنيين منع ومحاربة الحجاب وتقنيين الزواج المثلي (كما هو الحال في فرنسا وغيرها من الدول التي انتكست فطرة شعوبها) مروراً بترويج منتوجات ومستلزمات الشركات ومعامل الالعاب الجنسية التي يشرف عليها خبراء هندسة الجسد ومصممي الالعاب الجنسية ومروراً بالافلام والمناظر الاباحية المحرمة في كل وسائل الإعلام.... فما هو الحل والبديل الإسلامي؟ وما هو موقف الإسلام الاصيل تجاه المحاولات الشيطانية السابقة؟

٧ - هناك مثل طبي انجليزي يقول: (ان كنت جنسياً فإنت سليم ومعافى جسدياً..وان كنت سليم ومعافى جسدياً فإنت إنسان جنسي) ونصه: if you are healthy you are sexy and if you sexy you are healthy ما هو رأي الإسلام بكثرة الاعتناء بالجنس وكثرة مجامعة النساء؟

٨ - ما هي أفضل المصادر والكتب الإسلامية التي تنصحون بقراءتها لمعرفة ابعاد ومعالم الثقافة والتربية الجنسية من وجهة نظر الإسلام؟

٩ - يقول علماء الجنس وفلسفة الجسد: انه يوجد ٤٤ وضعية وموقف للجماع sexual intercourse مع الزوجة ومنها الجنس الفموي oral sex حيث تقوم الزوجة بابتلاع مني زوجها وأحياناً يقوم الزوج بابتلاعه أيضاً عند مص فم زوجته أو غيره... السؤال هو: ما موقف الإسلام من وضعيات ممارسة الجماع مع مالها من فعاليات قد تكون محرمة؟ نرجوا التفصيل؟

١٠ - ما هو المعيار الإسلامي في قبول الثقافة والتربية الجنسية والزوجية والتربوية من الثقافات والحضارات والشعوب الغير إسلامية كما الحال في الافكار الموجودة في وسائل الإعلام الغربي والكتب المختلفة ومنها مؤلفات الدكتورة الكويتية فوزية الدريع وهي اخصائية في علم الجنس ومؤلفات الدكتورة المصرية نوال السعداوي ككتاب (الأنثى هي الأصل) وغيرها من المؤلفات والافكار على مستوى العالم؟

١١ - يؤكد علماء الرومانسية والحب وفلاسفة الجسد على أن الزواج (العلاقة الجنسية) الناجح والامثل يأتي بعد عشق وغرام عميق بين الرجل والمرأة... أي أن الأساس هو الحب والرومانسية ومن ثم تأتي العلاقة الجنسية والزواج... فهل يجوز من وجهة نظر الإسلام: الحب والعشق والغرام والرومانسية قبل الزواج والعقد الشرعي كما هو الحال في مرحلة التعارف وفي فترة الخطوبة مثلاً؟

١٢ - هل يمكن إعتبار سورة يوسف في القرآن الحكيم هي الأساس في معرفة تفاصيل وابعاد التربية والثقافة الجنسية والتربوية والزوجية في الإسلام؟ نرجوا تفصيل تلك الابعاد من سورة يوسف رجاءاً رجاءاً؟

١٣ - من وجهة نظر الإسلام: هل الحب والرومانسية يأتیان قبل الزواج والعقد الشرعي أم بعده؟

١٤ - ما هي حدود العلاقة الزوجية والجنسية بين الزوجين من وجهة نظر الإسلام؟

١٥ - اكدت الدراسات الحديثة في الجراحة البولية والأمراض الباطنية والتناسلية ان عملية العادة السرية (masturbation) لكلا الجنسين هي عملية صحية تماماً وليست لها أي عواقب صحية سيئة والابحاث

منشورة في الانترنت ومن ارقى مراكز الابحاث الطبية في العالم... فما هي العلة من تحريم العادة السرية لكلا الجنسين من وجهة نظر الإسلام؟ وما هي كفارة العادة السرية؟ وما هو الحد الشرعي عليها لكلا الجنسين؟

١٦ - انا شاب طموح ولي الكثير من العلاقات والزمالات من كلا الجنسين ومن المعروف عني اني امازح الناس كثيراً كي الطف الجوى والمحيط من ضغوط الحياة ولكي أكون محبوباً بين الناس وخصوصاً البنات (أو الجنس اللطيف)... ولكني قرأت مؤخراً رواية عن ال محمد عليهم الآلاف التحيات والصلوات الزاكيات الطاهرات: انه من مازح امرأة أو بنت حبسه الله تعالى الآلاف السنين في النار... فكيف اتصرف مستقبلاً؟ هل أكون عبوساً مع البنات؟ كيف اكفر عن ذنوبي؟

١٧ - خرجت في الآونة الأخيرة العديد من الدراسات الطبية والجنينية والكروموسومية بالتعاون مع شركات التأمين (شيطان عبادة الدولار واليورو) وبالتعاون الخفي مع منظمات الدفاع عن حقوق الشاذين جنسياً (منظمات الدفاع عن حقوق المساحقات واللوطيين) وتؤكد نتائج الدراسات هذه على أن الجينات والكروموسومات في المساحقات واللوطيين تختلف عن كل البشر والاختلاف الجيني والوراثي والكروموسومي يؤهلهم كي يكونوا أفراداً ضمن النسيج الطبيعي للمجتمع كجنس ثالث أو حتى جنس رابع homosexual and trans sexual .

وقد تم التقنيين الدولي والعالمي لحقوق الشواذ جنسياً (اللوطيين والمساحقات) من قبيل الزواج المثلي وحقوق المواطنة والمساواة وحرية التعبير ولهم الآن مئات القنوات الفضائية ومواقع الانترنت وغيرها من وسائل الإعلام في العالم الغربي... فهل يمكن إسلامياً القبول بوجود اللوطيين والمساحقات (الشواذ جنسياً) في نسيج المجتمع الإسلامي وفق

نتائج تلك الدراسات؟ وما الحد الشرعي وكفارة اللواط والمساحقة؟ وما رأي سماحتكم بنتائج الدراسات الوراثية والجينية السابقة الذكر؟ وما هي أسباب الانحراف الجنسي وفق المنظور الإسلامي؟

١٨ - انا رجل في الثلاثينيات من عمري وأؤكد لكم انه ما من أنثى تمر أمام عيوني الا وقد احطتها بكل ما لي من انظار وابصار وتخيل و... و.. وقد اصبحت هذه عادة وملكة رسخت في قلبي فكيف لي ان اتوب وكيف لي ان اتخلص من هذه العادة التي بدأتها بمعونة اصدقائي وقد رأيت والدي واخوتي واقربائي يفعلون ذلك؟

١٩ - تطبل وتهرج يوميا منظمات الدفاع عن الأنوثة والمرأة على أن الإسلام يظلم المرأة في كل شيء وحتى في ختان البظر الذي يحطم الحياة الجنسية للفتاة... فما رأي الإسلام في ختان الاناث؟

٢٠ - هل ان المرأة كلها عورة؟ ما هي عورة المرأة أمام الجنس المماثل والجنس الاخر؟

٢١ - ما هي عورة الرجل أمام الجنس المماثل والجنس الاخر؟

٢٢ - ما حكم التعطر ووضع العطور والروائح لكل من الرجل والمرأة؟

٢٣ - ما حكم استعمال العطور والروائح الجنسية والروائح المغرية لكل من الجنسين؟

٢٤ - من أغرب الغرائب أن يكون حاخامات اليهود ورهبانهم وقساوسة النصارى وزهادهم من اللوطيين والمساحقات ومن ائمة الدعوة إلى الانحراف الجنسي... ما موقف الإسلام من هذا الانحراف العقائدي والفطري عند اليهود والنصارى؟

٢٥ - ماذا يفعل المؤمن والمؤمنة في المواقف التي تهيج الغريزة الجنسية والشهوة والشبق؟

٢٦ - يقول البعض ان يوسف والطريقة اليوسفية في التخلص من كيد النساء (الكيد العظيم مقابل الكيد الضعيف للشيطان لعنه الله) لا نستطيع تطبيقها الان: لان يوسف نبي ونحن لسنا أنبياء فلا جبرائيل عندنا ولا تسديد ملائكة ولا ..ولا، ولا هم يحزنون.... فما رد سماحتكم على هؤلاء؟

٢٧ - كيف أصبح كيد النساء عظيماً بنص القرآن مقابل كيد الشيطان الضعيف وبنص القرآن أيضاً؟

٢٨ - ما هي الأمور التي تقلل الشهوة والشبق والغريزة الجنسية لكلا الجنسين؟ وما هي الأمور التي تزيدها وتلهب نارها؟

٢٩ - هل يجوز للزوجين فقط فقط متابعة وسائل الإعلام الاباحية والجنسية من فضائيات وانترنت وغيرها لزيادة الشهوة والشبق والغريزة أثناء الجماع؟ وما هو البديل الإسلامي لزيادة الشهوة والشبق والغريزة لكل من الزوجين وفق منظور الإسلام؟

٣٠ - توجد حالياً الكثير من الوسائل التي تعمل على الاستمتاع بأروع وأجمل وأطول فترة جماع وجنس بين الزوجين من قبيل استعمال الوسائل والالعاب الجنسية التي تطيل قضيب الرجل وغيرها من الأمور المصنعة في شركات ومعامل العاب وادوات الجنس التي يشرف عليها مهندسوا ومصمموا العاب الجنس وفلاسفة الجسد ومن قبيل استعمال الادوية والعقاقير الطبية والمستحضرات الجنسية كالدّهون والحبوب والابر وغيرها من الأمور الكثيرة من قبيل الإعلام الجنسي والاباحي وعمليات الجراحة التجميلية للثدي والورك والاعضاء التناسلية وغيرها

الكثير... فهل يجوز للمسلم والمسلمة استعمال الوسائل السابقة الذكر؟
ومتى يجوز استعمالها عند الضرورة مثلاً وما حدود تلك الضرورة؟ وما
هو البديل الإسلامي الملائم لكل ما تم ذكره؟

٣١ - ورد في القرآن الحكيم: (فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي
في قلبه مرض).. ما هو تفسير الآية؟ وما هو الخضوع بالقول؟ وما هو
مرض القلب؟

٣٢ - أمر القرآن الحكيم بغض البصر لكل من الجنسين... فما هي
معالم غض البصر لكل من الجنسين؟

٣٣ - أمر القرآن الحكيم النساء ان يضربن بجلابيبهن على
صدورهن ونهى أن يضربن بارجلهن ليعلم زينتهن... فما هو المطلوب من
النساء؟ وما الغاية من ورائه؟

٣٤ - ما الفرق بين زواج المتعة (المؤقت) بلحاظ جواز الزواج من
مشهورة الزنا (العاهرات والبغايا) - لانه مكروه وكل مكروه جائز - وبين
الزنا المقنن في الدول الاوربية حيث يتم في تلك الدول فحص العاهرات
طيباً للتأكد من خلوهن من الأمراض الجنسية ويتم ختمها أو تضع كارت
وزارة الصحة علامة خلوها من الأمراض السارية جنسياً وتقف العاهرة
عارية ومسعرة في بيوت الدعارة أو محلات أو شركات الزنا المقنن
تنتظر الزبون؟ فما هو الفرق؟

٣٥ - هل يجوز الزواج المؤقت (المتعة) لأسباب جنسية وشهوية
بحته؟ ما هي شروط زواج المتعة وقوانينه الشرعية؟

٣٦ - ما هي علة وفائدة زواج المتعة؟ وما هي صيغته الشرعية لكلا
الجنسين؟

٣٧ - يقول الكثير من الشباب والشابات الدين يتابعون الافلام الاباحية والجنسية والمحرمة انهم ينظرون بدون شهوة والنظر بدون شهوة جائز..... فهل هذا صحيح؟ كيف يمكن ردعهم وارجاعهم إلى طريق الله تبارك وتعالى؟

٣٨ - ما هي الأحكام الشرعية للعلاقة بين الرجل والمرأة الأجانب (المحارم)؟

٣٩ - هل يجوز نكاح المرأة في دبرها أو فمها؟

٤٠ - ما هي حدود معرفة الرجل للمرأة قبل الزواج؟

٤١ - ما هي الأحكام الشرعية للصدقة البريئة بين الرجل والمرأة؟

٤٢ - ما هي الأحكام الشرعية لفترة الخطوبة لكلا الجنسين (فترة ما قبل العقد الشرعي)؟

٤٣ - ما هي مستحبات وواجبات ومكروهات ومحرمات الخطوبة للزواج؟

٤٤ - ما هي مستحبات وواجبات ومكروهات ومحرمات ليلة الزفاف؟

٤٥ - ما هي نصائحكم للمتزوجين الجدد كي ينعموا بحياة طاهرة إسلامية خالصة لله تعالى وكلها على طول سنوات العمر بنكحة غسل الطاعة للباري جل جلاله؟

٤٦ - من المعلوم ان العائلة أساس الإنسانية وحضارة بني آدم ولكن في حضارة الغرب المادي والشرق الملحد نجد انقراض العائلة بتركيتها الفطرية الموجودة حتى عند الحيوانات باجلى صورته فالعائلة قد تم تغيير تعريفها من: أب وام واولادهم الى: رجل وامرأة ومجموعة أبناء

ومن ثم تغيير تعريفها إلى : مجموعة اشخاص تحت سقف واحد قد يكونوا كلهم رجال (لوطيين) أو كلهم نساء (مساحقات) أو خليط من اللوطيين والمساحقات... وقد تم تقسيم العائلة إلى ٣ انماط تطويرية وهي :

١ - العائلة الكلاسيكية (التقليدية أو المنقرضة): أب وام واولادهم وتسمى (classic family).

٢ - العائلة الحداثية (modern) family مجموعة أفراد منحرفين تحت سقف واحد...

٣ - العائلة انتقالية الحداثة وعائلة ما بعد حداثة (trans - modern family post - modern family): فهي التي تتكون من فرد واحد: ذكر أو أنثى مع أبناءه الذين يأتون عن طريق الهندسة الوراثية لانتاج البشر من جنس واحد فقط ويحس الفرد الواحد بكفايته الجنسية ونشوته الغريزية عن طريق الادوية والعقاقير والهرمونات..... اما أفراد المجتمع فهم اما : - طبيعيين أي: رجل لمرأة أو امرأة لرجل.. (heterosexual) أو مثليين لوطيين أو سحاقيات... homosexual: gay boy and lesbian أو متحولين جنسياً.... trans: - sexual أو يجامعون ويتزاوجون مع الحيوانات... xeno - sexual فما رأي الإسلام بهكذا مجتمعات؟ وما هو علاجها؟ وما هو تعريف العائلة ومعالمها في الإسلام؟ كيف يحافظ الإسلام على العائلة ويصونها من الانفكاك والتحلل؟

٤٧ - نريد نصيحة من سماحة المرجع دام ظلّه تجاه كل مما يلي :

١ - واجب ووظيفة الآباء والامهات في تربية الأجيال القادمة؟

٢ - وظيفة الآباء في الحفاظ على العائلة وصيانتها من الانحراف؟

- ٣ - الشباب والشابات المستعدين بنار الجنس والشهوة والشبق ولا يقدرّون على الزواج لأسباب مختلفة؟
- ٤ - نصيحة للمراهقين؟
- ٥ - نصيحة للشباب الذي يصادق شابة وبالعكس دون عقد شرعي؟
- ٦ - نصيحة في تربية الأبناء كي يكونوا من انصار قائم ال محمد - عجل الله فرجه الشريف -؟
- ٧ - نصيحة للشباب والشابات في فترة الخطوبة قبل وبعد العقد الشرعي؟
- ٨ - نصيحة في مواصفات الرجل الصالح للتزويج؟
- ٩ - نصيحة في مواصفات المرأة والبنت الصالحة للزواج؟
- ١٠ - العمر الملائم للزواج لكلا الجنسين؟
- ١١ - نصيحة للمتزوجين في ليلة الزفاف؟
- ١٢ - نصيحة للمتزوجين الجدد لمواجهة تحديات الحياة؟
- ١٣ - نصيحة للمتزوجين الذي يمل أحدهما الآخر نتيجة عدم الاهتمام بالآخر والروتين اليومي التافه؟
- ١٤ - نصيحة للمتزوجين الذين يعانون من مشاكل دائمة قد تؤدي إلى الطلاق؟
- ٤٨ - ما هي الأحكام الشرعية في الحياة الزوجية لكلا الزوجين؟
- ٤٩ - ما هي الأحكام الشرعية لليلة الزفاف لكلا العروسين؟
- ٥٠ - هل يجوز للزوج ان يضرب زوجته ومتى؟ وما الحد الشرعي إذا كان لا يجوز؟

٥١ - ما هو رأي الإسلام بتحديد النسل؟ مع مراعاة ان بعض المفكرين يرون ان الاستعمار جلب هذه الخدع من أجل تقليل نفوس وعدد امة محمد ﷺ للسيطرة عليهم وفي المقابل يزداد عدد بلدان الغرب والشرق الكافر بالمئات والملايين سنوياً؟

٥٢ - ما هي طرق الوقاية الإسلامية من الطلاق والتفكك الأسري؟

٥٣ - هل يجوز إجراء عملية العقم الصناعي المؤقت والدائم لكلا الجنسين؟

٥٤ - ما الحكم الشرعي في الدخول والتسجيل في المعاهد والدورات التي تدرب طرق معاملة الزوجين أحدهما للآخر وطرق ممارسة الجنس وطرق تربية الأبناء والتعامل معهم في مختلف الاعمار والظروف؟

٥٥ - ترى بعض الفلاسفات والأيدولوجيات المعاصرة ان مشكلة الإنسان والمجتمع والحضارة الإنسانية تتلخص في الجنس ومشاكله ابتداء من سن الرضاعة حيث يقول فرويد ان الرضيع يمص ثدي امه بدافع الغريزة والشهوة وغيرها من افكاره كعقدة اوديب Oedipus node وغيرها من الافكار التي تقول ان الرجل يمارس الجنس مع الأنثى بقوة نحو الرحم والمهبل لانه يحن ويميل إلى الرجوع إلى موطنه الأصلي (رحم الام)... فما رأي الإسلام بهذه الافكار والايديولوجيات؟ وما هو البديل الإسلامي الاصيل؟

٥٦ - هل صحيح ان الإسلام ظلم المرأة في كل ما يلي (نحن ننقل أقوال العلمانيين ولا نؤمن بها):-

١ - قيموية الرجل على المرأة؟ ما معنى القيمومة وحقيقتها وحدودها ومعالها التفصيلية؟

- ٢ - الإرث؟
- ٣ - الشهادة؟
- ٤ - إعتبار الإسلام ان النساء ناقصات عقل ودين وحظ؟
- ٥ - تعدد الزوجات للرجل دون تعدد ازواج للمرأة؟
- ٦ - اختلاف الرجال عن النساء في العقائد والفقہ والأخلاقى؟
- ٧ - الإسلام دين الرجال والذكور (دين ذكوري) ولا يهتم بالنساء والجنس اللطيف فكل خطابات القرآن وتوجيهاته هي للرجال دون النساء وكذا الحال بالنسبة للسنة الواردة عن الرسول وآله فهي اما موجهة للرجال أو يفهم منها انتقاص للنساء؟
- ٨ - وجود حجاب للمرأة ولا حجاب على الرجل؟
- ٩ - عمل الرجل بحرية كبيرة جداً مقارنة بتقييد عمل المرأة؟
- ١٠ - اعطاء إدارة المال وكل شي في البيت للرجل وهو سحوق لكرامة واستقلالية المرأة وكما قالت المفكرة الفرنسية سيمون دي بوفار (العشيقة الحميمة للمفكر الفرنسي جان بول سارتر) في إحدى كتاباتها من ان: استقلالية المرأة من استقلال محفظة نقودها؟
- ١١ - إعتبار الإسلام ان ولاية أمور المرأة بيد أهلها أو بيد زوجها في حين أن ولاية أمور الرجل بيده؟
- ١٢ - يحرم الإسلام المرأة من عدة مناصب إجتماعية ودينية كأن تكون المرأة قاضية أو مرجع تقليد أو امامة جماعة أو.... او... في حين كل تلك المناصب ينالها الرجال؟
- ١٣ - يجوز الإسلام للرجل ان يضرب المرأة ولا يجوز للمرأة ضرب الرجل؟

١٤ - النظرة السلبية إلى النساء كما في أوامر الإسلام للرجال باستشارة النساء ومخالفتهن وفي خلافهن بركة وكون كل امرء تدبره امراته فهو ملعون؟ وأوامر الإسلام بعدم تعليم النساء الكتابة؟

٥٧ - ما حقيقة القيمومة في القرآن والسنة (الرجال قوامون على النساء)؟ وعلل القرآن ان الرجال قوامون على النساء بما يقومون به من نشاط إقتصادي وصرف مال على الزوجة ولكن أن حصل العكس وكانت المرأة هي التي تصرف أموال ونفقات على الرجل.. فهل تصبح المرأة من القوامين على زوجها وزوجها يتبعها في كل شيء بإعتبار ان القيمومة بيدها؟

٥٨ - ما معنى قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾؟ ماهي مصاديق وامثلة القرب من الزنا في الوقت المعاصر؟
نرجوا التفصيل؟

٥٩ - وردت الكثير من الروايات عن الرسول وعترته الطاهرة حول الأحكام التفصيلية والدقيقة بالنسبة لعملية الجماع والزواج بين الرجل والمرأة كالتي تقول ان ثدي المرأة هو مفتاح الشهوة لديها... والروايات التي تؤكد على ضرورة ان يشبع الرجل شهوة وطموح زوجته وعدم تركها بمجرد حصول الشبق والاشباع عنده فقط بإعتباره نوع من الانانية ويؤدي إلى زنا المرأة فيما بعد... والروايات التي تؤكد على المرأة ان تعرض نفسها على زوجها في كل ليلة وعارية على زوجها اداء لحق الزوجية... والروايات التي تؤكد على ضرورة ان ينام الزوجان عاريان تحت الغطاء الواحد لكي يكون مقدمة لما بعده من الأمور... السؤال هو: هل الروايات الواردة معتبرة سندا ودلالة؟ هل هي قوانين إسلامية (أي مستحبات وواجبات ومكروهات ومحرمات ومباحات) يجب التقيد بها؟

نرجوا من سماحة الإمام المرجع ان يكتب لنا كل الروايات المروية عن محمد وال محمد المعتبرة لديه سنداً ودلالة في ما يخص العلاقة الزوجية الخاصة والعامة مع التفصيل في الروايات رجاءً رجاءً أكيداً؟

٦٠ - ورد في الروايات عن العترة الطاهرة المطهرة: (كل من اشتد لنا حبا أهل البيت اشتد للنساء حبا)... هل الرواية السابقة معتبرة؟ وما معناها؟

٦١ - ورد في الروايات ان من سنن الأنبياء هو حب النساء وكثرة الطروقة (كثرة الجماع)... فما مدى صحة الروايات السابقة؟ وهل هناك علاقة بين الإيمان بالله تعالى وبين زيادة حب النساء وزيادة القوة الجنسية فقد ورد ان عبادة المتزوج اضعاف عبادة الاعزب وورد عن الصادق عليه السلام: العبد كلما ازداد في النساء حبا ازداد في الإيمان فضلاً؟ وكيف؟

٦٢ - ما هي حدود معرفة جسد وجسم المرأة التي يراد الزواج منها قبل الزواج لغرض معرفتها؟ وما هي الأحكام الشرعية للنظر للمرأة المخطوبة وقبل الزواج؟ وهل يجوز للمرأة النظر إلى جسد وجسم الرجل لغرض التعرف عليه أم أن الجواز محصور بجواز نظر الرجال للنساء المخطوبات فقط وفقط؟ وهل جواز النظر للمرأة قبل الزواج محصور بالزواج الدائم أم يتعداه للزواج المنقطع (المتعقة)؟ وهل يجوز لمس المرأة لغرض التعرف عليها كلمس شعرها مثلاً؟ وهل يشترط في جواز النظر للمرأة المخطوبة والتي يراد الزواج منها رضاها وموافقتها أم لا؟ وهل يجوز تكرار النظر للمرأة المخطوبة إن لم تحصل معرفة تفصيلية عن المرأة في النظرة الاولى؟

٦٣ - ورد في الكثير من الروايات عن العترة الطاهرة المطهرة

بعض الأمور التي يفهم منها ان فيها حط لكرامة وإنسانية المرأة ومثالها: عن ابا جعفر عليه السلام قال: (نعم، انما يشتريها باغلى ثمن).. السؤال هو: هل المرأة سلعة أو حاجة تباع وتشتري؟! وورد عن أهل البيت ان المرأة كاللعبة يعاملها الرجل كما شاء.. وورد عن علل الشرائع عن الرضا عليه السلام عن علة المهر قال عليه السلام: (المرأة لنفسها والرجل مشتري).. نرجو من سماحة الإمام المرجع ان يعطينا المعنى الحقيقي لتلك الروايات وغيرها التي قد يفهم منها ان فيها انتقاص للمرأة وكرامتها؟

٦٤ - هنالك الكثير من الشباب والشابات يسألون عن الكفو وصفاته ويقولون هل ان الإسلام ينظر فقط و فقط إلى جمال الروح والأخلاقي والدين ويهمل تماما جمال الجسد؟! أم أن الإسلام يركز على كل من جمال الروح والجسد؟

٦٥ - ورد في الروايات على عدم الزواج من الحمقاء وعدم ارضاع الاطفال منها.. ما هو معيار كون المرأة حمقاء أم لا؟

٦٦ - ينظر الكثير من الشباب والشابات إلى الجنس الآخر بدعوى ان الإسلام حلل وجوز النظرة الاولى.. والحال ان النظرة الأولى قد لا تنتهي لساعات بعدم اغلاق الجفن عن المقابل... فما هو المعنى الحقيقي للرواية: النظرة الأولى لك والثانية عليك والثالثة في النار؟

٦٧ - هل يمكن إعتبار سورة النور المباركة هي سورة الأسرة وأساس تحديد معالم الأسرة الطاهرة؟ وكيف؟ نرجوا تحديد أهم معالم التدبر في سورة النور لبناء الأسرة المناصرة لقائم ال محمد؟

٦٨ - ورد في الروايات ان أكثر أهل النار من النساء... وورد في الروايات انه كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا قليل أو

اربع... السؤال هو ما هو السر في عدم بلوغ اغلب النساء إلى مدارج العروج الملكوتي وكون اكثرهن من أهل النار ولم يكمل منهن الا قليل؟ ما هو السر وكيف يمكن لهن الكون في مقعد صدق عند مليك مقتدر؟

٦٩ - ما هي المدة والمرات من العلاقة الزوجية الخاصة (الجماع) التي ان قصر بها الزوج تجاه زوجته اعتبر ظالما واستحق عقاب الله لكونه حرّم التقصير تجاه الزوجة؟ وما هي مرات وفترات التمكين التي يجب على الزوجة اعطائها لزوجها لغرض الجماع؟

٧٠ - ورد في الرواية: الشؤم في ثلاثة: الدابة والمرأة والدار... ما معنى كون المرأة مشؤومة (فيها شؤم)؟

٧١ - ما هو الحكم الشرعي لغيرة النساء على الرجال؟ وكيف يمكن التخلص منه؟ وما هو حكم غيرة الرجال على النساء؟

٧٢ - ما هو المقدار الشرعي للمهر؟ هل يجوز للرجل ان يأكل مهر زوجته؟ وكيف؟

٧٣ - هل ومتى وكيف يجوز للرجال مصافحة النساء والسلام عليهن؟

٧٤ - ورد في الروايات الكثير من النهي أو استحباب العديد من الاكلات والمشروبات بالنسبة للمتزوجين الجدد وبالنسبة للحامل... فهل الروايات الواردة معتبرة سنداً ودلالة؟ نرجوا من سماحة الإمام المرجع إيراد الروايات المعتبرة عنده بالتفصيل رجاءً أكيداً؟

٧٥ - هناك الكثير من الروايات التي تنهي أو تأمر بالنكاح في أوقات وأوضاع معينة من اليوم أو الأسبوع أو الشهر أو السنة أو الفصل أو أوضاع الابراج والكواكب والاقمار.. فهل الروايات الواردة معتبرة

سندا ودلالة؟ نرجوا من سماحة الإمام المرجع إيراد كل الروايات
المعتبرة عنده في هذا المجال بالتفصيل؟

٧٦ - هل هناك ادعية وصلوات خاصة قبل النكاح في ليلة الزفاف
أو غيرها؟ نرجوا من سماحة الإمام المرجع إيراد تلك المستحبات
بالتفصيل؟

٧٧ - ما هو حق الزوج على الزوجة..؟ نرجوا التفصيل؟

٧٨ - ما هو حق الزوجة على الزوج؟ نرجوا التفصيل؟

٧٩ - ورد في بعض الروايات النهي عن الزواج من بعض البشر
كما في النهي عن الزواج من الاكراد وفي بعض الروايات استحباب
الزواج من القرشيات وغيرهن من الاقوام وفي بعض الروايات كراهية
الزواج من السوداء والقصيرة وغيرها من المواصفات الجسمية الواردة...
هل يعتبر هذا حط وسحق لكرامة وإنسانية بعض البشر؟ هل يجوز للمرأة
إجراء عمليات تجميل للحصول على المواصفات الجسدية الواردة في
الروايات أم لا؟

٨٠ - بالنسبة لقضية الاستخارة (الخيرة) في أمور الخطوبة
والزواج: هل يجوز الاستخارة في الخطوبة والزواج لكل من الجنسين؟
وما نصيحتكم للعوائل والاشخاص الذين يعتمدون على الاستخارة
والخيرة في اختيار الزوج والزوجة؟! وهل هذا جائز شرعا؟ افيدونا
يرحمكم الله يا سماحة الإمام المرجع فقد كسرت هذه الاستخارات ظهر
الكثير من الشباب والشابات وعطلت زواجهم بحجة الاستخارة فإننا لله
وأنا إليه راجعون.....

٨١ - بالنسبة للكثير من النساء والرجال قد يتعطل زواجهم لسبب
أو لآخر.... وهم يعانون من قضية تأخر الزواج وفقدان النصيب فما هي

نصيحتكم لهم؟ وقد يذهب الكثير من الناس إلى الدجالين لغرض تعجيل وتسريع النصيب والزواج فيقول لهم هولاء الدجالين انه عندكم: (تابعة) أو (عكد ذيال) أو (سحر وشعوذة) أو خرزة أو حسد عين أو خرعة أو كبسة... او... أو غيرها من التفاهات التي تسيء إلى عالم الغيب واللاهوت.. فما نصيحتكم للشباب والشابات لغرض تعجيل الزواج والخطوبة والنصيب؟ وماذا يعملون من أعمال لكي يتزوجون بأسرع وقت ممكن: بفتاة أو رجل الاحلام؟

٨٢ - ماذا ينصح سماحة الإمام المرجع الأزواج والزوجات الذين يعانون من حالة العصبية والغضب والنفرة السريعة والقاتلة والمتهورة التي تهدد كيان واستقرار الأسرة؟ وماذا تنصح العوائل في منهجية وكيفية التعامل مع المشاكل المختلفة؟

٨٣ - ما حكم الصوم والصلاة والعبادات الاخرى للشباب والشابات الذين يمارسون العادة السرية في شهر رمضان أو غيره سواء كانوا جاهلين بالحكم الشرعي أو لا؟ كيف يمكن لهم التوبة؟

٨٤ - تشتكي الكثير من العوائل بكثرة المشاكل والمصائب فيها... فهل هناك عمل إسلامي أو دعاء أو صلاة لرفع النحوسة من البيت والعائلة ولتقليل المشاكل والمصائب والبلاوي وطردها؟

٨٥ - ماذا تنصح الأزواج الذين يعانون من عدم ثقة أحدهما بالآخر والاتهام المتبادل بينهما... فتجد مثلاً الزوجة تبحث في أوراق زوجها وفي هاتفه وجواله وغيرها من اغراضه والعكس يحصل أيضاً. بسبب الغيرة الزائدة من كلا الطرفين؟

٨٦ - يقترب بعض الشباب والشابات وغيرهم من الاعمار بعض الذنوب والكبائر مثل: الزنا واللواط والمساحقة وشرب الخمر واخذ

المخدرات والعادة السرية ومشاهدة الافلام والصور المحرمة والخليعة والصدقة المحرمة وغيرها من الذنوب ويسألون: عن اقصر واعمق طرق التوبة إلى الله تعالى؟ ويسألون كيف يمكن لنا ان نحصل على رضا الغفور الرحيم لكي يغفر ذنوبنا ويبدلها حسنات؟

٨٧ - من المعروف في مجتمعاتنا المثل القائل: (لو العمه - أم الزوج - ترضى عن الكنة أو الجنة - الزوجة- كان إبليس دخل الجنة)... وهو يعكس تاريخ من سوء العلاقة بين الزوجة وام الزوج... فمن وجهة نظر الإسلام كيف يمكن ان نجعل العلاقة بين الزوجة وأهل الزوج سواء أم الزوج أو أبوه أو أخوته علاقة إسلامية وطاهرة مطهرة تكسب العوائل بها رضا الله تبارك ونعالى؟ وكيف يمكن ان نعالج المشاكل التي تحصل بين الزوجة وأهل الزوج التي تنشيء عادة وليس دائماً من أمور في غاية التفاهة ويضخمها إبليس واعوانه باستخدام كلمات الدمار الشامل وتعابير حارقة للكرامة وقنابل مؤقتة من الحقد والكراهية بين الاطراف... كيف يمكن علاجها وفق تعاليم الإسلام؟

٨٨ - ما هي نصيحتكم للرجل الذي يحس ان أمه تغار وتحقد على زوجته بإعتبار ان الزوجة خطفت ابنها منها وحصلت على كل عواطفه منها وتتحكم بكله وبكل أمواله بعد ان ربته الأم وتعبت عليه وانفقت عليه زهرة سنين عمرها وبالتالي تأتي الخاتونة زوجته وتحصل على كل شيء ومجانا وبلاش؟ وكيف يمكن رفع هذه الحساسية وسوء الفهم بين الاطراف؟

٨٩ - من وجهة نظر الإسلام: كيف يجب ان تتعامل الزوجة مع أهل الزوج واذيتهم لها؟ هل هي خادمة للزوج وأهله وعبدة أم ماذا؟

٩٠ - كيف يتعامل الزوج مع أهل زوجته ومع تدخلهم في حياته وحياة عائلته؟

٩١ - ما هي مواصفات الزوج والزوجة الممهدين لظهور الإمام القائم من ال محمد؟

٩٢ - ما هي مواصفات العائلة الممهدة لظهور قائم ال محمد؟

٩٣ - من وجهة نظر الإسلام: هل يفضل الإسلام للزوج ان يترك بيت امه وأبيه واخوته ويستقر مع عائلته في منزل منفرد؟

٩٤ - ما آليات ووسائل الإسلام في تزويج العازبين والعازبات؟

٩٥ - ما هو رأي سماحتكم باختيار شريك الحياة عن طريق التقنيات الحديثة مثل: الفضائيات والتلفزيونات المخصصة بعرض اسماء أو مواصفات الذكور والاناث والقناة تنسق مراحل اللقاء للزوج... أو مواقع الانترنت التي تعرض صور أو مواصفات الشريك الملائم... أو عن طريق الموبايل أو غيرها من الطرق الحديثة لاختيار الزوج أو الزوجة؟

٩٦ - ما أجر وثواب الله لمن يعمل على تزويج الشباب والشابات أو الرجال والنساء في مختلف الاعمار؟

٩٧ - ما هو العقاب في الدنيا والآخرة لمن يعمل على منع الزواج بين الرجال والنساء أو يعمل بخباثة على تحطيم الخطوبة أو الزواج الحاصل؟

٩٨ - ما هي الأعمال الإسلامية من دعاء أو صلاة أو مناجاة أو غيرها من الأمور التي يجب على الفرد من كلا الجنسين القيام بها لغرض الزواج والتعجيل بالزواج والقسمة النافعة في الدنيا والآخرة؟

٩٩ - ما هو موقف الإسلام من تأسيس منظمات ومؤسسات تعمل على الاهتمام بالشباب قبل الزواج بالبحث على الشريك الملائم وبعد الزواج من خلال حل المشاكل بكافة انواعها؟

١٠٧ - ما هي أفضل الطرق الإسلامية لحل المشاكل التي تحصل بين الزوج والزوجة؟ وكيف يمكن الوقاية منها وتقليلها؟

١٠٨ - ما هي مواصفات وماذا يترتب على كل من: - المذي، الودي، المنى وغيرها من السوائل التي تخرج من الذكر عند الرجال؟

١٠٩ - هل هناك دعاء أو صلاة يقوم بها الرجال قبل النوم لكي تقلل عندهم الاحتلام والجنابة عند النوم؟ وما هي النصائح الإسلامية لتقليل الجنابة والاحتلام؟

١١٠ - هل صحيح ان الله تبارك وتعالى خلق حواء من ضلع اعوج من آدم ﷺ؟

١١١ - من وجهة نظر الإسلام: - من هو الشخص الملائم أو المعلم الانسب لتعليم الرجل والمرأة (أو الشاب والشابة) على تفاصيل عملية الجماع والحياة الزوجية الخاصة والعامة قبل الزواج أو قبل ليلة الزفاف؟

١١٢ - توجد في بعض المجتمعات عادة ان يخرج الزوج في ليلة الزفاف قطعة قماش بيضاء وعليها دم افتضاض غشاء البكارة ليثبت رجولته وان المرأة باكر ويسمى هذا الدم ب: (النيشان) أو (البرهان) أو (الدليل) أو (العلم) أو (الراية) أو غيرها من الاسماء.... والسؤال هو: هل هذا جائز من وجهة نظر الإسلام؟ ماذا يفعل الزوج لو اكتشف ان زوجته ليست باكرا كما كانت قد قالت له لسبب أو لآخر كما لو افتض غشاء البكارة بحادث عرضي أو بالزنا أو لسبب خلقي (من خلقه الله) ان غشاء البكارة لا ينضح دم بعد ايلاج الذكر أو غيرها من الأسباب؟

١١٣ - هل يجب على الجنسين اخبار المقابل عن العيوب الجسدية والخلقية أثناء فترة الخطوبة أم لا؟ وما معنى التدليس الموجب للفسخ مع ذكر الامثلة التوضيحية رجاءاً؟

١١٤ - ما هي أفضل الطرق الإسلامية لهداية النساء الغير ملتزمات بالحجاب الشرعي سواء كن سافرات أو شبه عاريات أو غير ذلك من غير توليد حساسية ضد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبدون حزازيات أو شحن الجو بالازمات وبهدوء وراحة القلب والبال؟
علماً ان رقم جوالي هو:

الاركتور حازم سوجر عباس الشهرلاني

العراق - كربلاء المقدسة -

رقم الهاتف ٠٠٩٦٤٧٨٠٢٧٩٩٤٨٩

hazim810@gmail.com



نص الأسئلة

مذيلة بالأحاديث الشافية عليها
جميع الحقوق محفوظة للنشر
الطبعة الأولى
١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م

مكتبة فخر أوي

المنامة: ملكة البحرين

هاتف: ١٧٥٩٣٢٥٥ - ١٧٥٥٣١٣٣ - فاكس: ١٧٥٩١٦٧٢ - ص.ب: ١٦٤٣

البريد الإلكتروني: info@fakhrawi_com

شهر العسل في الزواج الشرعي

نص السؤال:

١ - بالنسبة للحياة الزوجية تؤكد حضارة المادة على أن احلى والطف مراحل الحياة الزوجية والجنسية للعرسان الجدد هي فترة شهر العسل... (honey month) وفي فترة شهر العسل - وهي ٣٠ يوماً - ترى الجنة الموعودة على الأرض اما بعدها فالحياة جحيم لا يطاق وعليه ينفر الشباب والشابات من الارتباط الدائم (الزواج الكلاسيكي أو التقليدي والقديم) ويلجؤون إلى علاقات جنسية لا شرعية كي يحسوا بحلاوة شهر العسل بصورة متغيرة ودائمة... فما موقف الإسلام من حلاوة الحياة العسلية في الزواج هل هي شهر واحد أم كل العمر للزوجين؟ وكيف يمكن تحويل الحياة الزوجية بكل تفاصيلها ومعطياتها إلى عسل لا ينضب وفق تعاليم الإسلام؟

جوابه:

لا يوجد بشر له إحساس بكونه بشر يشعر بلذة في الارتباط الجنسي المحرم بل تجد ان كل واحد من الرجل والمرأة من خلال الارتباط المحرم يشعر بالذنب وامتهان النفس ودنس العلاقة الجنسية

بينهما وان تظاهرا بخلاف ذلك وزينا لأنفسهما ما سولت لهما انفسهما الأمانة بارتكابه.

كما انهما في قرارة نفسهما يشعران بتأنيب الضمير ووخز النفس خصوصاً الشباب المسلم الذي وان فقد اتزانه واستقامته الا أننا نجد انه يقر في قرارة نفسه بدنس تلك العلاقة وعدم شرعيتها مهما توغل في المعصية وغرق في وحل الرذيلة ولذا فلا يمكن تسمية تلك العلاقة المحرمة وفي فترتها الأولى بشهر عسل ولا انه يحصل كل منهما على قمة لذة دنيوية في جنة موعودة على الأرض وان كلاً منهما يعيدان الكرة بالارتباط مع اشخاص آخرين وهكذا دواليك ماداما في ريعان الشباب وزهرة العمر في الوقت الذي نقطع فيه مضافاً لما تقدم ان تلك الفترة يجهد فيها كل طرف التصنع للآخر بكل صنوف الكذب والنفاق والتلاعب في المشاعر والعواطف بلا صدق ولا اخلاص ليس أكثر وكل منهما يعلم ذلك يقيناً ولكنه يغالط.

وهناك تقارير ودراسات قام بها أطباء نفس واختصاصيون إجتماعيون مع البغايا والعاشرات في النوادي الليلية ودور الدعارة في الدول الغربية كشفت حجم المعاناة المريرة الحقيقية ومدى المأساة التي يعانون منها واجماعهن على احتقار انفسهن وبشاعة الوضع المزري الذي تعيش كل واحدة منهن فيه من امتهان لكرامتها وابتذال لشرفها وعرضها وسحق لشخصيتها وازدراء لأنوثتها بتدنيستها وتسليمها طعمة على موائد شهوة الذئاب البشرية الضارية.

ان تلك النساء يصرحن بأنهن في قمة الخسة والحقارة والرذيلة ولا نصيب لهم في السعادة لا الدنيوية ولا الأخروية وان مصير كل واحدة منهن سيء اما الانتحار أو القتل أو الابتلاء بالأمراض الجنسية الفتاكة والعيش في جحيم لا يطاق.

وانها متى ما اصببت أو هرمت رميت رمي الكلاب وطردت من حياة الضعة والخسة والتدنيس إلى حياة اسوأ منها حيث لاتجد من يرحمها ولا من يشفق عليها.

وقد قرأنا خبر قيام الكنائس المسيحية في الولايات المتحدة الأمريكية قبل سنوات بدعوة الآلاف من الشباب والشابات في أكثر الولايات الأمريكية ودعتهم إلى التأمل بالنتيجة المأساوية التي آل إليها كل من غرق في وحل الرذيلة والاباحة الجنسية.

وحثتهم إلى الجنوح نحو حياة الطهر والعفاف والمحافظة على التقيد بالعلاقة الجنسية ضمن دائرة الزواج الشرعي وانها الرابطة الوحيدة لحياة سعيدة آمنة مستقرة.

ونظمت تجمعات كبيرة في الهواء الطلق في المنتزهات العامة وكثفت من القاء المحاضرات التربوية الأخلاقية القيمة التي تنتهي بدعوتهم للاستغراق في التفكير والتأمل في وضاعة الحياة غير الشرعية وعواقبها الوخيمة وقذارة الروابط الجنسية المنفلتة ونهايتها المأساوية في الدنيا والآخرة.

وخلصت إلى حث الجميع من الجنسين إلى أخذ التعهد على النفس بالالتزام بالابتعاد عن دنس ووضاعة هذه الحياة والعيش هانئين مستقرين ضمن دائرة العلاقة الشرعية (الزواج الشرعي) العلاقة الطاهرة الصادقة المستمرة ما كتب للحياة من بقاء.

وهذه الدعوة تتفق مع قيم جميع الأديان السماوية وتنطلق من محاسن الشرائع الإلهية التي جهدت على هداية الإنسان وإرشاده إلى استبصار حياة السعادة الحقيقية من خلال العيش ضمن حياة الطهر والفضيلة ونبد العهر والفجور والرذيلة.

والإسلام الذي هو خاتمة الرسالات والأديان بلغ القمة والذروة في ضبط وتنظيم تلك العلاقة وسوقها إلى ما فيه السعادة الحقيقية المتكاملة في داري الدنيا والآخرة وركز بأسهاب على منظومات خلقية وسلوكية ومعنوية متكاملة لكل من:

- ١ - العلاقة الشرعية بين الجنسين بأقسامها المختلفة.
 - ٢ - دائرة اللذة الجنسية الشرعية التي تتم في أجواء حميمة وتنحصر في نطاق دائرة العلاقة الزوجية الشرعية.
 - ٣ - حياة الطهر من لوث كل رذيلة وذنس وعهر وفجور.
 - ٤ - أسس الحياة الصادقة المشاعر النابعة من الذات النظيفة المستقيمة.
 - ٥ - الحياة الآمنة على النفس والعرض والمال.
 - ٦ - الحياة السعيدة بكل ما تحويه من مظاهر البهجة والسرور.
 - ٧ - السعادة الزوجية التي تحكمها المشاعر الصادقة ومظاهر المودة والمحبة الراسخة المتبادلة بين الزوجين.
- وغير ذلك مما ستأتي الإشارة إليه ان شاء الله تعالى.

معالم الثقافة الجنسية في الإسلام

نص السؤال:

٢ - ما هي معالم الثقافة الجنسية في الإسلام؟

جوابه:

الجواب:

الثقافة الجنسية في الإسلام ثقافة راقية بكل معنى الكلمة ثقافة

تحكمها القيم والأخلاق والضوابط ثقافة تفي بالحاجة والرغبة وتشبعها بالنحو الأمثل وتجعل لحظاتها سعيدة تتوق إليها المرأة الزوجة كلما سنحت لها الفرصة وكذا الزوج كلما اتاحت له الأجواء الرومانسية.

لقد نشرت مجلة العربي الكويتية قبل سنوات دراسة عن العنف الأسري في الولايات المتحدة الأمريكية وتضمنت ما نسبته ثمانين بالمائة من الأسر تعاني من العنف بأشكاله وأنواعه المختلفة ومن ضمنه ما نسبته أكثر من عشرين بالمائة يكشف عن معاناة الزوجات من العنف الجنسي وأن أزواجهن لا يلتذون إلا إذا اشبعوا شهوتهم بالقوة والقسر وايداء الزوجة بإسلوب همجي وحشي وليس هذا بغريب ومستغرب على ما آلت إليه حضارة بيت العنكبوت من افلاس في الأخلاق والسلوك.

وفي المقابل عندما نلقي نظرة على تشريعات الإسلام وسننه ومندوباته وتوصياته وإرشاداته ندرك مدة حجم الاهتمام الكبير بهذا الشق البالغ الأهمية في حياة الإنسان وندرك مدى تأثيره على سعادته وشقائه في هذه الدنيا من خلال استعراض جملة هذه المعالم بإيجاز:

المعلم الأول: حفظ خصوصية العلاقة الجنسية

المعلم الثاني: رعاية أصول الستر

المعلم الثالث: رعاية الاغناء الجنسي للطرفين.

المعلم الرابع: الالتزام بالجنس النظيف بدءاً من نظافة الجسم من المنفردات واستخدام الروائح العطرة والاهتمام بالزينة وتسريح الشعر ومروراً بخلو المشاعر من مظاهر التوتر للاستغراق في علاقة حميمة حقيقية متكافئة.

المعلم الخامس: استذكار نعمة الصحة وسلامة الجسم ونعمة اللذة والحمد والشكر لله تبارك وتعالى عليها.

المعلم السادس: رعاية كل من الزوجين للطرف الآخر في عدم استعمال الحركات والأساليب المؤذية والعنيفة وعدم الافراط في ممارسة الجنس والاعتدال فيه لئلا تنشأ كراهة التكرار والاستمرار.

المعلم السابع: تجنب كل ما من شأنه التأثير السلبي على الحمل واطواره ومراحله لضمان ذرية سالمة من كل الأمراض الجسمية والسلوكية والعاطفية.

التثقيف الجنسي المشروع والممنوع

نص السؤال:

٣ - توجد الكثير من القنوات والمصادر الثقافية السرطانية والشيطانية التي تروج لثقافة جنسية ساقطة ومنحطة لتربية الاجيال على عبادة المادة ومجاعة الحيوانات والزواج المثلي وثقافة الرعشة الجنسية وتقديس الدولار واليورو ربا من دون الله..... ومن المعلوم ان افساد قلوب الشباب والشابات يؤدي إلى انهيار حضارة المسلمين واحتلال بلادهم من خلال طواغيت الأمم والمستعبدین الأجانب والكفار من اليهود والنصارى كما هو حاصل الآن..... فما هي معالم التربية الجنسية الطاهرة في رحاب الإسلام؟ ومن أي عمر يجب تربية وتثقيف الأبناء عليها ولكل من الجنسين؟

الجواب:

المجتمع الإسلامي مجتمع محافظ تحكمه القيم والمبادئ السلوكية والقيم المثالية التي جاء بها الإسلام وفرضها على العباد لأمن واستقامة أمور العباد في سائر البلاد.

وينبغي ان تحكمه في سلوكياته الخاصة والعامة الفردية والجماعية

المهنية والإجتماعية في المنزل وفي المدرسة والجامعة وكل مرافق مزاوله المهن والوظائف المختلفة في جميع مناحي الحياة في القرية والمدينة والدولة.

وكل مسلم ملتزم بتعاليم الإسلام متمسك بمبادئه وقيمه ينفر بطبيعته من الاطلاع على وسائل الإعلام والقنوات الاباحية الجنسية وغيرها من مصادر التسميم الثقافي والأخلاقي وبتعبير آخر يجب على المسلم ان ينأى بنفسه عن كل مواضع التفسخ الأخلاقي وكل قنوات المجون والفساد الأخلاقي لكي يحافظ على نفسه من الانزلاق وهذا الانغلاق لا علاقة له بضرورة مواكبة العصر في التقدم العلمي والتطور التكنولوجي والدخول في سباق محموم مع سائر الممل والنحل في هذا الأمر الذي تتوقف عليه قوام المدنية العصرية الحديثة.

وأما بالنسبة لمعالم التربية الجنسية الطاهرة فالذي نريد توضيحه والتنبيه عليه أن الشهوة الجنسية موجودة كغريزة مودعة في كل من الذكر والأنثى كوجود غريزة شهوة الأكل لاشباع البطن فهي لانتحاج إلى تعليم وتفهم ولهذا نجد انه تكثر العادة السرية بين كل من الجنسين من تلقاء نفسها ويسيء كل منهما التعامل معها بانضباط جهلاً بحكمها وانسياقاً وراء ما يحصل عليه كل واحد منهما من لذة وقتية عند العبث بجهازه التناسلي.

كما نجد ان المجتمعات المتخلفة أو المنفلتة تكثر فيها الممارسات الجنسية المحرمة والعلاقات المنفلتة بين الجنسين ولم يكن انتشار هذه الظاهرة بتعليم وتثقيف خاص بل العكس حيث يتصرف كل من الجنسين بلا رادع وينساق وراء نزواته بلا التفات وروية فنجد البغاء والعهر والفجور يكثر تلقائياً عند الانسياق الأعمى للشبق الجنسي الغريزي تجاه الجنس الآخر في ظل العلاقات المفتوحة بينهما في كل مرافق الدولة.

لذا فأصل العلاقة الجنسية لا تحتاج إلى تعليم ولا إلى تثقيف وانما الذي يحتاجه كل من الذكر والأنثى إنما هو الضوابط والقيود والتثقيف الديني الذي يكبح جماح سطوة هذه الغريزة على سلوكيات وأخلاقيات الفتى والفتاة لتجنيبهما الانحراف إلى ما لا تحمد عقباه.

ولذا نحن نعرض على مناهج التثقيف الجنسي الذي اقتره بعض الدول وروجت فكرته المنظمات الدولية الغربية والذي يتناول طرق أساليب الممارسات الجنسية التي ينبغي على كل من الفتى والفتاة انتهاجها عند الارتباط الجنسي وممارسة العملية الجنسية والتي تعتبر دعوة صريحة للعلاقات غير المشروعة والتشجيع عليها علانية.

أما النهج الإسلامي للثقافة الجنسية النظيفة لهذا المقطع السني من عمر كل من الجنسين فيمكن استعراضها بما يلي:

١ - معلم التنبيه على اختصاص كل من الذكر والأنثى بأحكام تخصه بحسب تغايره النوعي من خلال ضبط العلاقة بين الجنسين في سن مبكرة ابتداءً من العزل في الفراش بين الأخوة والأخوات.

٢ - معلم التنبيه على مصطلح العورة وحدودها وما ينبغي كشفه أمام الغير وما لا ينبغي كشفه وما يجوز لمسه من الجنس المماثل من أجزاء الجسم وما لا يجوز لمسه وتحريم لمس جميع الجسم على الجنس المخالف فلا تلمس المرأة الأجنبية الرجل الأجنبي ولو كان من قبيل المصافحة أو المعانقة والتقبيل ونحوهما.

٣ - معلم التنبيه على مصطلح المحرم وغير المحرم والتأكيد على ثلاث نقاط:

الأولى: ما يمتاز به المحرم من حدود الحجاب

الثانية: ما يمتاز به المحرم من حدود الخلوة

الثالثة: ما يمتاز به المحرم من حدود الحديث والمزاح والمفاكيات ونحوها

٤ - معلم التنبيه على حظر أي علاقة جنسية وممارسات جنسية شاذة خارجة عن دائرة العلاقة الزوجية بالضوابط التي تبينها الشريعة الإسلامية.

٥ - معلم التشجيع على الزواج المبكر وعدم التأخير الموجب للانحراف مع حاجة كل من الفتى والفتاة إليه خصوصاً في ظل تنامي الانفتاح الإعلامي على وسائل الإعلام الغربية الماجنة والتفسخ الأخلاقي للكثير من بنات المسلمين ناهيك عن الجاليات الأجنبية التي تعيش بيننا في مجتمعاتنا ولا تتقيد نساؤها باللباس المحتشم.

ونجد من النصوص ما يشير إلى ذلك كمن حق الإبن على أبيه ان يزوجه إذا بلغ ومن سعادة المرء ان لا تحيض ابنته في بيته.

ويضاف إلى كل ذلك ضرورة اشغال الشباب والشابات بالبرامج الرياضية المفيدة وبرامج الأعمال اليدوية والمسابقات الثقافية والتعليمية وتنظيم دروس في الأخلاق والتربية الفردية والإجتماعية لإلهائهم فيما هو مفيد واجتناب ما هو مضر بسبب الفراغ والتسبب والإهمال في التربية.

هل الممارسة الجنسية دونية وانتقاصية

نص السؤال:

٤ - يقول أحد العلمانيين: (ان الإسلام ينظر إلى عملية الجماع والجنس نظرة دونية وانتقاصية وحيوانية وليست أروع واجمل حركات في

العالم والدليل هو أن الإسلام يأمر بالغسل الواجب لكل من يمارس الجنس - غسل الجنابة - فطهارة الغسل لازالة دونية الجماع...). فما هو رأي الإسلام بعملية الجماع؟ وما رأيكم الجليل بالكلام السابق؟

الجواب:

الإسلام بحكم كونه شريعة إلهية كاملة وشاملة ولا يمكن ان ينظر إلى تشريعاتها وأحكامها بما فيها أحكام الطهارة بهذا المستوى الضحل والسادج والجاهل بأبسط المبادئ والثوابت التي نص عليها.

كما ان نظرة التشريعات الخاصة ببدن الإنسان لا تقتصر على كونه كتلة مادية وجسم متحرك بل ترقى بالإنسان إلى أعلى الدرجات وتنص على كونه كائنا مركبا من جسم وروح ونفس وكل ما يشرع له ناظر إلى خصوصيات تلك العناصر الثلاثة وما يرتبط بها وما تمليه من متطلبات وحاجيات لحكم وغايات ظاهرة وخفية لا تحيط بها عقولنا ولا تستوعبها مداركنا وافهامنا وانما نتعبد بها ثقة بحكمة مشرعها.

لذة الجنس هي أعظم لذة في الدنيا وأعظم لذة في الآخرة وأما كون الجنس من امتع الحركات والذها فهذا ما لا يختلف عليه اثنان ولكن الأمراض الفتاكة التي تنشأ عن الانحرافات الجنسية أيضاً لا يختلف على الاصابة بها اثنان كالايدز والسقلس والزهري والأمبولا ونحوها.

والزواج الشرعي ينشأ عنه حصانة جنسية تصون مانسبته النصف من الانضباط السلوكي والأخلاقي في حياة الرجل العملية: من تزوج فقد احصن نصف دينه فليتق الله في النصف الآخر.

ولعظم شأن الجنس في حياة الإنسان فقد جعل الله تعالى أهم التشريعات المختصة به وجعله من أعظم موارد إمتحان الإنسان على طاعته وعصيانه وشرع الجنس المشروع وحصره في الزواج الشرعي ضمن الحدود والضوابط التي نص عليها.

ومنع من الجنس الممنوع كالزنا واللواط والسحاق والاستمناة ومقدماتها أما بالنسبة للحكمة من وجوب الغسل فما بأيدينا من نصوص يتعارض كلية مع هذه النظرة الغربية عن روح التشريع السماوي والتي تدل على جهل قائلها بأسرار التشريع الإلهي في الرسالة الخاتمة.

ونقل هنا بعض النصوص لتوضيح الحكمة من تشريع غسل الجنابة كما هو مثار في السؤال المتقدم وتعلق به غرض السائل:

جاء في حديث إن زنديقا قال للإمام الصادق عليه السلام: أخبرني عن المجوس كانوا أقرب إلى الصواب في دينهم، أم العرب؟ قال: العرب في الجاهلية كانت أقرب إلى الدين الحنيفي من المجوس، وذلك أن المجوس كفرت بكل الأنبياء - إلى أن قال: - وكانت المجوس لا تغتسل من الجنابة، والعرب كانت تغتسل، والاعتسال من خالص شرايع الحنيفية، وكانت المجوس لا تختتن والعرب تختتن وهو من سنن الأنبياء، وإن أول من فعل ذلك إبراهيم الخليل، وكانت المجوس لا تغسل موتاهم ولا تكفنها، وكانت العرب تفعل ذلك، وكانت المجوس ترمي بالموتى في الصحاري والنواويس (جمع النواوس على فاعول وهو مقبرة النصارى)، والعرب تواربها في قبورها وتلحدها وكذلك السنة على الرسل، إن أول من حفر له قبر آدم أبو البشر، وألحد له لحد، وكانت المجوس تأتي الامهات وتنكح البنات والاحوات، وحرمت ذلك العرب، وأنكرت المجوس بيت الله الحرام، وسمته بيت الشيطان، وكانت العرب تحجه وتعظمه وتقول: بيت ربنا، وكانت العرب في كل الأسباب أقرب إلى الدين الحنيفي من المجوس - إلى أن قال: - فما علة الغسل من الجنابة، وإنما أتى الحلال وليس من الحلال تدنيس؟ قال عليه السلام: إن الجنابة بمنزلة الحيض وذلك أن النطفة دم لم يستحكم ولا يكون الجماع إلا بحركة شديدة وشهوة غالبية فإذا فرغ الرجل تنفس البدن

ووجد الرجل من نفسه رائحة كريهة، فوجب الغسل لذلك، وغسل الجنابة مع ذلك أمانة ائتمن الله عليها عبيده ليختبرهم بها.

وجاء نفر من اليهود إلى رسول الله ﷺ فسأله أعلمهم عن مسائل وكان فيما سأله أن قال: لأي شيء أمر الله تعالى بالاعتسال من الجنابة، ولم يأمر بالغسل من الغائط والبول؟ فقال رسول الله ﷺ: إن آدم ﷺ لما أكل من الشجرة دب ذلك في عروقه وشعره وبشره، فإذا جامع الرجل أهله خرج الماء من كل عرق وشعرة في جسده، فأوجب الله ﷻ على ذريته الاعتسال من الجنابة إلى يوم القيامة، والبول يخرج من فضلة الشراب الذي يشربه الإنسان، والغائط يخرج من فضلة الطعام الذي يأكله الإنسان فعليه في ذلك الوضوء، قال اليهودي: صدقت يا محمد.

وزاد في (المجالس) قال: فأخبرني ما جزاء من اغتسل من الحلال؟ قال النبي ﷺ: إن المؤمن إذا جامع أهله بسط عليه سبعون ألف ملك جناحه، وتنزل عليه الرحمة، فإذا اغتسل بنى الله له بكل قطرة بيتا في الجنة وهو سر فيما بينه وبين خلقه - يعنى الاعتسال من الجنابة -.

وعن أبي عبد الله ﷺ - في حديث في إبطال القياس - أنه قال لابي حنيفة: أيما أرجس، البول أو الجنابة؟ فقال: البول فقال أبو عبد الله ﷺ: فما بال الناس يغتسلون من الجنابة ولا يغتسلون من البول.

وسأل زنديق الإمام الصادق ﷺ فقال: ما علة الغسل من الجنابة وإنما أتى حلالا وليس في الحلال تدنيس؟ فقال ﷺ: لان الجنابة بمنزلة الحيض وذلك ان النطفة دم لم يستحكم ولا يكون الجماع إلا بحركة غالبية فإذا فرغ تنفس البدن ووجد الرجل من نفسه رائحة كريهة فوجب الغسل لذلك، غسل الجنابة أمانة ائتمن الله عليها عبيده ليختبرهم بها.

وفي (العلل وعيون الاخبار) عن الفضل بن شاذان عن الإمام الرضا عليه السلام في العلل التي ذكرها قال: إنما وجب الوضوء مما خرج من الطرفين خاصة، ومن النوم... إلى أن قال: وإنما لم يؤمروا بالغسل من هذه النجاسة كما امروا بالغسل من الجنابة، لأن هذا شيء دائم غير ممكن للخلق الاغتسال منه كلما يصيب ذلك، ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها، والجنابة ليس هي أمراً دائماً، إنما هي شهوة يصيبها إذا أراد، ويمكنه تعجيلها وتأخيرها الأيام الثلاثة والاقبل والاكثر، وليس ذينك هكذا، قال: وإنما امروا بالغسل من الجنابة ولم يؤمروا بالغسل من الخلاء وهو أنجس من الجنابة وأقذر، من أجل أن الجنابة من نفس الإنسان وهو شيء يخرج من جميع جسده، والخلاء ليس هو من نفس الإنسان، إنما هو غذاء يدخل من باب ويخرج من باب.

وعن محمد بن سنان، عن الإمام الرضا عليه السلام أنه كتب إليه في جواب مسأله، علة غسل الجنابة النظافة، ولتطهير الإنسان مما أصابه من أذاه، وتطهير سائر جسده، لأن الجنابة خارجة من كل جسده، فلذلك وجب عليه تطهير جسده كله، وعلة التخفيف في البول والغائط أنه أكثر وأدوم من الجنابة، فرضي فيه بالوضوء لكثرتة ومشقتة ومجيبته بغير إرادة منه ولا شهوة، والجنابة لا تكون إلا بالاستلذاذ منهم والاكراه لانفسهم.

وجاء في عن الإمام الرضا عليه السلام انه قال: علة غسل الميت أنه يغسل، لأنه يطهر وينظف من أذناس أمراضه، وما أصابه من صنوف علله، لأنه يلقي الملائكة ويباشر أهل الآخرة... وعلة أخرى أنه يخرج من الأذى الذي منه خلق فيجنب، فيكون غسله له، وعلة اغتسال من غسله أو مسّه فظاهرة لما أصابه من نضح الميت، لأن الميت إذا خرجت الروح منه بقي أكثر آفته، فلذلك يتطهر منه ويطهر.

وعنه ﷺ أيضاً قال: علة غسل العيد والجمعة وغير ذلك من الأغسال، لما فيه من تعظيم العبد ربه، واستقباله الكريم الجليل، وطلب المغفرة لذنوبه.

منشأ جميع المشاكل الإنسانية

نص السؤال:

٥ - هل يعتبر الإسلام ان اغلب مشاكل البشرية والإنسانية من ابونا النبي آدم إلى يوم القيامة هو سببه الجنس وعدم التحام الأنوثة والذكورة (الرجولة)؟ كيف يمكن التخلص من المشاكل الجنسية في العالم المعاصر الذي يعج بمليارات القنوات الفضائية والإذاعات ومواقع الانترنت والمجلات وغيرها من وسائل الإعلام التي تروج للباحية والانحراف والشذوذ الجنسي بالاضافة إلى القوانين الدولية والدينية المحرفة (اليهودية والنصرانية) التي تساعد على الانحراف الجنسي؟

الجواب:

لا معنى لمثل هذا التصور أبداً عند التحقيق فآدم وحواء وهما الخلية الأولى لبدء التناسل البشري وهما ابوا هذا الوجود الإنساني فلا يليق التعرض لشخصيهما بهذه اللهجة الاستنقاصية والدونية كما ان آدم ﷺ كان أول البشر وكان أول الأنبياء ومن أجل ذلك كانت له كرامتان كرامة ابوة البشرية وكرامة النبوة.

ولقد كانت الجنة الأولى الحاضنة لهما والتي عاشا فيها حياتهما الأولى هي المهد الأول لهذا المخلوق الجديد الذي لم يكن له سابقة للكد والكدح وتأمين معيشتة في الحياة في هذا العالم الدنيوي والذي قدر له أن يكون المستخلف لهذا العالم والمحور الرئيسي للحياة فيه

وإدارة دفته والانتفاع بكل ما فيه من نعيم وكنوز وخيرات حسبما خطت له الإرادة الإلهية وحكمتها ومشيتها:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [البقرة: ٣٠].

﴿وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾﴾ [البقرة: ٣٥].

﴿فَقُلْنَا يَا آدَمُ إِنَّ هَذَا عَدُوٌّ لَكَ وَلِزَوْجِكَ فَلَا يُخْرِجَنَّكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَتَشْقَى ﴿١١٧﴾﴾ [طه: ١١٧].

﴿فَوَسَّوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْءَاتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴿٢٠﴾﴾ [الأعراف: ٢٠].

﴿فَدَلَّيْنَاهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَيْتُهُمَا رُحْمًا أَلْوَىٰ أَتَاهُمَا عَنْ تِلْكَمَا الشَّجَرَةَ وَأَقَلَّ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٢٢﴾﴾ [الأعراف: ٢٢].

فلم تكن خطيئته هي الجنس وانما ترك الأولى بالأكل من الشجرة المنهي عنها نهي تنزيه وإرشاد.

ولو لم يأكلا من تلك الشجرة فإنهما كانا سينزلان إلى الأرض حتماً لأداء رسالتهما المخطط لها لبدء حياة الكائن الإنساني الجديد في هذا العالم على سطح الأرض، والإمتحان الذي اجتازاه إنما هو إمتحان لارادة الإنسان الأول وإمتحان لقدرة الإنسان على الثبات والصمود بالالتزام بما تتوجه إليه من وصايا وإرشادات وأوامر ونواهي.

ونفهم ذلك من سبر أسباب وعوامل خلق الإنسان في الحكمة

الإلهية حسبما أشارت إليه النصوص القرآنية والسنة الشريفة والتي يمكن استعراضها بنحو مقتضب بالنحو التالي:

١ - عامل معرفة الخالق: وذلك أنّ الحياة والكون بما فيهما من أنظمة وبديع تخطيط وصنع لا تدرك كنهها عامة الكائنات الحيّة إلا في حدود ماتمليه عليها غرائزها الفطرية وبماتتوفر فيها من قوى استشعار ضيقة بما جبلت عليه من مهام ووظائف تدأب في القيام بها ليلاً ونهارها كالنحل والنمل وسائر الكائنات الأخرى ونظراً لذلك شاءت إرادة الله ﷻ كما ورد في الحديث القدسي: (لقد كنت كنزاً مخفياً فخلقت الخلق لكي أعرف) أن تنشيء كائناً متميّزاً له القدرة على تحصيل طرق استكشاف تلك المجاهيل وتسخيرها لصالحه وخدمته ومنافعه الخاصة كجزء من كلّ مترابط، يستكمل به وجود الموجودات تكامله ومرافقه وأهدافه وغاياته وحركته في نطاق دائرة الحكمة الإلهية.

٢ - عامل العبادة: وهو مانص عليه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ (٥١) ومن أجل ذلك ضمن لهم الأرزاق على قدر الإستحقاق وبذل الجهد ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ (٣٩) وَأَنَّ سَعْيَهُ سَوْفَ يُرَى﴾ (٤٠) لئلا يحول بينهم وبينها التشاغل الزائد في سدّ نهم جوعتهم وطمأهم عن القيام بواجب طاعته فقال: ﴿مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعَمُونَ﴾ (٥٧) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ (٥٨) وَقَالَ ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾ (٢٢).

٣ - عامل التكامل والسمو: وقد أشار إليه الفيض الكاشاني بقوله: غاية خلقه الإنسان بلوغه إلى أقصى درجة الكمال وإتصاله بالملاء الأعلى ومعرفته للمعبود الحق والعبودية الكاملة له.

٤ - عامل البناء والإعمار: وقد أشار إليه تعالى في قوله:

﴿...إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَىٰ رَبِّكَ كَدْحًا فَمُلْقِيهِ﴾ [الإنشاق: ٦].

﴿هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكَ فِيهَا﴾ [هود: ١٦].

﴿وَأذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمُ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمُ فِي الْأَرْضِ
تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِنُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا﴾ [الأعراف: ١٧٤].

٥ - عامل التعظيم والإجلال: وقد أشار إليه الإمام الصادق عليه السلام فيما روي عنه حيث قال في حديث يصف فيه جلال الخالق وعظمته: .. كان إذ لم تكن أرض ولا سماء ولا ليل ولا نهار ولا شمس ولا قمر ولا نجوم ولا سحب ولا مطر ولا رياح، ثم إن الله تبارك وتعالى أحب أن يخلق خلقاً يعظمون عظمته ويكبرون كبريائه ويجلون جلاله... الخ.

٦ - عامل النفع: وقد أشار إليه شيخ الطائفة الطوسي بقوله: فأما وجه الحكمة في إبتداء الخلق فإنه لا يخلو من ثلاثة أقسام: إما نفع المخلوق أو نفع غيره أو لهما مع تعري ذلك من وجوه القبح، وإذا حسن أن يخلقه لنفعه حسن أن يخلقه ليُنتفع به وإن اجتمعا كانا أولى بالحسن ولا يدخل في الأقسام أن ينتفع هو تعالى لأن ذلك لا يجوز عليه تعالى.

٧ - عامل الخلافة: وهو أهمها وإليه الإشارة في قوله تعالى:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا
مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ
مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمُ خَلَيْفَةَ الْأَرْضِ﴾ [فاطر: ٣٩].

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّنْ صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾
فَإِذَا سَوَّيْتُهُمْ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٢٩﴾﴾ [الحجر: ٢٨ - ٢٩].

وهي تعني أن الله تعالى شرف جنس الإنسان بخلافة سيادة التدبير على وجه الأرض ولأجل ذلك كان الإنسان ذاتاً متميزةً عن كلِّ عناصر الكون بأنه خليفة الله على الأرض وبهذه الخلافة استحق أن تمرِّغ الملائكة له جباهها وتنصاع له بالطاعة كلِّ قوى الكون وعناصرها الظاهرة والكامنة فيه.

والخلافة التي نتصفح مفاهيمها في الآيات القرآنية ليست استخفافاً لشخص آدم ﷺ وإنما الجنس البشري كله لأنَّ من يفسد في الأرض ويريق الدماء وفقاً لمخاوف الملائكة كما تبادر إلى أذهانهم اللطيفة وصفحة أفكارهم ومخيلتهم ليس آدم بالذات بل الأدمية والإنسانية على امتدادها التاريخي فالخلافة إذن قد أعطيت للإنسانية على الأرض وكان آدم هو الممثل الأوَّل لها بوصفه الإنسان الأوَّل الذي تسلَّم هذه الخلافة وحظى بهذا السبق والشرف الرباني فسجدت له الملائكة ودانت له قوى الأرض بتسخير منافعها وخيراتها.

وأما بالنسبة للسبب الرئيس في اغلب المشاكل البشرية ليس هو الجنس وإنما هو الفقر الفقر بكل مظاهره وحدوده من الفقر المادي والفقر الديني حيث فقد الوازع الذي يعطي القدرة للإنسان التحكم في غرائزه وميوله ورغباته والفقر الثقافي والعلمي بمحاسن الانضباط وعواقب الأمور التي يتبناها والمشكلة في اللذة الجنسية انها أعظم لذة يحصل عليها الإنسان وتفوق بكل التقديرات جميع اللذائذ الأخرى التي يمكن ان يحصل عليها الإنسان من متع في هذه الحياة الأخرى ولهذا اصبحت مكمّن الخطر والغرر والضرر إذا وظفت في غير جهتها المشروعة وغرقت في وحل دائرتها الممنوعة.

ولا توجد مشكلة في أصل ظاهرة الالتحام الجنسي بين الجنسين فقد خلق كل منهما مهياً بالكامل لممارستها بكل يسر وسهولة ومواضع الجهاز التناسلي معلومة في مواقع الجسم لكن ذلك الالتحام ينقسم إلى: التحام مدنس وهو ما يكون ضمن دائرة ما يصطلح عليه بالزنا واللواط والسحاق والاستمنااء.

(كم من لذة ساعة اورثت ندامة طويلة أو إلى قيام الساعة). والتحام مقدس أن يكون فقط ضمن دائرة التزاوج الشرعي (من تزوج فقد أحرز نصف دينه فليتق الله في النصف الآخر). والمشكلة تكمن في الطريق إلى مثل هذه العلاقة الجنسية وضمن أي دائرة هل هو شرعي أو غير شرعي والشرعي هو الذي يوفر الاحصان أي الامتناع عن الوقوع في الرذيلة ويكون الزوج به محصناً أي له فرج يغدو ويروح عليه.

وأما الحديث عن كيفية التخلص من المشاكل الجنسية في العالم المعاصر الذي أصبح يعج بالمغريات الجنسية المنفلتة وامتنأاً بالضجيج والعجيج الإعلامي للترويج لمثل تلك الثقافة المبتذلة الاباحية فهو أمر نحن لسنا بمعنيين به الا في حدود عالمنا الإسلامي وحدود دولنا التي نقطن فيها وضمن دائرة مجتمعاتنا التي نعيش في كنفها، فالحل يتوقف عن التوعية الدينية اولاً بحرمة الانفتاح على تلك الوسائل الإعلامية والمحطات المبتذلة وحرمة التعاطي مع تلك القنوات الاباحية واجتناب مشاهدتها وتشفير أجهزة الاستقبال للمنع من إمكانية الدخول عليها للأبناء والاقصصار على القنوات الثقافية والعلمية والخبرية التي تعج بها الفضائيات وتتوفر في متناول الجميع والعمل على تسهيل أمر الزواج والدعوة إليه والتشجيع عليه وتوفير مقومات الحياة الزوجية الكفيلة بضمان استمرارها واستقرارها.

أما غيرنا من بلاد الكفر فالفسق والتحلل والانحطاط ديدنهم وهمهم الأول وسلوكهم الطاغي على سلوكياتهم في حياتهم بسبب ثقافتهم الهابطة والساقطة والمنحرفة المارقة فلا شأن لنا بهم ولسنا بمسؤولين عنه.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَوْاْ أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿٦١﴾﴾ [التحریم: ٦].

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسِكُمْ لَا يَصُرُّكُمْ مِّنْ ضَلَّىٰ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [المائدة: ١٠٥].

وأما ما اشرت إليه من أمر القوانين الدولية والدينية المحرفة (اليهودية والنصرانية) التي تساعد على الانحراف الجنسي؟ فلا شأن لنا بها فأصحابها واتباعهم يتحملون وزرها ويكتون بدائها وما ينجم عنها من مساوئ ومفاسد وويلات ودمار أخلاقي وأمراض جنسية فتاكة كالإيدز والسفلس الزهري وغيرها.

الغزو الثقافي الجنسي الغربي

نص السؤال:

٦ - تخترق عقر ديارنا وغرف نومنا عولمة ثقافة الغرب المادي وبالخصوص من جانب الثقافة الجنسية والحياة الزوجية الخاصة... فأصبح أولاد المسلمين وشبابهم يبحثون عن الثقافة والتربية الجنسية من الغرب والشرق بعيداً عن ثقافة الإسلام الاصلية ابتداءً من تقنيين منع ومحاربة الحجاب وتقنيين الزواج المثلي (كما هو الحال في فرنسا وغيرها من الدول التي انتكست فطرة شعوبها) مروراً بترويج منتوجات ومستلزمات الشركات ومعامل الالعب الجنسية التي يشرف عليها خبراء

هندسة الجسد ومصممي الالعب الجنسية ومروراً بالافلام والمناظر الاباحية المحرمة في كل وسائل الإعلام.... فما هو الحل والبديل الإسلامي؟ وما هو موقف الإسلام الاصيل تجاه المحاولات الشيطانية السابقة؟

الجواب:

هناك مشكلة حقيقية تكمن في إهمال هذا الجانب من قبل المسلمين بزعم ان اثارته والتعرض له علانية ينبغي أن يكون من الممنوعات والمحظورات.

ويمكن علاج هذا التحفظ المقبول باتباع سياسة (ليس كل ما ينبغي طرحه والتثقيف به يجب أن يكون علنياً) ولو كان يتعارض مع الحياء العام ويخدشه

إذ يمكن كتابة جميع الأحكام وما ينبغي التثقيف الجنسي في كتاب أو كراس وطباعتها وجعلها في متناول عامة المكلفين للقراءة والاطلاع والعلم والتطبيق في حدود ووفق الثقافة الجنسية الشرعية وليس في ذلك ما يسيء خصوصاً انها عبارة عن جملة أحكام وضوابط يجب على كافة وعامة المكلفين معرفتها والعمل بها خصوصاً ما يتعلق بالأمر التالية:

١ - العورة: حدود العورة في كل من الجنسين.

- ما يجوز كشفه وما يجب ستره.
- مفهوم المحارم وغير المحارم.
- ما يجوز النظر إليه وما لا يجوز.
- ما يجوز لمسه وما لا يجوز منه للمحارم والأجانب.

٢ - الخلوة: حدود الخلوة مع المحارم ومع الأجانب.

٣ - الشهوة: حدود الشهوة المشروعة والممنوعة.

والشريعة الإسلامية غنية وثقافتها ثرية في هذا الجانب كثرائها في سائر الجوانب الأخرى التي تهم الإنسان ويحتاج إليها في تنظيم وضبط وتقويم شؤونه الخاصة والعامة.

تشجيع الإسلام على كثرة الاعتناء بالجنس

نص السؤال:

٧ - هناك مثل طبي انجليزي يقول: هناك مثل طبي انجليزي يقول: (ان كنت جنسياً فإنت سليم ومعافى جسدياً..وان كنت سليم ومعافى جسدياً فإنت إنسان جنسي) ونصه: if you are healthy you are sexy and if you sexy you are healthy ما هو رأي الإسلام بكثرة الاعتناء بالجنس وكثرة مجامعة النساء؟

الجواب:

الإنسان الذي تأسره شهوة الجنس ليس إنساناً سوياً ولا مستقيماً لأنه سينحط إلى اسفل الدرجات ويزري نفسه بأشد الموبقات. الإنسان يجب أن يكون إنساناً قبل كل شيء تتعادل فيه كل الغرائز غريزة حب النفس وغريزة إجتماعية الطبع وغريزة طلب الطعام لحفظ النفس وغريزة الرغبة الجنسية وغيرها. والتوازن بينها ضمن حدود وضوابط الأدب والسلوك والأخلاق هي من أهم ما يمتاز به الإنسان على غيره من الكائنات. فإذا وجدنا ذكر الحيوان كيف ينزو على انثاه في أي لحظة وأمام غيره من الكائنات بلا ضوابط نجد ان الإنسان السوي لا يفعل مثل ذلك وهناك إعتبرات كثيرة تتزامن مع هذه الممارسة الجنسية ورد النص والتنبيه عليها.

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَيْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

فيجب على الإنسان بحكم تمايزه وتميزه عن سائر الكائنات الحية الأخرى الاعتناء والاهتمام بخصوصية العلاقة الجنسية وممارسة جميع صورها وأشكالها في المكان الخاص الذي لا يتواجد فيها غيرهما ولا يشاهد فيه إلا كل واحد منهما للآخر فغرفة النوم الخاصة بالزوجين هي المساحة الشرعية لاشباع كل متطلبات الغريزة الجنسية كما يجب الاهتمام بالمظهر الشكلي والجمالي وإكثار الاهتمام بعوامل إثارة التجاذب الجنسي من جمال الشكل والملبس وروائح العطور التي تضفي المزيد من الرومانسية واستثارة الأحاسيس العاطفية أثناء اللقاء المتجدد اليومي داخل عش الزوجية.

والإكثار من الممارسة الجنسية التي تشتمل على إفراغ المني المتكرر من عوامل استنزاف قوة البدن وضعافه وسرعة هرمه لذا فالإفراط في ذلك مذموم فقهياً كما ورد في الحديث: (من أراد البقاء فليقل من جماعة النساء).

وطبياً لما يؤكد عليه الأطباء ويصرحون به حول ذلك ولذا فلا بد من الاعتدال فيه بما يحفظ سلامة الجسم وبقاء قوته.

وما ورد من الدعوة إلى كثرة الاعتناء بالجنس المشروع إنما يعني إشباعه بنحو لا يجعله يحتاج إلى التفكير في الجنس المحرم وأن يؤمن رغباته المشروعة كلما تآقت إليه شهوته ولو من قبيل المداعبة والملاعبة والتقبيل والممارسات الجنسية السطحية.

مصادر التربية الجنسية الإسلامية

نص السؤال:

٨ - ما هي أفضل المصادر والكتب الإسلامية التي ننصحون بقراءتها لمعرفة ابعاد ومعالم الثقافة والتربية الجنسية من وجهة نظر الإسلام؟

جوابه:

لا يمكن إعتبار كل الكتب التي تنتشر هنا وهناك مصادر لتحصيل الثقافة الجنسية الصحيحة فإن كانت صادرة من أطباء واختصاصيين فهي راجحة وقد تكون واجبة إذا توقف عليها الوقاية أو علاج بعض الأمراض الجنسية المبتلى بها.

وأما غير الجهات الاختصاصية من أصحاب الأفلام الشيطانية التي لأهم لها الا الترويج للعلاقات الجنسية المنفلتة المحرمة أو كتلك التي تستهدف من وراء اثارها غرس بعض المفاهيم الخاطئة والمنحرفة فهي مما لا يجوز تناولها وتناولها ومطالعتها بحال من الأحوال واذا عثرت على شيء منه فمزقه واتلفه.

وأما الكتب الجنسية الماجنة والمجلات الاباحية الفاضحة فهي مما لا يجوز شراؤه واقتناؤه ولا مطالعته لأنها تهدم كل قيم الفضيلة والعفاف في النفس والروح والعقل.

وكذا الأمر في القصص الماجنة والادبيات الانشائية التي تروج للفجور والعهر والعلاقات الجنسية المحرمة ووتبين أساليبها وتشجع عليها.

وأما بالنسبة إلى أهم مصادر الثقافة الجنسية المستقيمة في الإسلام

فهو القرآن الكريم وسنة النبي الأكرم ﷺ والمأثور عن أئمة أهل البيت عليهم السلام.

وهي معلومة محصورة في نصوص محددة تؤسس لضوابط كثيرة لا غنى للمسلم عنها وسنورد بعضاً منها حسبما ورد في كل من الموسوعتين الروائيتين (وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي ج ٢٠ ص ١١٧) و(مستدرك الوسائل: الميرزا النوري ج ١٤ ص ٢٢١) في جواب المسألة رقم (٥٩) فراجع.

وضعيات واشكال الممارسة الجنسية بين الزوجين

نص السؤال:

٩ - يقول علماء الجنس وفلسفة الجسد: انه يوجد ٤٤ وضعية وموقف للجماع sexual intercourse مع الزوجة ومنها الجنس الفموي oral sex حيث تقوم الزوجة بابتلاع مني زوجها وأحياناً يقوم الزوج بابتلاعه أيضاً عند مص فم زوجته أو غيره... السؤال هو: ما موقف الإسلام من وضعيات ممارسة الجماع مع مالها من فعاليات قد تكون محرمة؟ نرجوا التفصيل؟

جوابه:

الغرض من الجماع اشباع الغريزة الجنسية وكسر الشهوة وورد التأكيد على أهمية ان تكون الممارسة تتسم بالعقلانية والاعتدال وعدم ترتب الضرر النفسي والجسمي عليها.

وأما عدد الوضعيات للممارسة الجنسية فما ذكر لا حاجة بنا إلى سرده وعده ولا يمثل رقماً حاسماً إذ الصواب ان يقال انه لا عدد لصورها وكيفياتها ووضعياتها إذ جميع صور واشكال الالتذاذ الجنسي

مباحة لكل من الزوج والزوجة ما لم تشتمل على ما سيأتي التنبيه عليه من اجتناب المواضيع التالية:

١ - اجتناب الحركات العنيفة التي تسبب أضرار جسمية ونفسية كالممارسة بالقوة والغلبة والاكراه دون التدرج في الملاحظات والمداعبات.

٢ - اجتناب الوضعيات المؤذية والمجهدة التي تستنزف القدرة وتجهد الجسم وتؤثر على الالتذاذ الطبيعي.

٣ - اجتناب المواضيع التي تنفر منها الزوجة كالدبر والفم الا إذا رغبت ولم تستنكف منه.

٤ - اجتناب الفترات التي لا تكون الزوجة فيها في حالة من الاعياء والارهاق الشديد.

٥ - اجتناب الحالات التي تثير التقزز والاشمئزاز وتستقذر نفس الممارسة كتبول المرأة أثناء لحس بظرها أو تبرزها أثناء المواقعة في الدبر أو قذف المنى على وجه المرأة أو في فمها أثناء مداعبتها له.

فأمثال هذه التصرفات سرعان ما تؤثر على استمرار العلاقة الجنسية بين الزوجين وتساهم في برودتها وكراهة معاودتها لما ورد من التنبيه على ضرورة ان لا يرى الزوج من الزوجة إلا كل جميل ولا ينظر إليها الا في أجمل صورة وفي ابهى حلة.

كما ان القذف في فم المرأة وابتلاع المرأة له أو بعضه وكذلك انتقاله إلى فم الزوج عند تقبيله لفهما مع وجود المنى فيه أمر محرم لكونه من النجاسات العينية المنصوص عليها والتي يحرم تناولها

وابتلاعها ولا يبعد ان ينشأ عن ذلك أمراض خطيرة فتاكة كسرطان الفم أو مرض من الأمراض الباطنية الخطيرة بفعل ابتلاعه.

وما يروج له أعداء البشرية في شبكات الانترنت من دعوة النساء لابتلاع مني الزوج وغير الزوج وتسميته بحليب الرجل وزعم انه مليء بالفيتامينات ويحتوي على فوائد طبية اعجازية مهمة لجسم المرأة وبشرتها كذب وهراء وتسخيف لحياتهن واستخفاف بعقولهن وتدنيس لعلاقتهن الزوجية واغراقها في مستنقع من القذارة والدنس واغراء لهن للابتلاء بالأمراض الخطيرة والمزمنة والفتاكة.

معيار القبول والرفض للثقافة الجنسية

نص السؤال:

١٠ - ما هو المعيار الإسلامي في قبول الثقافة والتربية الجنسية والزوجية والتربوية من الثقافات والحضارات والشعوب الغير إسلامية كما الحال في الافكار الموجودة في وسائل الإعلام الغربي والكتب المختلفة ومنها مؤلفات الدكتورة الكويتية فوزية الدريع وهي اخصائية في علم الجنس ومؤلفات الدكتورة المصرية نوال السعداوي ككتاب (الأنثى هي الأصل) وغيرها من المؤلفات والافكار على مستوى العالم؟

الجواب:

التراث الإسلامي غني بالثقافة الجنسية من أدب وشعر وقصص وحكايات ونصائح وأحكام شرعية وسلوكيات وآداب وسنن تمثل الأساس في بيان حدود العلاقة الجنسية الشرعية وآدابها وما يرتبط بها.

وأما من ذكرت اسماءهم وان كنت لم اقرأ اياً منها إلا أن النمط والاسلوب المتعارف عليه فيها والمفهوم من عناوينها يكشف انها تحاكي

الفكر الغربي الغريب والأجنبي عن قيمنا وتراثنا وأخلاقيات مجتمعاتنا المحافظة حيث تتلمذ بعض من كتابها في جامعاتهم وتلقى فكره عنهم واصبح داعية له ويسعى لاقتناع أبناء مجتمعاتنا به انتصاراً عليهم وعلى معتقداتهم وقيمهم ومبادئهم الفكرية والسلوكية ولا تجد في امثال تلك الكتب سوى السعي إلى طرح اتجاهات وافكار ورؤى مليئة بالمغالطات والانحرافات والمحاكاة البغغائية للفكر المستورد من المدارس الحديثة التي تهدف أكثر ما تهدف إليه الدعوة للتححرر وحرية الارتباط وتشجيع الاباحية الجنسية والعلاقات المفتوحة بل وحتى المثلية بين الجنس الثالث لذا ننصح ونؤكد على ضرورة اجتنابها والاقتصار على كتب الثقافة الجنسية التي تنحى منحيين فقط هما:

المنحى الأول: ما يكون كالشرح والتوضيح لما ورد من آيات قرآنية والمأثور من السنة النبوية وسنة أهل البيت والمأثور من حكم وتقاليد حسنة وقصص وشعر في الجنس العفيف.

المنحى الثاني: الكتب التي تعنى بالجانب الصحى والطبي وبيان الوقاية من الأمراض الجنسية بين الزوجين وما ينبغى عليهما العمل به من نصائح وإرشادات وتنبهات صحية وطبية ونفسية.

أما الكتب التي تحاول حرف مسار النظرة الواقعية لتوظيف الغريزة الجنسية بنظريات سخيفة وآراء سمجة وايدلوجية مضللة والانطلاق من خلالها إلى محاولة تغيير المجتمع وجره إلى وحل الرذائل الجنسية والانحرافات السلوكية كما هو ديدن أكثر اذئاب التيارات الليبرالية والعلمانية واليسارية في انشطتهم الشيطانية لاختراق عقول ابنائنا وجهادهم الدائم والدووب في خدمة الدوائر الاستعمارية المعادية للأمة الإسلامية فهي مرفوضة ولا محل لها بيننا وفي مجتمعاتنا.

وكذا الأمر في القصص التي تهدف إلى غرس مبادئ الانفلات الجنسي وازالة القيود وقبح العلاقات غير الشرعية.

وكذا الكتب والمجلات التي تمتلئ بالصور الخليعة والماجنة ومظاهر الانفلات الجنسي والاباحي فهذه كلها محرمة ولا يجوز اقتنائها وتداولها وعلى من وقعت في يده ان يقوم باتلافها وتحصين نفسه وابنائها من مضارها ومفاسدها.

التصريح بالحب قبل الزواج

نص السؤال:

١١ - يؤكد علماء الرومانسية والحب وفلاسفة الجسد على أن الزواج (العلاقة الجنسية) الناجح والامثل يأتي بعد عشق وغرام عميق بين الرجل والمرأة... أي أن الأساس هو الحب والرومانسية ومن ثم تأتي العلاقة الجنسية والزواج... فهل يجوز من وجهة نظر الإسلام: الحب والعشق والغرام والرومانسية قبل الزواج والعقد الشرعي كما هو الحال في مرحلة التعارف وفي فترة الخطوبة مثلاً؟

جوابه:

لايجوز تبادل عبارات الغرام والهيام قبل الزواج وخارج دائرة الزواج الشرعي.

ومما لا شك فيه ان عبارات الحب والغرام والعشق هي استشارة صريحة وعلنية للغريزة الجنسية ولا بد ان تنتهي بالعناق والتقبيل لأنها تعني ازالة كل الحواجز بين الرجل والمرأة وطلب الالتصاق والعناق ومتى وقع لابد ان ينتهي بذروة الاتصال عبر المعاشرة الجنسية النتيجة الحتمية التي يقود إليها التصريح بالحب وزوال الكلفة والحياء بينهما.

ومن ذكرت انهم علماء الرومانسية وفلاسفة الجسد مخطؤون أشد الخطأ في تقديراتهم وحساباتهم وهم ليسوا في حقيقتهم وواقع امرهم سوى شياطين ودعاة سقوط أخلاقي وجنسي ودعاة هدم للإنسان بكل ما تمثله هذه الكلمة من معنى لأن الانحراف الجنسي يمثل في حقيقته هدم لقيمة الإنسان النوعية وهدم لقيم الإنسان ومبادئه الأخلاقية والسلوكية والمعنوية وهدم لكيان الإنسان وبنائه الإجتماعي.

ونعلم ان هذا الفكر المنحرف كيف قد قاد الشعوب الغربية إلى الدمار الشامل والانحطاط في العلاقات الإجتماعية والأسرية حتى عزف الشباب عن الزواج واصبحت العلاقات غير الشرعية هي السائدة وادت إلى تشريع الزواج المدني وفتح الباب للانجاب غير الشرعي حتى آل الأمر إلى التصريح بأن نسبة المواليد غير الشرعيين (أبناء الزنا) من خارج دائرة الزواج الشرعي في بريطانيا وحدها يزيد على الثمانين بالمائة من مجموع أبناء الشعب البريطاني وقس على ذلك بقية شعوب اوربا وامريكا.

فالزواج الناجح هو الزواج الفطري الصادق القائم على المودة والمحبة الفطرية التي تنشأ بمجرد عقد الزواج الشرعي وتتعزيز وتتأجج من أول علاقة جنسية رومانسية بين الرجل والمرأة وهما كائنان بشريان تجذبهما لبعضهما البعض الفطرة السليمة وقانون التجاذب الفطري.

وقد اودع في كل منهما مقومات انجاح العلاقة الزوجية منذ الاقتران بعقد الزواج وأن لا يسود بينهما خلاف ذلك الا إذا شاب الفطرة التي هما عليها في الأصل شائبة وأخرجها عن مسارها التي فطرت عليه.

وقد عاش الإنسان منذ الوهلة الأولى في حياة الدنيا وقبل الإسلام

وبعده لغاية هذه الأزمنة وما قدر للبشرية من بقاء على بركة الزواج الشرعي التقليدي الذي كان من أبرز سمات المجتمعات البشرية على امتداد تاريخها ولم تكتفه أية مشاكل معضلة ولا يحتاج إلى فترة خطوبة اسمية تؤسس لعلاقة محرمة ورابطة غرام مبتذلة أو ابتداء حياة مقدسة بتدنيس متعمد قبل الشروع فيها.

كما ان الكثير من الشباب المنبهر بالحياة الغربية المنفلتة نجده كيف انه قد سلك النمط الغربي من الارتباط بغير زواج شرعي وكيف انه عاش كل مظاهر النفاق والكذب فترة الخطوبة المزعومة وامضى اياما واشهرًا في علاقة غرام وهيام وعشق كاذب زائف وأنه سرعان ما تبددت احلامه بعد الزواج الشرعي والعيش تحت سقف واحد حيث لم يهنأ بسعادة واكتشف ان من اقترن بها فترة الخطوبة بينهما لم تكن علاقته بها سوى سراب وخداع ونفاق في المشاعر أو أن التي ارتبط بها لها ارتباطات مع كثيرين ومدنسة بعلاقات محرمة ولا تصلح لا ان تكون زوجة ولا أمًا لأسرته التي يطمح ويخطط لها.

نعم لا يمكننا انكار ان الحب والعشق والغرام والهيام هو محرك اصلي نحو التقدم للزواج بالفتاة المعينة لكن ابداء هذه العلاقة العاطفية والتصريح بها والتواصل من خلالها قبل الارتباط الشرعي وتفريغ شحناتها قبل أوانه لن ينتج عنه الا الفساد والخراب للعرض والسمعة والشرف ولذا فهو لا يصح الا ضمن علاقة الزواج الشرعي بعد عقد الزواج الشرعي.

ولا توجد لدينا اية مشكلة ومعضلة في مجتمعاتنا في دائرة ديننا وموروثاتنا الأصيلة وقيمنا وعاداتنا وتقاليدينا حتى نضطر إلى استيراد تلك الأفكار والسلوكيات الماجنة الساقطة السخيفة بما تحمل من مساوئ ومخازي ودمار.

موقع سورة يوسف في خريطة الثقافة الجنسية

نص السؤال:

١٢ - هل يمكن إعتبار سورة يوسف في القرآن الحكيم هي الأساس في معرفة تفاصيل وابعاد التربية والثقافة الجنسية والتربوية والزوجية في الإسلام؟ نرجوا تفصيل تلك الابعاد من سورة يوسف رجاءاً رجاءاً؟

جوابه:

سورة يوسف ليست حكايتها التي تضمنتها حكاية نمطية عامة يمكن أن تؤسس لعلاقة ناجحة بين الجنسين وحالة من جذوة مشتعلة من الحب احادية الجانب تمر بفترات عصبية من العشق والغرام المكبوت لامرأة مغرمة هائمة تنتهي بمبادلة هذا الحب مع الطرف الآخر مهما كان عظيماً ونزيها بعد التصريح به واعلانه على مسامعه ثم تختتم فصوله بالزواج السعيد المنشود وانما القصة تحكي محنة وابتلاء وقع في شراكه نبي من أنبياء الله تعالى وإنسان في قمة الكمال البشري والانضباط السلوكي والخلقي والمعنوي وكادت تلك المرأة التي لعبت دور المحور في هذه القصة بما تملك من دهاء ومكر ان تدنس هذا النبي العظيم لكنه نجح في تجاوز هذا الظرف العصيب وتسجيل موقف الصمود والتحدي أما النزوة الشهوانية القذرة ﴿وَرَوَدَتْهُ الَّتِي هُوَ فِي بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِ وَعَلَقَتِ الْأَبْوَابَ وَقَالَتْ هَيْت لَكَ قَالَ مَعَاذَ اللَّهِ إِنَّهُ رَبِّي أَحْسَنَ مَثْوَايَ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الظَّالِمُونَ﴾ [يوسف: ٢٣].

وفي هذا عبرة لمن يريد ان يعتبر من النساء اللاتي يكن في قمة زهوتهم بجمالهن وقدرتهن على الخيانة الزوجية بما تسنح لهن الفرص وتتهياً لهن الظروف ودعوة إلى عدم الزج بالنفس في محرقة الآثام

والمعاصي الجنسية ووخامة ادوار الاغراء الرخيص الذي قد تمارسه البعض منهن لنيل غاياتها ونزواتها الوقتية والآنية ﴿قَالَتْ فَذَلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ وَلَقَدْ رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ فَاسْتَعْصَمَ وَلَئِن لَّمْ يَفْعَلْ مَا ءَامُرُهُ لَيَكْسِبَنَّ وَلَيَكُونَا مِنَ الصَّغِيرِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [يوسف: ٣٢].

﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ﴾ [يوسف: ٣٣].

والنهاية التي آل إليها الأمر انتصار الفضيلة على الرذيلة وانتصار الإرادة الملتزمة على النزوة الجامحة المنفلتة.

﴿قَالَ مَا خَطْبُكُنَّ إِذْ رَوَدْتَنَّهُ يُوسُفَ عَنْ نَفْسِهِ قُلْنَ حَاشَ لِلَّهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَالَتْ أَمْرَأْتُ الْعَزِيزِ الْقَنَ حَصَّصَ الْحَقُّ أَنَا رَوَدْتُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٥١﴾﴾ [يوسف: ٥١].

الحب قبل وبعد الزواج

نص السؤال:

١٣ - من وجهة نظر الإسلام: هل الحب والرومانسية يأتیان قبل الزواج والعقد الشرعي أم بعده؟

جوابه:

الحب الصادق والرومانسية الحميمة الحقيقية يأتیان بشكل فطري وتلقائي بعد الزواج لأنه يقوم على قاعدة الميثاق الغليظ الذي أصبح يجمع بين الزوجين ويشدهما إلى بعضهما البعض ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْتُ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾﴾ [النساء: ٢١].

﴿وَمِنْ ءَايَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الروم: ٢١].

نعم بمجرد العقد يتوثق الميثاق الغليظ بين الزوجين وتنشأ على أثره علاقة وطيدة ووشيجة قوية قوامها المودة العاطفية والارتباط الوثيق والعلاقة الحميمة وزوال الحواجز بين القلبين والجسدين بحيث لا يكون شيء أقرب إليهما من بعض.

﴿هُنَّ لِيَأْسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَأْسُ لَهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَانَ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَسِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: ٣٢].

وبحكم التكامل والتكميل الذي يتحقق لكل منهما بالآخر يكونان كالنفس الواحدة التي يشعر معها كل منهما انه مظهر للآخر وجزء لا يتجزأ منه.

كما انهما يكونان بمثابة الخلية التي تضمن استمرار النوع الإنساني وتكاثره واستمراره.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَنْفُؤا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّهَا حَمَلَتْ حَمْلًا حَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَتْ دَعَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَالِحًا صَلِحًا لَتَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٨٩].

﴿خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ الْأَنْعَامِ ثَمَنِةً أَرْوَجَ يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ خَلْقًا مِنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلْمَتٍ ثَلَاثٍ ذَلِكَ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ الْمُلْكُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَأَنْتُمْ تُصَرَّفُونَ﴾ [الزمر: ٦].

﴿أَوْ يُرَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٥٠].

﴿وَأَنَّهُ حَقَّ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرُ وَالْأُنثَى﴾ [النجم: ٤٥].

حدود العلاقة الجنسية بين الزوجين

نص السؤال:

١٤ - ما هي حدود العلاقة الزوجية والجنسية بين الزوجين من وجهة نظر الإسلام؟

جوابه:

لا حدود خاصة للعلاقة الجنسية إذا انضبطت بالقيود الشرعية العامة من حيث الزمان والمكان والكيف والكم مالم ينشأ عنه ضرر ويترتب عليه مفسدة.

ومن الأمور التلقائية التي تحدث بعد الزواج انه كلما استوثقت العلاقة الجنسية استقوت العلاقة الزوجية وزادت المحبة والمودة بين الزوجين بصورة أكبر.

والأصل في الزواج أنه عقد يبيح لكل منهما جميع صور وأشكال الاستمتاع الجنسي في أي وقت وبأي كيفية ووضعية ولأي فترة.

والزوج بمجرد العقد يصبح محصناً أي ممنوعاً من ارتكاب الرذيلة والزنا أشد مما كان عليه قبل الزواج لأن له فرج تحت اختياره يروح ويغدو عليه كما عبرت عنه النصوص الشرعية.

وكذلك الزوجة تكون محصنة أي ممنوعة عن ارتكاب الزنا أشد مما كانت عليه قبل الزواج لأن لها زوج يقوم باشباع رغبتها وشهوتها كلما تآقت ورغبت واحتاجت.

ولهذا الاحصان شأن خاص واسهام كبير في تقدير العقوبة التي يستحقها كل واحد منهما لو زنا مع طرف أجنبي عن دائرة الزوجية وموجب لانزال أقصى واقسى عقوبة وهي الرجم الذي يعني القتل.

العادة السرية الدوافع والعقوبة

نص السؤال:

١٥ - اكدت الدراسات الحديثة في الجراحة البولية والأمراض الباطنية والتناسلية ان عملية العادة السرية (masturbation) لكلا الجنسين هي عملية صحية تماما وليست لها أي عواقب صحية سيئة والابحاث منشورة في الانترنت ومن ارقى مراكز الابحاث الطبية في العالم... فما هي العلة من تحريم العادة السرية لكلا الجنسين من وجهة نظر الإسلام؟ وما هي كفارة العادة السرية؟ وما هو الحد الشرعي عليها لكلا الجنسين؟

جوابه:

أولاً: نحن نعتقد ونقطع ان كل فعل حرام في الإسلام انما حرم لغاية مصلحة الإنسان وان الشريعة التي جاء بها خاتم المرسلين وعترته الأئمة المعصومين عليهم أفضل الصلاة واتم التسليم انما هي من خالق هذا الكون وهو أعلم بما يصلحه ويفسده ونحن نتعبد بالآتيان بما أمر وأوجب والانتهاء عما نهى ومنع تعبدًا واعتقادًا واعتمادًا على حكمته في التدبير وعلمه بالتقدير

وثانياً: ان التقارير التي اشرت إليها تقارير يقطع بكذبها وعدم صحتها وذلك لأنه يوجد تقارير طبية مؤثوقة ومعتمدة أكثر منها تشهد بعكس ذلك وتؤيد وجود أضرار جسمية وروحية ونفسية من هذا الفعل الجنسي الشاذ كما ان هناك من يتعمد تحت مسميات مراكز ابحاث

ومعاهد الترويج للانحرافات الجنسية ويزينها لجيل هذا العصر ولا عبء بها وينبغي ان لا يعتنى بها ولا يهتم بها أو ينظر إليها بنظر الإعتبار والاعتماد والاستناد بل ولا قيمة لها لا علمياً ولا مهنيًا.

كما ان العادة السرية من اقسام الجنابة من حرام ينجس عرق الفاعل والمرتكب لها كل ما يصيبه برطوبة حتى يغتسل منها الأمر الذي يمكن تفسيره بأن هناك افرازات ومكونات تخرج من الجسم عن طريق العرق ينشأ عنها أضرار ومخاطر تتهدد من حوله بأوبئة وأمراض فتاكة نظير ما ورد عنهم عليه السلام: (اذا كثر الزنا كثر موت الفجأة).

كما ان الحد الشرعي الذي يستحقه كل من ثبت عليه الإتيان به هو ضرب اليد حتى تحمر.

ملاطفة النساء الأجنيات

نص السؤال:

١٦ - أنا شاب طموح ولي الكثير من العلاقات والزمالات مع كلا الجنسين ومن المعروف عني اني امازح الناس كثيراً كي الطف الجو والمحيط من ظغوط الحياة ولكي أكون محبوبا بين الناس وخصوصا البنات (أو الجنس اللطيف)... ولكنني قرأت مؤخراً رواية عن آل محمد عليهم الآلاف التحيات والصلوات الزاكيات الطاهرات: انه من مازح امرأة أو بنت حبسه الله تعالى الآلاف السنين في النار... فكيف اتصرف مستقبلاً؟ هل أكون عبوساً مع البنات؟ كيف اكفر عن ذنوبي؟

جوابه:

اذا كنت في معصية أو درجت على ارتكابها وارتدت التوبة فمن أول الأمور التي ينبغي عليك الالتزام بها هو الندم على ما فات وترك

الإتيان بالفعل المنهي عنه وعدم العزم عليه ثانياً مع الاجتهاد في طلب العفو والمغفرة من الله تعالى حتى تثبت صدق النية في التوبة والعزم الحقيقي على عدم العودة لنفس الذنب ثانياً.

وان كنت ولا بد محباً لمفاكهة النساء بالحلال فأول من يمكنك اشباع نفسك منها هي زوجتك ثم محارمك من النساء بأن تمزح معهن في حدود الأدب وأصول الحشمة والحياء العام.

وقد ذكر الشيخ الصدوق في كتابه (ثواب الأعمال: ص ٢٨٣).

في ضمن حديث عقاب مجمع عقوبات الأعمال المروي عن رسول الله ﷺ حيث قال:

ومن قدر على امرأة أو جارية حراما فتركها مخافة الله حرم الله عليه النار وآمنه الله تعالى من الفزع الأكبر ودخول النار وادخله الله الجنة وان اصابها حراما حرم الله عليه الجنة وادخله النار، ومن اكتسب مالا حراما لم يقبل الله منه صدقة ولا عتقا ولا حجا ولا إعتمارا وكتب الله بعدد أجزاء ذلك أوزارا وما بقى منه بعد موته كان زاده إلى النار ومن قدر عليها وتركها مخافة الله كان في محبة الله ورحمته ويؤمر به إلى الجنة، ومن صافح امرأة حراما جاء يوم القيامة مغلولاً ثم يؤمر به إلى النار، ومن فاكه امرأة لا يملكها حبس بكل كلمة كلمها في الدنيا الف عام في النار والمرأة إذا طاوعت الرجل فالتزمها حراما أو قبلها أو باشرها حراما أو فاكهها وأصاب منها فاحشة فعليها من الوزر ما على الرجل فإن غلبها على نفسها كان على الرجل وزرها^(١).

(١) ثواب الأعمال: الشيخ الصدوق ص ٢٨٣.

الشواذ جنسياً في المجتمع الإسلامي

نص السؤال:

١٧ - خرجت في الآونة الأخيرة العديد من الدراسات الطبية والجينية والكروموسومية بالتعاون مع شركات التأمين (شيطان عبادة الدولار واليورو) وبالتعاون الخفي لمنظمات الدفاع عن حقوق الشاذين جنسياً (منظمات الدفاع عن حقوق المساحقات واللوطيين) وتؤكد نتائج الدراسات هذه على أن الجينات والكروموسومات في المساحقات واللوطيين تختلف عن كل البشر والاختلاف الجيني والوراثي والكروموسومي يؤهلهم كي يكونوا أفراداً ضمن النسيج الطبيعي للمجتمع كجنس ثالث أو حتى جنس رابع homosexual and trans sexual.

.... وقد تم التقنين الدولي والعالمي لحقوق الشواذ جنسياً (اللوطيين والمساحقات) من قبيل الزواج المثلي وحقوق المواطنة والمساواة وحرية التعبير ولهم الآن مئات القنوات الفضائية ومواقع الانترنت وغيرها من وسائل الإعلام في العالم الغربي... فهل يمكن إسلامياً القبول بوجود اللوطيين والمساحقات والشواذ جنسياً في نسيج المجتمع الإسلامي وفق نتائج تلك الدراسات؟ وما الحد الشرعي وكفارة اللواط والمساحقة؟ وما رأي سماحتكم بنتائج الدراسات الوراثية والجينية السابقة الذكر؟ وما هي أسباب الانحراف الجنسي وفق المنظور الإسلامي؟

الجواب:

الشريعة الإسلامية ترفض وجود أمثال هؤلاء المنحرفين في المجتمعات الإسلامية لأنهم نماذج قذرة وموبوءة ومنفورة وشرعت عقوبات صارمة ضد من تسول له نفسه ارتكاب هذه الجرائم الجنسية

والمجاهرة بها فاللوطيون حكمهم الاعدام فاعلاً ومفعولاً إذا كانا بالغين
وغير البالغ منهم يعزر.

وعقوبة المساحقات حد الزنا إذا كن غير متزوجات والمتزوجة
منهن تقتل.

وقبول حكومات وشعوب الغرب بوجود فئات من أمثال أولئك
تعيش في اوساط مجتمعاتهم واطاحة الفرص لممارسة شذوهم الجنسي
والمجاهرة به وفتح الباب لهم على مصراعيه لانشاء مراكز وجمعيات
ومنظمات ومواقع على شبكة الانترنت وفضائيات واصدار صحف
ومجلات خاصة بهم أمر طبيعي واعتيادي بين ملل الكفر وأهل الفسوق
والعصيان والكبائر لأنهم يعيشون قمة الفسق والانحراف وغارقون في
وحل كل صور الرذائل والكبائر والمحرمات والمنكرات ولا عجب ان
تشرع لتنظيم وحماية تلك العلاقات القوانين الفاسدة ويطالبون بترويجها
وتطبيقها على مستوى العالم بكل وقاحة وبجاجة.

ادمان النظر إلى محاسن النساء الأجنبية

نص السؤال:

١٨ - أنا رجل في الثلاثينيات من عمري وأؤكد لكم انه ما من
أنثى تمر أمام عيوني إلا وقد احطتها بكل ما لي من انظار وابصار وتخيل
و... و... وقد اصبحت هذه عادة وملكة رسخت في قلبي فكيف لي ان
اتوب وكيف لي ان اتخلص من هذه العادة التي بدأتها بمعونة اصدقائي
وقد رأيت والدي واخوتي واقربائي يفعلون ذلك؟

جوابه:

أولاً: عليك ان تعلم ان ما تقوم به إنما هو فعل حرام وقد ورد

في بيان حكمه بعض النصوص الصريحة كالحديث المروي عن الإمام الباقر عليه السلام حيث قال: استقبل شاب من الانصار امرأة بالمدينة وكان النساء يتقنعن خلف آذانهن، فنظر إليها وهي مقبلة، فلما جازت نظر إليها ودخل في زقاق قد سماه بنى فلان فجعل ينظر خلفها واعترض وجهه عظم في الحائط أو زجاجة فسق وجهه، فلما مضت المرأة نظر فإذا الدماء تسيل على ثوبه وصدره، فقال: والله لآتين رسول الله صلى الله عليه وسلم ولاخبرنه، فاتاه فلما رآه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ما هذا؟ فأخبره فهبط جبرئيل عليه السلام بهذه الآية: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾ [النور: ٣٠].

ثانياً: إن حاسة النظر محاسبة على ما تقوم به من تجاوزات عند النظر إلى ما يحرم كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٦].

قال عليه السلام: أول النظرة لك، والثانية عليك ولا لك، والثالثة فيها الهلاك.

وجاء في خبر ابن سويد قلت لابي الحسن الرضا عليه السلام: إني مبتلى بالنظر إلى المرأة الجميلة فيعجبني النظر إليها، فقال: يا على لا بأس إذا عرف الله من نيتك الصدق، واياك والزنا.

هذا الحديث محمول على إرادة معنى: إني مبتلى باتفاق وقوع النظر إلى المرأة الجميلة، وأنه يحصل له بعد ذلك لذة، فأجابه بنفي البأس إذا عرف الله من نيتك الصدق، وأنت غير متعمد لذلك، ثم حذره عن الزنا، أي عن النظر الذي يخاف منه ذلك، أو أن المراد إياك وزنا العين، أي تعمد النظر للتلذذ ونحوه، لا أن المراد الرخصة له في النظر إلى المرأة الجميلة التي يعجبه النظر إليها متى شاء وتهيات له الفرصة.

وقال الإمام الصادق عليه السلام: النظر بعد النظرة تزرع في القلب الشهوة وكفى بها لصاحبها فتنة.

وقال عليه السلام أيضاً: أول نظرة لك والثانية عليك ولا لك، والثالثة فيها الهلاك.

وقال عليه السلام في حديث آخر: من نظر إلى امرأة فرفع بصره إلى السماء أو غمض بصره لم يرد إليه بصره حتى يزوجه الله من الحور العين.

ثالثاً: ان العلاج المنصوص عليه لمن يبتلي بالنظر إلى النساء ان يقوم بأحد أمرين:

الأول: ان يوجه نظره إلى السماء.

الثاني: ان يغمض عينيه.

وفي بيان ذلك قال الإمام الصادق عليه السلام: من نظر إلى امرأة فرفع بصره إلى السماء أو غمض بصره لم يرد إليه بصره حتى يزوجه الله من الحور العين.

وفي خبر آخر: لم يرد إليه طرفه حتى يعقبه الله إيماناً يجد طعمه.

٥ - قال الإمام الصادق عليه السلام: النظره سهم من سهام إبليس مسموم، من تركها لله عجل لا لغيره أعقبه الله أمناً وإيماناً يجد طعمه.

رابعاً: ان اختلاس النظر إلى ما يحرم من النساء الأجنبية اللاتي لا يحل لك النظر إليهن يعد من الخيانة

قال سبحانه وتعالى: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ [١٩]

[غافر: ١٩].

قال الشيخ الطبرسي في تفسيرها :

﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ﴾ أي : خيانتها وهي مسارقة النظر إلى ما لا يحل النظر إليه... والخائنة : مصدر مثل الخيانة ، كما أن الكاذبة واللاغية بمعنى الكذب واللغو. وقيل : ان تقديره يعلم الأعين الخائنة... وقيل : هو الرمز بالعين ، عن السدي. وقيل : هو قول الإنسان ما رأيت ، وقد رأى ورأيت ، وما رأى ، عن الضحاك . ﴿وَمَا تُخْفِي الصُّدُورُ﴾ ويعلم ما تضمرة الصدور. وفي الخبر : (إن النظرة الأولى لك ، والثانية عليك) فعلى هذا تكون الثانية محرمة. فهي المراد بخائنة الأعين . ﴿وَاللَّهُ يَقْضِي بِالْحَقِّ﴾ أي : يفصل بين الخلائق بالحق ، فيوصل كل ذي حق إلى حقه ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ﴾ من الأصنام ﴿وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِهِ﴾ لأنها جماد ﴿هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ أي : الذي يجب أن يسمع المسموعات ، ويبصر المبصرات ، إذا وجدتا. وهاتان الصفتان في الحقيقة ترجعان إلى كونه حياً ، لا آفة به.

خامساً : عليك ان تستحضر مقولة : (كما تدين تدان) وليبينها ننقل لك جملة من الأحاديث الشريفة منها ما روي عن الإمام الصادق عليه السلام حيث يقول : لما أقام العالم الجدار ، أوحى الله تبارك وتعالى إلى موسى عليه السلام : إني مجازي الأبناء بسعي الآباء ، إن خيراً فخير وإن شراً فشر ، لا تزونا فتزني نساءكم ، ومن وطئ فراش امرء مسلم وطئ فراشه ، كما تدين تدان.

ومنها قول رسول الله ﷺ : تزوجوا إلى آل فلان فإنهم عفوا فعفت نساؤهم ، ولا تزوجوا إلى آل فلان ، فإنهم بغوا فبغت نساؤهم ، وقال : مكتوب في التوراة ، (أنا الله قاتل القاتلين ومفقر الزانين ، أيها الناس : لا تزونا فتزني نساؤكم كما تدين تدان).

ومنها خطبة أمير المؤمنين عليه السلام إلى الناس قال فيها: إن الله تبارك وتعالى حدّ حدوداً فلا تعتدوها، وفرض فرائض فلا تنقصوها، وسكت عن أشياء ولم يسكت عنها نسياناً لها فلا تتكلفوها رحمة من الله لكم فاقبلوها، ثم قال علي عليه السلام: حلال بين وحرام بين وشبهات بين ذلك، فمن ترك ما اشتبه عليه من الإثم، فهو لما استبان له أترك، والمعاصي حمى الله وعليك، فمن يرتع حولها يوشك أن يدخلها.

ومنها ما عن الإمام الصادق عليه السلام حيث يقول: أما يخشى الذين ينظرون في أدبار النساء أن يتلوا بذلك في نساءهم.

وقوله عليه السلام أيضاً: ما اقبح بالرجل أن يرى بالمكان المعور فيدخل ذلك علينا وعلى صالحنا أصحابنا، يا مفضل أتدري لم قيل: من يزن يوماً يزن به؟! قلت: لا جعلت فداك، قال: إنها كانت بغي في بني إسرائيل، وكان في بني إسرائيل رجل يكثّر الاختلاف إليها، فلما كان في آخر ما أتاها أجرى الله على لسانها: أما إنك سترجع إلى أهلك فتجد معها رجلاً، قال: فخرج وهو خبيث النفس، فدخل منزله على غير الحال التي كان يدخل بها قبل ذلك اليوم، وكان يدخل بإذن، فدخل يوماً بغير إذن، فوجد على فراشه رجلاً، فارتفعا إلى موسى عليه السلام فنزل جبرئيل عليه السلام على موسى عليه السلام فقال: يا موسى من يزن يوماً يزن به، فنظر إليهما فقال: عفوا تعف نساؤكم.

ختان الإناث

نص السؤال:

١٩ - تطبل وتهرج يومياً منظمات الدفاع عن الانوثة والمرأة على أن الإسلام يظلم المرأة في كل شيء وحتى في ختان البظر الذي يحطم الحياة الجنسية للفتاة... فما رأي الإسلام في ختان الاناث؟

جوابه:

يسمى الختان في البنات بالخفض ولا يجب لا على البنات ولا على النساء وإنما هو مستحب ومكرمة لهن.

ووقت إباحته بلوغ سبع سنين، وليس كالغلام في استحبابه يوم السابع من ولادته.

وينبغي في خفض النساء أن لا يبالغ ويستأصل في قطع تلك الزيادة، وإنما الأفضل أن يشمَّ شَمًّا، والشَّمُّ أن يقطع بعضاً يسيراً جداً ويدع بعضاً بمعنى أن تأخذ قليلاً منه فقط، وبما لا يبلغ حد الاستئصال أو التشويه له.

وليس في الخفض ما يدمر الحياة الجنسية للفتاة إذا اجري على النحو الصحيح كما المحنا وكما أشارت إليه النصوص وما نسمع عنه عند بعض المجتمعات الإسلامية المتخلفة من رواج ظاهرة استئصال البظر بكامله وتشويه الموضع والحاق الضرر الفاحش بالفتيات هو جناية في حق من ترتكب في حقها والإسلام بريء منها.

قال المحقق البحراني الشيخ يوسف في حداثته:

لا خلاف بين الأصحاب في استحباب ذلك في النساء، وليس بواجب إجماعاً، ويعبر عنه بالخفض بالنسبة إلى النساء والختان بالنسبة إلى الرجال. فروى في الكافي عن عبد الله بن سنان في الصحيح قال: ختان الغلام من السنة وخفض الجواري ليس من السنة.

وعن السكوني عن أبي عبد الله عليه السلام قال: خفض النساء مكرمة، ليست من السنة ولا شيئاً واجباً، وأي شيء أفضل من المكرمة.

قال بعض مشايخنا: مكرمة أي موجبة لحسنها وكرامتها عند زوجها، والمعنى ليست من السنن بل من التطوعات.

أقول: ويؤيده ما يأتي إن شاء الله تعالى في حديث أم حبيب. وعن عبد الله بن سنان عن أبي عبد الله عليه السلام قال: الختان سنة في الرجال ومكرمة في النساء.

وعن أبي بصير قال: سألت أبا جعفر عليه السلام عن الجارية تسبى من أرض الشرك فتسلم فتطلب لها من يخفضها، فلا تقدر على امرأة؟ فقال: إنما السنة في الختان على الرجال، وليس على النساء.

وروى الفقيه عن غياث بن إبراهيم عن جعفر بن محمد عن أبيه عليه السلام قال: قال علي عليه السلام: لا بأس أن لا تختن المرأة، فأما الرجل فلا بد منه.

وروى الشيخ في التهذيب عن وهب عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي عليه السلام قال: لا تخفض الجارية حتى تبلغ سبع سنين.

في هذا الخبر دلالة على أن وقت الخفض في النساء بلوغ السبع وفي الذكور اليوم السابع.

وروى محمد بن مسلم في الصحيح عن أبي عبد الله عليه السلام قال: لما هاجرت النساء إلى رسول الله ﷺ هاجرت فيهن امرأة يقال لها أم حبيب، وكانت خافضة تخفض الجواري، فلما رآها رسول الله ﷺ قال لها: يا أم حبيب العمل الذي كان في يدك هو في يدك اليوم؟ قالت: نعم يا رسول الله ﷺ إلا أن يكون حراما فتنهاني عنه، فقال: لا، بل حلال فادني مني حتى أعلمك، قالت: فدنوت منه فقال: يا أم حبيب إذا أنت فعلت فلا تهتكى - أي لا تستأصلي - فإنه أشرق للوجه وأحظى عند الزوج الحديث. وبالجملة فالحكم للذكر والأنثى معلوم كما عرفت.

حدود عورة المرأة

نص السؤال:

٢٠ - هل ان المرأة كلها عورة؟ ما هي عورة المرأة أمام الجنس المماثل والجنس الاخر؟

جوابه:

مصطلح العورة في الإنسان بحسب المصطلح الشرعي ما يستقبح النظر إليه أنفةً أو حياءً وهي بحسب التحديد الشرعي تختلف باختلاف الإنسان من حيث الذكورة والأنوثة والقراة السببية والنسبية.

فعورة الرجل أمام مطلق الرجل هي خصوص:

- ١ - القبل الذي يشتمل على الذكر والخصيتين وموضع العانة.
- ٢ - الدبر ويشمل حلقة الفرج والاشفارين وما يتصل بهما من الاليتين. وأكمل الستر فيه ما كان من السرة إلى الركبة وعورة المرأة أمام المرأة المسلمة القبل والدبر وعورة المرأة أمام الرجل لها تفصيل:

- ١ - الرجل إذا كان زوجاً يحل له النظر إلى البدن كله.
- ٢ - الرجل إذا كان محرماً من المحارم النسبيين يجوز له ان ينظر في حال الاختيار إلى الرقبة وما فوقها من الرأس وإلى الساعدين والساقين وفي حال الاضطرار كما عند فقد المماثل في تغسيل المتوفاة يجوز له ان يغسلها ويجتنب النظر إلى القبل والدبر على حد ما بين النساء.

- ٣ - الرجل إذا كان أجنبياً وتقدم للخطبة بقصد الزواج يجوز له النظر في مجلس الخطبة إلى شعرها وقدامها وخلفها لما جاء في الخبر:

لا بأس بأن ينظر الرجل إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها ينظر إلى خلفها ووجهها.

٤ - الرجل إذا كان أجنبياً يحرم عليه النظر إلى جميع الجسم باستثناء الوجه واليدين.

ويلحق به المرأة غير المسلمة فلا يحل للمسلمة ان تكشف عن نفسها اختياراً أمامها.

ويضاف إلى المنع من جواز النظر المنع من المس لما لا يجوز النظر إليه وما لا يجوز فلا يجوز لغير الزوج والمحارم النسيين مس بدن المرأة بالمصافحة والمعانقة والتقبيل.

كما لا يجوز للمرأة ان تنظر من الرجل الا إلى الرأس والساعدين والساقين مما تستدعيه ضرورة التعامل في الأسواق والمخالطات الإجتماعية.

قال سبحانه وتعالى :

﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعَاتِ غَيْرِ أُولَى الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾﴾ [النور: ٣١].

ومما ورد في ذلك من الأخبار حديث مناهي رسول الله ﷺ المشهور حيث ورد فيه قوله: ونهى أن تنظر المرأة إلى عورة المرأة إلى

أن قال: ومن نظر إلى عورة أخيه المسلم أو عورة غير أهله متعمداً أدخله الله النار مع المنافقين.

وفي رواية جابر: لعن رسول الله ﷺ رجلاً ينظر إلى فرج امرأة لا تحل له.

وفي عقاب الأعمال: من اطلع في بيت جاره فنظر إلى عورة رجل أو شعر امرأة أو شيء من جسدها كان حقاً على الله أن يدخله النار مع المنافقين.

ويستفاد من الأخيرة: حرمة النظر إلى شعور النساء وجزء من أجسادهن مطلقاً أيضاً.

وفي العلل: حرم النظر إلى شعور النساء المحجوبات بالأزواج وإلى غيرهن، لما فيه من تهيج الرجل وما يدعو إليه التهيج من الفساد والدخول فيما لا يحل، وكذلك ما أشبه الشعور الحديث.

حدود عورة الرجل

نص السؤال:

٢١ - ما هي عورة الرجل أمام الجنس المماثل والجنس الآخر؟

جوابه:

سبق الجواب عن ذلك في المسألة المتقدمة ونضيف عليه بنقل ما جاء في حديث مناهي رسول الله ﷺ المشهور: ونهى أن ينظر الرجل إلى عورة أخيه المسلم، وفي مرسله محمد بن جعفر: ليس للوالد أن ينظر إلى عورة الولد، وليس للولد أن ينظر إلى عورة الوالد.

استخدام العطورات

نص السؤال:

٢٢ - ما حكم التعطر ووضع العطور والروائح لكل من الرجل والمرأة؟

جوابه:

يستحب الطيب مطلقاً للمسلم والمسلمة والاهتمام بنظافة البدن بالاستحمام ونظافة الفم باستعمال المسواك والخلال وازالة الشعر الزائد في العانة والابطين والرأس ونحو ذلك للقضاء على مسببات الروائح الكريهة في البدن لكن استخدام المرأة للعطور محصور ببقائها داخل المنزل ولا يجوز لها ان تستخدمه خارجه لما يترتب عليه من محاذير شرعية من أهمها انها تكون اداة للاثارة ولفت الانظار والاغراء بالمعصية.

قال رسول الله ﷺ: أي امرأة تطيبت وخرجت من بيتها فهي تلعن حتى ترجع إلى بيتها متى ما رجعت.

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: لا ينبغي للمرأة ان تجمر ثوبها إذا خرجت من بيتها.

وعنه عليه السلام أيضاً أنه قال: أيما امرأة تطيبت لغير زوجها لم يقبل الله منها صلاة حتى تغسل من طيبها كغسلها من جنابتها.

استخدام العطورات المهيجة

نص السؤال:

٢٣ - ما حكم استعمال العطور والروائح الجنسية والروائح المغرية لكل من الجنسين؟

جوابه:

يجوز استخدام جميع أنواع العطورات والروائح المثيرة للغريزة الجنسية لكن ذلك مشروط بشرطين:

الأول: أن تكون خالية من مخالطة مادة الكحول.

الثاني: ان لا تستخدم إلا من قبل الزوجين لخصوص فترة المعاشرة الجنسية.

أما استخدامها لغيرهما فهو محرم خصوصاً إذا كان يقصد منه الاغراء وكمقدمة للوقوع في العلاقات المحرمة كالزنا ونحوه.

انحراف قساوسة ورهبان اليهود والنصارى

نص السؤال:

٢٤ - من أغرب الغرائب أن يكون حاخامات اليهود ورهبانهم وقساوسة النصارى وزهادهم من اللوطيين والمساحقات ومن ائمة الدعوة إلى الانحراف الجنسي... ما موقف الإسلام من هذا الانحراف العقائدي والفطري عند اليهود والنصارى؟

جوابه:

قال تبارك وتعالى:

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا أَهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [المائدة: ١٠٥].

اسلوب المقاطعة واجتنابهم وعدم مخالطتهم هو أهم الاجراءات السلبية الاحترازية الواقعية التي تحجم خطر أولئك وتصون المجتمع المسلم من التأثير بمكائدهم وكيدهم ومكرهم وتدليساتهم وتليبساتهم.

﴿قُلْ يَتَّيِبُهَا لَكُمُ الْكُفْرُ ۖ لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٦﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٣﴾ وَلَا أَنَا عَابِدٌ مَّا عَبَدْتُمْ ﴿٤﴾ وَلَا أَنْتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ ﴿٥﴾ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾﴾ [الكافرون: ١ - ٦].

﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَا نَتَّخِذُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَكُمْ هُزُؤًا وَلَعِبًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُفْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾ [المائدة: ٥٧].

﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْفُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ خَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿٦١﴾﴾ [الممتحنة: ١].

ويمكن ان ننتهج أساليب الدعوة الحكيمة والسعي لنصحهم وهدايتهم ان سنحت الفرصة واحتمل التأثير ليس لتقويم سلوكياتهم المنحرفة بل حتى لهدايتهم إلى الحق ودعوتهم للإيمان به كما أشار إليه سبحانه وتعالى في قوله:

﴿قُلْ يَتَّاهَلِ الْكِتَابَ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ٧٧].

﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾﴾ [النحل: ١٢٥].

وظيفة المؤمن عند الابتلاء بمواقف الاثارة

نص السؤال:

٢٥ - ماذا يفعل المؤمن والمؤمنة في المواقف التي تهيج الغريزة الجنسية والشهوة والشبق؟

جوابه:

تلك من أبرز المواضع التي يثبت فيها مقدار إيمان الناظر ومدى ثباته على مبادئ عقيدته والتزامه بما تمليه عليه من سلوكيات وانضباطات وأخلاقيات ومجاهدة النفس الأمارة التي تستأنس وتسول لصاحبها لذة المعصية وسهولة مقارفتها.

ومما يمكن الاستعانة به على تقوية الإرادة والفكر الباعث عليها للصمود أمام تلك المغريات والانسياق وراء تلك الشهوات المردية التحصن بالوعي والدراية والمعرفة بالأحكام الشرعية الخاصة بأمثال تلك المواضع فيما يدخل ضمن العناوين التالية:

١ - حرمة التفكير فيها والرغبة والشوق إليها.

٢ - المحاسبة على نيّة الفعل الحرام.

٣ - حرمة النظر إليها.

٤ - حرمة الاستماع إليها.

٥ - حرم التواجد في اماكنها.

والاطلاع والاحاطة بما ورد من النصائح والحكم والعبر المأثورة عن رحمة رب العالمين الحبيب المصطفى وعترته خيرة الورى عليهم أفضل الصلاة والسلام التي هي حبل نجاة وسفينة هدى ومشعل هداية وقد يتطلب التكليف الشرعي من المكلفين في تلك المواقف الحرجة والمنزلقات الخطيرة مغادرة اماكنها والفرار من مصائد لها ورد في ذلك كما في النصين التاليين:

(من وضع نفسه في مواضع التهم لا يؤمن عليه أن يتهم)، (من حام حول الحمى يوشك ان يقع فيه).

التخلص من كيد النساء

نص السؤال:

٢٦ - يقول البعض ان يوسف والطريقة اليوسفية في التخلص من كيد النساء (الكيد العظيم مقابل الكيد الضعيف للشيطان لعنه الله) لا نستطيع تطبيقها الآن: لان يوسف نبي ونحن لسنا أنبياء فلا جبرائيل عندنا ولا تسديد ملائكة ولا ..ولا، ولا هم يحزنون.... فما رد سماحتكم على هؤلاء؟

جوابه:

لم يقل أحد من المفسرين ولا توجد إشارة إلى مثل هذا الادعاء وما يزعم من وجود طريقة يوسفية للتخلص من كيد النساء ينبغي على الرجال تطبيقها هراء وكذب وتجني على مقام نبوة يوسف ﷺ كما ان السرد الصريح لقصته ﷺ في القرآن الكريم تكشف بجلاء على أنه لم يكن له نجاة الا باللجوء إلى الله تعالى والاستعانة به لانقاذه مما وقع فيه من مأزق خطير

﴿قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ وَإِلَّا تَصْرِفْ عَنِّي كَيْدَهُنَّ أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُنَّ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ (٣٣).

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُ رَبُّهُ فَصَرَفَ عَنْهُ كَيْدَهُنَّ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (٣٤).

[يوسف: ٣٣ - ٣٤].

ناهيك عما قدمنا ذكره في نفي تلك المزاعم التي تقحم شخصية يوسف ﷺ فيما لا يتناسب مع مقام النبوة ونزاهة وجلالة قدره وعلو مرتبته لكونه أحد الأنبياء عنوة وظلماً وما زعم من وجود الطريقة اليوسفية في الغرام والحب هو افتراء وتجني صريح آخر على مقام النبوة ومساس بقداستها.

كيد النساء هل هو عظيم

نص السؤال:

٢٧ - كيف أصبح كيد النساء عظيماً بنص القرآن مقابل كيد الشيطان الضعيف وبنص القرآن أيضاً؟

جوابه:

عندما نرجع إلى سياق الآية التي تضمنت هذا الوصف وما سبقها من آيات نجد ان من أطلق هذا الوصف على كيد النساء هو زوجها وليس الله ﷻ وهو أمر اقتضته أحداث القصة وصدر منه لوصف مبلغ مكر امرأته التي دبرت تلك المؤامرة من أجل ارضاء نزوة شهوتها المحرمة.

﴿وَأَسْتَبَقَا الْبَابَ وَقَدَّتْ قَمِيصَهُ، مِنْ دُبُرٍ وَأَلْفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا الْبَابِ قَالَتْ مَا جَزَاءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوءًا إِلَّا أَنْ يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٥].

﴿قَالَ هِيَ رَاوَدَتْنِي عَنْ نَفْسِيَّ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ كَانَ قَمِيصُهُ، قَدْ مِنْ قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ الْكَاذِبِينَ﴾ [يوسف: ٢٦].

﴿وَإِنْ كَانَ قَمِيصُهُ، قَدْ مِنْ دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ [يوسف: ٢٧].

[٢٧].

﴿فَلَمَّا رَأَى قَمِيصَهُ، قَدْ مِنْ دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُ، مِنْ كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ﴾ [يوسف: ٢٨].

فلا داعي لكل تلك الاصطفايات والتقديرية المتمحولة المتكلفة المشار إليها في العبارة المتقدمة:

(كيد نساء وكيد رجال وكيد شيطان وزعم ان كيد المرأة هو الكيد الأعظم وكيد الشيطان هو الأضعف بنص القرآن) إن هذا النص لم يصدر

عن الله تبارك وتعالى وانما كان حكاية عن لسان زوجها ولا عبرة به في مقام الاستناد والاستشهاد على المدعى في المقام.

وجاء في مثل من الأمثال الغربية: المرأة ألعوبة في يد الشيطان والرجل ألعوبة في يد المرأة.

وتدل عليه وتؤيده روايات مأثورة والحديث عن ذلك يحتاج إلى اسهاب ليس هذا موقعه.

ما يعمل لتقليل الشهوة

نص السؤال:

٢٨ - ما هي الأمور التي تقلل الشهوة والشبق والغريزة الجنسية لكلا الجنسين؟ وما هي الأمور التي تزيدها وتلهب نارها؟

جوابه:

اما بالنسبة إلى الأمور التي تزيد الشهوة وتلهب نارها فهي كثيرة ومن أبرزها حبوب الفياجرا وغيرها وليس هذا مما يخفى على أحد والذي يهم فيما نحن فيه هو الإشارة إلى ما يكبح جماح الغريزة الجنسية ويعطي القدرة على التحكم بها.

وأهم شيء ينجع في ذلك هو المبادئ القيمة التي يتمكن الإنسان من خلالها من تحقيق ذلك عبر التفقه في الدين والاتصاف بصفات التقوى والورع المانعين للإنسان من الانزلاق والوقوع في مستنقع الرذائل السلوكية والجنح الانحرافات الجنسية من خلال الابتعاد عن أسباب تهيجها ومواطن اثارها ويضاف إلى ذلك ما رواه الحر العاملي طاب ثراه في وسائله تحت عنوان: (باب انه يستحب لمن لم يقدر على التزويج توفير الشعر وكثرة الصوم) حيث روى حديثين نصهما:

١ - جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ليس عندي طول فإنكح النساء فإليك أشكو العزوبية، فقال: وفر شعر جسدك، وأدم الصيام ففعل، فذهب ما به من الشبق.

٢ - قال علي ؑ: ما كثر شعر رجل قط إلا قلت شهوته.

مشاهدة الزوجين للمواقع الاباحية لاثارة الشهوة

نص السؤال:

٢٩ - هل يجوز للزوجين فقط و فقط متابعة وسائل الإعلام الاباحية والجنسية من فضائيات وانترنت وغيرها لزيادة الشهوة والشبق والغريزة أثناء الجماع؟ وما هو البديل الإسلامي لزيادة الشهوة والشبق والغريزة لكل من الزوجين وفق منظور الإسلام؟

جوابه:

ونجيب على هذا السؤال من خلال استعراض هذه النقاط:

الأولى: يحرم مشاهدة الصور الخليعة والإباحية سواء كانت على هيئة صور فوتوغرافية أو أفلام فيديو، ومن دون فرق بين أن تكون تلك المشاهدة لها عن طريق الإنترنت أو التلفاز.

الثانية: يستوي في حرمة ذلك الزوجين وغير الزوجين لأنهما مكلفين كسائر المكلفين، وجواز نظر كل واحد منهما لجميع محاسن ومفاتن الطرف الآخر، وجواز الإلتذاذ بجميع صور الإستمتاع المختلفة ببعضهما لا تتعدى لمفروض السؤال.

الثالثة: لا يجوز التذرع بالإستعانة بها على استثارة الغريزة الجنسية لعلاج الضعف الجنسي وبطء انتشار العضو ونحو ذلك لأن ذلك لا يندرج ضمن الضرورات التي تبيح المحظورات التي اشتهر النص عليها واستقر جواز العمل بها.

الرابعة: ورد جواز النظر إلى عورة الكافر رجلاً كان أو امرأة ما لم تكن بريبة أو شهوة فإذا حصل للناظر والمشاهد ذلك الإحساس وشعر من نفسه حصول ذلك له حرم قطعاً بإتفاق الفقهاء، بمعنى ان النظرة العابرة سائغة ولا يجوز معاودتها.

وحيث ان حرمة النظر لعورة المسلم ابتداءً مقطوع بها فتلحق هذه بها ابتداءً ويترتب عليه من الوزر والإثم ما يترتب على النظر لعامة عورات المؤمنين والمسلمين.

الخامسة: ورد نهى الزوج وكراهة مجامعته لزوجته بشهوة امرأة أخرى، ومن فعل ذلك لم يؤمن على الجنين المتولد من تلك المعاشرة الجنسية أن يكون مختئاً ميالاً للانحراف والردائل السلوكية.

السادسة: لم يرخص الشارع المقدس مشاهدة الممارسة للعملية الجنسية لغير القائمين والمتلبسين بها إلا في نطاق خاص كما لو كان لغرض أداء الشهادة على ارتكاب عملية الزنا أو اللواط أو المساحقة لتحصيل النصاب المحدد لإنزال العقوبة المقررة شرعاً وبمجرد ما يحصل معه اليقين بالتلبس بها دون استدامة النظر والتلذذ به.

السابعة: إن الإدمان على مشاهدة الصور الخليعة والإباحية ينشأ عنه اختلال في قانون فطري هام وهو قانون الحشمة والحياء المودع في فطرة الإنسان ويخلق في ارادته الرغبة نحو ارتكاب الرذيلة حتى مع محارمه والإنسلاخ عن ابسط القيم السلوكية والنوازع الأخلاقية.

ويؤدي به إلى زعزعة حاكمية هذا القانون واضمحلال سطوته على ضبط غرائزه الجنسية الأمر الذي ينجم عنه انفلات السيطرة عليها فتحرق وتحرق وجوده وقيمه وتنحط به إلى أدنى من الحيوان في بهيميته.

وتدمر ذلك القانون الذي يستحثة دوماً إلى النزوع والجنوح نحو

طلب الستر والتستر، والإرتداع عن استثارة الرغبة الجنسية في محارمه النسبيين والسببيين، ويميز وجوده عن الحيوان في شكله الظاهري، ويوضح ذلك بمزيد من التأكيد ما روي من أن الملكين الموكلين بالرجل إذا خلا مع زوجته يتركانه حياءً مما سيكون من أمره معها أثناء ممارسته الجنسية.

كما أن أمير المؤمنين الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام كيف كان يدير صفحة وجهه إذا رأى ديكاً ينزو على دجاجة حياءً مما يرى.

الثامنة: وردت الكثير من الأحكام بعضها بعنوان الندب وأخرى بعنوان الفرض بخصوص الممارسة الجنسية بين الزوجين من التستر عن السماء وارخاء السدل والحجاب عن أي ناظر محترم وعدم السماح للأطفال بالكون في غرفة النوم الخاصة وعدم تعالي أصوات الأنفاس عند غلبة الشبق والكثير من الأمور الأخرى التي يستفاد منها التأكيد الزائد على ضرورة رعاية حرمة هذه العملية الجنسية لنوع الإنسان، وابتذالها بالصورة الفاضحة السافرة المعروضة إنما تعني إهانة لنوع الإنسان وحط من خصوصياتها البشرية وتمايزها عن نوع الحيوان وطبيعته البهيمية.

التاسعة: ورد النص في الحديث المأثور في المكاسب المحرمة بحرمة كل شيء فيه وجه من وجوه الفساد وحرمة التقلب فيه.

وبمقتضاه بغض النظر عن الأدلة الخاصة الأخرى يحرم شراء أجهزة استقبال تلك القنوات والأشرطة والأقراص التي تحتوي على ذلك وكذا المجالات والخدمات التي تؤدي الي توفير إمكانية مشاهدة تلك الأمور.

العاشر: تسقط عدالة كل من يفتي بجواز ذلك بل يسقط جواز

تقليده ابتداءً لأن الفقيه الحق في ابط ما ينبغي أن يتصف به هو أن يكون ممن لم يرخص الناس في ارتكاب المعاصي ولم يدع إلى انتهاك حرمان الله تعالى وأن يكون مطيعاً لأمر مولاه مخالفاً لهواه إلى غير ذلك من الشروط التي باختلالها تسقط العدالة وينتفي الاتصاف بالورع والتقوى ويقدم في أهلية تحمل أمانة استنباط الأحكام وتبليغها والدلالة على الحلال والحرام في شريعة الملك العلام.

الحادية عشرة: إن تجويز ممارسة مثل تلك الأمور يتناقض مناقضة صريحة مع قوله تعالى: ﴿...قُلْ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ لَا يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ أَنْقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٢٨].

﴿قُلْ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ﴾ [الأعراف: ٣٣].

ويتفق مع خطى الشيطان المناهضة لكل قيم الإستقامة ومظاهرها كما في قوله تبارك وتعالى: ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا نَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٦٩].

﴿وَمَنْ يَبْغِ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [النور: ٢١].

الثانية عشر: إن هناك مؤامرة يهودية صهيونية ماسونية عالمية لنشر الإباحية بين غير اليهود من أتباع سائر الأديان وعلى وجه الخصوص بين المسلمين منهم للإسهام في افسادهم أخلاقياً واشاعة الانحرافات السلوكية والجنسية بينهم وتمييعهم وتفكيكهم اسرياً وإجتماعياً، ومن المقطوع به أنها هي تلك الأيدي التي تقف وراء تلك المواقع الإباحية وتروج لها وترصد ملايين الدولارات لإنجاح أهدافها الدنيئة المشؤومة، وكل نبيه وعائل ويقظ من عامة الناس فضلاً عن خواصهم يجب عليه في خضم هذه الحرب الأخلاقية القذرة المعلنة أن يفوت عليهم تلك الأهداف القذرة ويحبط مؤامراتهم النتنة تلك لا أن يكرس جهوده تحت

غطاء مرجعيات زائفة وتوجهات جائفة إلى مساندة قوى الفساد الماسونية العالمية تحت ذريعة ضرورة فقهية ومعالجات جنسية كما عرف واشتهر عن البعض من أولئك اتباع الأهواء والشهوات الذين يضحون بكل قيم الدين وأخلاقياته ومثالياته من أجل استمالة تبعية بعض الشباب الضعيف الإيمان والإستئكال منهم باسم الدين لتحقيق منافع زائلة ووقتيّة زائفة.

وسائل وأدوات الاستثارة الجنسية

نص السؤال:

٣٠ - توجد حالياً الكثير من الوسائل التي تعمل على الاستمتاع بأروع وأجمل وأطول فترة جماع وجنس بين الزوجين من قبيل استعمال الوسائل والالعاب الجنسية التي تطيل قضيب الرجل وغيرها من الأمور المصنعة في شركات ومعامل العاب وادوات الجنس التي يشرف عليها مهندسوا ومصمموا العاب الجنس وفلاسفة الجسد ومن قبيل استعمال الادوية والعقاقير الطبية والمستحضرات الجنسية كالدهون والحبوب والأبر وغيرها من الأمور الكثيرة من قبيل الإعلام الجنسي والاباحي وعمليات الجراحة التجميلية للثدي والورك والاعضاء التناسلية وغيرها الكثير... فهل يجوز للمسلم والمسلمة استعمال الوسائل السابقة الذكر؟ ومتى يجوز استعمالها عند الضرورة مثلاً وما حدود تلك الضرورة؟ وما هو البديل الإسلامي الملائم لكل ما تم ذكره؟

جوابه:

لا يجوز الاستعانة بالألعاب والأجهزة الجنسية الخارجية المهيجة المختلفة التي تحيط بالذكر أو تدخل فرج المرأة وتهيجهما بما هو من قبيل الخضخضة لاستثارة جهازيهما الجنسي وعضائهما التناسلية وبما يكون فعلها وتأثيرها للتحرّيك والتهيج من قبيل الاستمنااء المحرم.

نعم ينبغي الاقتصار على أعضاء الزوج والزوجة لاستشارة بعضهما البعض والاستعانة بما هو من قبيل الأغذية والحبوب والأدوية المهيجة المأمونة الضرر، ويلحق بها الأجهزة التي تغرس داخل الجسم للاعانة على الانتصاب واطالة فترته.

استشارة الشهوة بصوت المرأة

نص السؤال:

٣١ - ورد في القرآن الحكيم: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾.. ما هو تفسير الآية؟ وما هو الخضوع بالقول؟ وما هو مرض القلب؟

جوابه:

قال سبحانه وتعالى: ﴿يَنْسَاءَ الَّتِي لَسَتْ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ إِنِ اتَّقَيْنَ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ [الأحزاب: ٣٢].

الخطاب وان كان خاصا بنساء النبي ﷺ إلا أن المخاطب عام لكافة المؤمنات ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ﴾ أمر لهن باجتناّب اسماع أصواتهن المشتملة على تهيج وترقيق وتحسين وغنج للأجانب من الرجال.

﴿فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ فينشد ويميل ويطمع المستمع إلى من صدر عنها الصوت بالارتباط المحرم بها.

ويفهم من سياق الآية الكريمة انه ينبغي للمؤمن ترك تعمد وتقصد سماع صوت الشابة الذي هو عادة مثار للفتنة كما ورد الإشارة إليه في سيرة الإمام أمير المؤمنين عليه السلام فيما حكاه عنه الصدوق بقوله: كان رسول الله ﷺ على النساء ويرددن عليه، وكان أمير المؤمنين عليه السلام يسلم على

النساء ويكره أن يسلم على الشابة منهن، ويقول: أتخوف أن يعجبني صوتها فيدخل عليّ من الإثم أكثر مما أطلب من الأجر.

والمراد بمن ﴿فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ﴾ هو المبتلى بضعف الإيمان وقلة الورع والتقوى ولا يؤمن منه المبادرة للارتباط المحرم والرغبة فيه والتخطيط له.

معالم غض البصر لكلا الجنسين

نص السؤال:

٣٢ - أمر القرآن الحكيم بغض البصر لكل من الجنسين... فما هي معالم غض البصر لكل من الجنسين؟

جوابه:

أهم معالم غض البصر هو تجنب النظرات المريبة وتكرارها واطالتها من الجانبين الأجنبيين للآخر.

ويحصل بغض الرجل بصره عن النظر الشهواني إلى مفاتن جسم المرأة الأجنبية عنه مما ظهر منها ومالم يظهر كالذي يحكي الحجم والوصف كما في النظر إلى موضع العجيزة وتفصيل الخلف من جسمها.

وفي المقابل تكون المرأة مطالبة أيضاً بترك النظر إلى ما يثيرها من جسم الرجل أياً كان موضعه.

والغرض من النهي عن ذلك هو سد الباب أمام العلاقات المفتوحة وانتشار الخنا والفساد والروابط الفاسدة بينهما والمنع والحيلولة من رواج العلاقات المحرمة بين الجنسين بما تعارف عليه اتباع حضارة بيت العنكبوت: (نظرة فابتسامة فموعد فلقاء).

المطلوب من النساء

نص السؤال:

٣٣ - أمر القرآن الحكيم النساء ان يضربن بجلابيبهن على صدورهن ونهى ان يضربن بارجلهن ليعلم زينتهن... فما هو المطلوب من النساء؟ وما الغاية من ورائه؟

جوابه:

المطلوب من النساء الاحتشام في الملبس بالحجاب وبانتهاج السلوك الخالي من الارتياح والكف عن إكثار الذهب والاياب في الطرقات والوقوف عند الأبواب.

والنهي عن استخدام القدمين كوسيلة لجذب الأنظار بلبس الأحذية التي تحتوي على قطع معدنية لجلب انتباه الرجال واستثارة انتباههم.

والمطلوب من المرأة من هذا التشريع هو:

- ١ - صيانة عرضها عن الانتهاك.
- ٢ - صيانة شرفها عن التدنيس.
- ٣ - صيانة شخصيتها عن الابتذال بالعلاقات المفتوحة.
- ٤ - صيانة كيانها عن الضعة والسقوط.

الفرق بين زواج المتعة والزنا المقنن

نص السؤال:

٣٤ - ما الفرق بين زواج المتعة (المؤقت) بلحاظ جواز الزواج من مشهورة الزنا (العاهرات والبغايا) - لانه مكروه وكل مكروه جائز - وبين الزنا المقنن في الدول الأوروبية حيث يتم في تلك الدول فحص العاهرات

طيباً للتأكد من خلوهن من الأمراض الجنسية ويتم ختمها أو تضع كارت وزارة الصحة علامة خلوها من الأمراض السارية جنسياً وتقف العاهرة عارية ومسفرة في بيوت الدعارة أو محلات أو شركات الزنا المقنن تنتظر الزبون؟ فما هو الفرق؟

جوابه:

الزواج الشرعي بقسميه الدائم والمؤقت (المتعة) فيه خصوصية الزوجة بأن يكون لها زوج واحد فقط لا أكثر أثناء الارتباطك برباط الزوجية

وان لا تنفصل عنه إلا بطلاق شرعي وتعتد بعده إذا كان قد دخل بها قبل ان تتزوج بشخص آخر لبراءة الارحام والحيلولة دون اختلاط الانساب ولا يصح اسقاط العدة بزعم ان الفحص الطبي عندما يثبت وجود عدم الحمل يجوز لها الزواج بمن شاءت بدون اعتداد لأن ما ورد هو علة حَكْمِيَّة وليست حُكْمِيَّة يجب التعبد والالتزام بها على كل حال.

ويحقق بذلك مفهوم العلاقة المقدسة والرباط الوثيق الشرعي وتكون العلاقة الجنسية علاقة شرعية تتوافر فيها جميع دوافع العفاف والستر وتكون ضمن دائرة العفاف والطهر.

وأما الزنا المقنن وغير المقنن فأول ما فيه وصمة الدنس والرذيلة وعلاقة الضعة والسقوط الأخلاقي ناهيك عن سوء العاقبة في الدنيا والآخرة قال سبحانه وتعالى:

﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢].

غاية الزواج المؤقت والفرق بينه وبين الدائم

نص السؤال:

٣٥ - هل يجوز الزواج المؤقت (المتعة) لأسباب جنسية وشهوية بحتة؟ ما هي شروط زواج المتعة وقوانينه الشرعية؟

جوابه:

اعلم ان من أهم غايات تشريع الزواج هو الاحصان أي اشباع الغريزة الجنسية بالطريق المشروع والحيلولة دون الوقوع في العلاقة المحرمة لكل من الجنسين.

وثانياً تحصين المجتمع من الانحرافات الجنسية واشاعة الطهر والصالح والفضيلة.

وثالثاً حفظ الأنساب من الضياع والاضمحلال واستمرار النسل الطاهر من دنس العهر والفجور والانفلات الجنسي.

كما ان تشريع زواج المتعة مما ثبت النص عليه آية ورواية باجماع المسلمين.

كما في قوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ كِتَابَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكَ أَنْ تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُمْ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْلِفِينَ فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾ [النساء: ٢٤].

وانما وقع الخلاف بين أهل الخلاف في النسخ والغاء التشريع بعد ذلك والإمامية يجمعون على بقاء التشريع وأهل الخلاف مختلفون بينهم في ذلك أشد الاختلاف لكن لو اتفق ان تزوج أحد اتباعهم بهذا العقد

بمضونه فيما مضى وقصارى ما يحق للولي بعد علمه ان يترافع إلى الحاكم الشرعي وقاضي البلد يكون له حق فسخ ذلك العقد لكن يرتب جميع آثار عقد الزواج الشرعي عليه من الزام الزوج بدفع كمال المهر المعين ضمن العقد والحكم بصحة نسب ما تولد أو يتولد عنه وتوارثه مع ابويه ونفي حد الزنا ونحو ذلك.

وأما الفوارق بين العقد الدائم والمنقطع فيمكننا أن نسردها بالنحو التالي:

مسألة ١: الأصل في النكاح الدوام فلا يتوقف على اشتراطه ضمن العقد، على العكس نكاح المتعة إذ لا بد من التوقيت.

مسألة ٢: الغرض الأصلي في زواج المتعة الإستمتاع وكسر الشهوة والتحرز عن الوقوع في الحرام وإرتكاب الزنا، ولهذا ورد سقوط الإنفاق والميراث لهن بخلاف الزواج الدائم كما يأتي فلا تستحق فيه الزوجة النفقة لا بالعقد ولا بالتمكين بالأصل إلا إذا هي شرطت ذلك في ضمن العقد فتستحق بالعرض.

مسألة ٣: الغرض الأهم في العقد الدائم النسل، لهذا بالغ الشارع في أهميّة الزواج بالمرأة الولود وان كانت سيئة المنظر والنهي عن الجميلة الحسناء إذا كانت عاقراً وإن كانت رحماً، بينما لم يلاحظ ذلك أساساً في عقد المتعة.

مسألة ٤: يشترط في المهر في زواج المتعة أن يكون مملوكاً في الجملة معيناً غير مجهول ولو بالأكف بينما يصح في الدائم أن لا يكون كذلك.

مسألة ٥: لا يشترط في صحّة الزواج الدائم ذكر المهر فلو لم يذكر كان للزوجة مهر المثل أمّا في الزواج المنقطع فذكر المهر شرط في صحته فلو أغفل ولم يذكر يقع العقد باطلاً.

مسألة ٦: ليس للزوجة المتمتع بها سواء كانت واحدة أو أكثر
قسمة ليلة واحدة من بين الليالي الأربع وذلك لأن نفي القسمة من
شروطها الإقتضائية.

مسألة ٧: ذكر الأجل لازم في المنقطع فإن أخل به ولو نسياناً
بطل العقد على القول الأصح ووجب إستثناؤه.

مسألة ٨: يتوارث الزوجان بالعقد الدائم أمّا العقد المنقطع فلا
يتوارث بمقتضاه الزوجان لو توفى أحدهما، إلا إذا هي شرطت ذلك في
ضمن العقد فتستحق بالعرض.

مسألة ٩: لا يتفارق الزوجان فيه بالطلاق كما هو الحال في
الزواج الدائم، وإنّما تنتهي العلاقة الزوجية فيه بهبة الزوج للزوجة المدّة
المتبقية منه أو تنقضي الفترة والأمد المحدد لفرته.

مسألة ١٠: في الزواج المنقطع لو تكرر عقد الزوج على الزوجة
نفسها وتكرر إنقضاء المدّة لم تحرم عليه، ولو تكرر الإنقضاء والعقد
عشرات المرات، أمّا الزواج الدائم فلو تكرر الزواج والطلاق ثلاث
مرّات حرمت على الزوج حتى تنكح زوجاً غيره فيطلقها وتنقضي عدّته
منه، وهكذا في المرّة السادسة وفي المرّة التاسعة إن طلقها حرمت عليه
مؤبداً.

مسألة ١١: العقد المنقطع لا يثبت به الإحصان فلو زنا الزوج أو
الزوجة بشخص آخر جلدا حد الزاني دون حد المحصن بينما يثبت ذلك
بالعقد الدائم.

مسألة ١٢: العقد المنقطع لا يحلل به المطلقة بالعقد الدائم ثلاثاً،
وإنّما يقتصر في ذلك على العقد الدائم فقط.

مسألة ١٣ : عدّة المتمتع بها بعد الدخول وإنقضاء أجل العقد
حيضتان أو خمسة وأربعون يوماً إن كانت غير حامل، وإن كانت حاملاً
فوضع الحمل.

مسألة ١٤ : يصح العقد بالمنقطع زائداً على الأربع بالزواج الدائم
وولا حصر لعدد المتمتع بهن خلافاً لإنحصار العقد الدائم بالأربع إلا
إذا كنّ كتابيات فلا يجوز أن يجمع بين أكثر من إثنين.

مسألة ١٥ : لا يجب على الزوج الإنفاق على الزوجة المعقود
عليها بالعقد المنقطع (المتعة) إلا إذا شرطت هي ذلك ضمن العقد، بينما
تجب النفقة في العقد الدائم بمجرد العقد وعدم ظهور النشوز بعده.

مسألة ١٦ : الأجل غير مقدر من الشارع في العقد المنقطع بزمن
معين بل تقديره إليهما، وهو ما اتفقا عليه طال أم قصر ولو لحظة واحدة
بقدر ما يجمع فيها ويفرغ ويحول وجهه ولا ينظر، أمّا العقد الدائم فمدته
إلى إنقضاء الحياة.

مسألة ١٧ : يحرم أن يتفق الزوجان على مدة لا يكونان فيها
متيقنين من إتمام معاشرتهما الجنسيّة إذا كانا قاصدين القيام بها بعد العقد
لأنّ مآلهما يكون هو الوقوع في الزنا لا محالة.

مسألة ١٨ : لا يشترط إتصال المدّة المحددة في الزواج المؤقت
(المتعة) بزمان العقد فيصح أن يتحقق الأمران الإتصال والإنفصال لأنّ
الشرط المهم هو أن يكون العقد مضبوطاً ومؤقتاً بزمن معيّن ومحدد
وبيان ذلك بالنحو التالي :

١ - الإتصال وهو الأصل في الزواج المنقطع فيحصل تلقائياً متى ما
إذا ذكر مدّة كالساعة واليوم والأسبوع والشهر ونحو ذلك ولم
يعيّن مبدأها كان إبتداؤها من حين إنشاء العقد، فيكون الوقت

المحدد للزواج متصلاً بالعقد ويكون العقد مبدؤه وينتهي بإنهاء الزمن المحدد فيه إن يوماً أو شهراً أو سنةً لأن الإطلاق يقتضي الإتصال لأنه المتبادر من العرف.

٢ - الإنفصال إذا ذكر مدّة زمنيّة وذكر مبدأها وكانت في زمن غير زمن العقد كقوله: متعتك نفسي من الساعة الثامنة مساءً هذه الليلة حتى الثامنة صباحاً من الغد على مهر كذا وكان العقد في الساعة العاشرة صباحاً، وكذا قوله: متعتك نفسي في يوم الجمعة القادم وكان العقد في يوم الإثنين مثلاً وكذا قوله: متعتك نفسي شهر ربيع الأوّل بأكمله من هذا العام أو من العام القادم وكان العقد في شهر آخر.

فبمجرد إيقاع العقد تكون المرأة زوجته وعلى ذمته، ولكن لا يحل له معاشرتها جنسياً ولا الخلوة بها على نحو ما يجوز بين الأزواج إلا في خصوص تلك المدة وذلك الوقت ولو خالف عدّ زانياً إلا أن يهبها المدّة المتأخرة ويلغي بذلك العقد وينشئ معها عقداً جديداً.

كما لا يحق للمرأة المتزوجة بهذا النحو من عقد التمتع المنفصل أن تتزوّج بزواج آخر خلال تلك الفترة المتخللة بين العقد ووقت الزواج المؤقت المحدد فيه، وإن كانت متسعةً لأنّ تتزوّج متعةً بزواج آخر وتعدّ منها لو دخل بها العدة الشرعيّة قبل محين الوقت المحدد للزواج الأوّل لأنّها في تلك الحال ذات بعل لوقوع العقد الشرعي بينها وبين الزوج الأوّل فلا يجوز لها الزواج بآخر ولو خالفت عدّت زانية ووجب عليها حدّ الزنا.

مسألة ١٩: يحرم على الزوج ترك معاشرة الزوجة أكثر من أربعة أشهر في الزواج الدائم بينما ليس على الزوج في عقد المتعة حرمة تركها أكثر من ذلك.

مسألة ٢٠: يصح للزوجة في العقد المنقطع أن تشرط على الزوج أن لا يكون له الحق في معاشرتها جنسياً بينما لا يكون لها أن تشرط ذلك في العقد الدائم.

مسألة ٢٢: يشترط في مدّة العقد المنقطع أن تكون ذات وحدة زمانية واحدة متتالية فلا يصح تفريقها على أزمان متقطعة سواء في العقد المتصل أو في العقد المنفصل على ما سبق توضيحه فلا يجوز أن يقول متعتك نفسي عشرة أيام على أوائل كل شهر أو شهر ربيع الأوّل من كل عام ونحو ذلك.

وأما بالنسبة إلى الشروط ضمن عقد الزواج المنقطع فنتناولها بالنحو التالي:

مسألة ٢٣: تنقسم الشروط الخاصة بعقد الزواج المنقطع إلى قسمين: شروط إملائية وشروط إقتضائية.

١ - الشروط الإقتضائية

مسألة ٢٤: الشروط الإقتضائية هي الشروط التي تنتج في ذمة الزوج فور إجراء صيغة العقد تلقائياً بإقتضاء العقد دون حاجة إلى ذكرها صريحاً في عقد الزواج.

مسألة ٢٥: لا قوامة للزوج على الزوجة في العقد المنقطع بمعنى أنه لا سلطة له عليها بمقتضى العقد.

مسألة ٢٦: لا يترتب على العقد المنقطع أية حقوق وواجبات وإلتزامات بمقتضى العقد على العكس مما هو عليه الحال في العقد الدائم.

مسألة ٢٧: لا يجب للزوجة المعقود عليها بالعقد المنقطع جميع ما

ذكر للزوجة المعقود عليها بالعقد الدائم من حقوق وإلتزامات ووظائف وواجبات على نحو ما سيأتي ذكره في الفصلين الحادي عشر والثاني عشر.

مسألة ٢٨: لاتجب النفقة على الزوج في العقد المنقطع للزوجة المتمتع بها طيلة فترة عقد الزواج بمايشمل نفقة المأكل والمشرب والكسوة ولايجب إسكانها بمقتضى العقد.

مسألة ٢٩: لا تجب لها قسمة ليلة من الليالي الأربع ولا يجب المبيت عندها.

٢ - الشروط الإملائية

مسألة ٣٠: الشروط الإملائية هي الشروط التي لا تنتج في ذمة الزوج فور إجراء صيغة العقد تلقائياً بإقتضاء العقد، وإنما تحتاج إلى ذكر وتعيين صريح في عقد الزواج لكي تنتج في ذمة الزوج ويلزم بها.

مسألة ٣١: لا موضع للشروط الإقتضائية في العقد المنقطع وإنما الأصل في الشروط فيه هو إملؤها ضمن العقد فما أملي عليه ضمنه وقبل به ألزم به، وما لم يملى لم يلزم به.

مسألة ٣٢: يصح للزوجة المعقود عليها بالعقد المنقطع أن تشترط جميع وجمل مايصح للزوجة أن تشترطه بالعقد الدائم وما لزم بمقتضاه.

مسألة ٣٣: لا يحق للزوجة المعقود عليها بالعقد المنقطع أن تلزم زوجها بالقسم لها في المبيت، وأن يجعل لها ليلة من الليالي الأربع خصوصاً إذا كان لديه زوجة أخرى بالعقد الدائم وأحبت هي تسويتها معها في المبيت إلا إذا هي شرطت عليه ذلك ضمن العقد.

مسألة ٣٤: يجوز للزوجة أن تشترط على الزوج أن يدفع لها النفقة

اليومية ويؤمن معيشتها، وإذا شرطت ذلك وجب عليها طاعته وتمكين نفسها له متى ما طلب منها ذلك وتلبية دعوته للمبيت معه متى ما رغب، ولا يحق لها السفر خارج بلد التوطن إلا بإذنه ويجب عليها إستئذانه للسفر للحج المندوب ونحوه، وإذا إشرطت عليه توفير السكن المستقل لإسكانها وجب عليها إستئذانه للخروج منه زائداً على ماتقدم.

مسألة ٣٥: يحق للمرأة المعقود عليها بالعقد المنقطع أن تتمتع وتحضى بجميع وجملة حقوق المرأة المعقود عليها بالعقد الدائم وأن تجعل من زواجها زواجاً تاماً في جميع نواحيه ولا يفرق بينه وبين العقد الدائم إلا في تحديد مدته وفترة زمن العقد فقط.

مسألة ٣٦: إذا شرطت عليه النفقة الكاملة بجميع مصاديقها ضمن العقد وجب لها جميع ما ذكر للزوجة المعقود عليها بالعقد الدائم من نفقات بحيث تشمل المأكل والمشرب والكسوة والمسكن ونفقات العلاج وما إلى ذلك على نحو ما تقدم تفصيله ووجب عليها جميع إلتزامات الزوجة الدائمة تجاه زوجها.

الحلول التي يوفرها زواج المتعة

نص السؤال:

٣٦ - ما هي علة وفائدة زواج المتعة؟ وما هي صيغته الشرعية لكلا الجنسين؟

جوابه:

زواج المتعة شرع أساساً للحالات الاستثنائية التي قد تتفق لكل من الرجل والمرأة ولا يتمكنان فيها من الارتباط فيها بمثل الزواج الدائم وهناك أمثلة للحلول التي يوفرها الزواج المنقطع للمرأة منها:

المثال الأوّل: حلّ أساسي للمرأة المخطوبة التي تريد الإطمئنان من مدى أهليّة الزوج وإستكشاف المزيد من سلوكياته في فترة الخطوبة قبل أن يعقد بها عقد الزواج الدائم، حيث تخشى إن هي رفضته أن يعلّقها فتنزوجه بالعقد المنقطع وتشرط عليه عدم الدخول بها، وتحدد له فترة العقد لمدّة أسابيع أو أشهر فإذا هي وجدت فيه ما تطمئن وترغب فيه أبدلت عقدها بالعقد الدائم، وإن هي وجدت منه ما تكره ولا تحتمل أو خلاف ما سمعت عنه انفصلت عنه بمجرد إنتهاء مدّة العقد المنقطع، وكانت هي في حلّ من أمرها وأملك بنفسها.

المثال الثاني: حلّ أساسي للرجل الذي لا يمتلك القدرة على تكوين أسرة، ولا قدرة له على تأمين معيشة زوجة، فيتزوّج بالعقد المنقطع لإعفاف نفسه حيث الأصل فيه عدم وجوب النفقة، ولا إلتزامات ماليّة زائداً على المهر للزوجة على الزوج.

المثال الثالث: للرجل الذي يكثر سفره إلى بعض الدول ويقيم فيها فترات للعمل والكسب والتجارة فيتزوّج بالعقد المنقطع لإعفاف نفسه عن الوقوع في الحرام والرذيلة وصيانة عن خطر الأمراض الجنسيّة الفتاكة خصوصاً في هذه الأزمنة التي إمتلأت فيها الفنادق في كثير من الدول بالمومسات والعاهرات وشاعت الفحشاء ومهنة البغاء والفجور.

المثال الرابع: للمرأة التي تعمل خارج المنزل إمّا بمسؤوليتها ككونها صاحبة عمل وتجارة وأملاك وعقارات ونحو ذلك ولا يمكن لها أن تجمع بين مسؤوليّات الوظيفتين وتفضّل العمل على الزواج لطموحات خاصّة بها، فتنزوّج بالعقد المنقطع لإعفاف نفسها دون وجود مضايقة من الزوج في تقييد نشاطاتها التجاريّة حيث لا قوامة له عليها.

المثال الخامس: الرجل الذي لديه أربع زوجات وأصبحت بحادث

أو أمراض أدت إلى إعاقتهم، وتعذر عليهن خدمة الزوج والقيام بشؤونه وإحتاج للزوج بزوجة خامسة دون تطليق واحدة منهن لرغبته في عدم التخلّص منهنّ والتنكّر لهن والإجحاف بهنّ، فيحق له والحال هذه الزواج بالزوجة الخامسة وأكثر بالعقد المنقطع دون الدائم.

المثال السادس: للمرأة الأرملة أو المطلقة التي لها أطفال من زوجها السابق وتعمل لتأمين نفقاتهم، وتخشى إن هي تزوّجت أن يمنعها زوجها الجديد من العمل فينقطع رزق أبنائها فيمكن لمثل هذه المرأة أن تتزوّج بالعقد المنقطع، ويكون لها مطلق الحق في الكون مع أبنائها ورعايتهم والقيام بشؤونهم، دون إرادة وإختيار للزوج في منعها أو التدخل في شؤونها الخاصّة أو شؤون أبنائها من زوجها السابق.

المثال السابع: لمن أراد الزواج بزوجة لاثرتة أصلاً أو لا تراحم زوجته أو زوجاته الأخريات المعقود عليهنّ بالعقد الدائم في ميراثهن منه.

المثال الثامن: للمرأة الثريّة التي تريد الزواج بزواج لا يرثها أصلاً ولينتقل ميراثها بعد وفاتها إلى والديها أو إخوانها لمصلحة هي أدري بها.

المثال التاسع: للرجل المسلم الذي أراد الزواج بإمرأة كتابيّة حيث لا يجوز له الزواج بها بالعقد الدائم كما هو المختار فيتزوّجها بالعقد المنقطع.

المثال العاشر: المرأة التي لا تريد لزوجها سلطة عليها وتقييد لحريتها في الذهاب من وإلى عملها كالتى تعمل طبيبة وتضطر للذهاب للمستشفى في أيّة ساعة أو كالتى ترعى والدها ووالدتها لكبرهما وفاءً منها لهما وتقوم بخدمتهما، ولا يوجد لهما بديل غيرها للقيام بذلك، وتحتمل إن هي تزوّجت بالعقد الدائم أن تصدر من زوجها ممانعة في ذلك عند اللزوم والضرورات القصوى فضلاً عن الحالات الاعتياديّة.

المثال الحادي عشر: المرأة التي تريد التفرغ للدراسات الأكاديمية وإكمال مشوارها العلمي من دون حاجز ومانع، وتخشى إن هي تزوجت بالعقد الدائم أن يكون لزوجها سلطة عليها فيحول بينها وبين ما تصبو إلى الوصول إليه من مستويات علمية وشهادات أكاديمية.

المثال الثاني عشر: المرأة غير المتزوجة التي تريد الذهاب للحج ولا يوجد لها محرم، وتريد أن تصطحب أحد الرجال ولا تريد الزواج منه فتزوج إبنه الصغر بالعقد المنقطع لفترة موسم الحج بفترة ما يسعها للذهاب والإياب منه بولايته عنه لنشأ المحرمية بينها وبينه فيحق لها بعد ذلك ما يحق للمحارم في صحبة الطريق ورفقته، وذلك لأنه لو تم العقد بها لذلك الصغير بالعقد الدائم لم يجز للولي فسخه ووجب عليها الإنتظار إلى بلوغ الصغير الخامسة عشر من عمره، وطلبها الطلاق منه وفي ذلك من الحرج ما لا يخفى أمره.

المثال الثالث عشر: لطلاب الجامعات الذين يدرسون في خارج بلدانهم خصوصاً في الدول غير الإسلامية، والتي لا توجد فيها ضوابط إجتماعية وأجواء محافظة وتشيع فيها الروابط المفتوحة وإختلاط للجنسين والرذيلة بشكل فاضح وعلني بلا قيود، فمثل هؤلاء يجذب لهم الزواج بإحدى الكتابيات بالعقد المنقطع فترة الدراسة لتجنب الوقوع في الرذيلة وإرتكاب الحرام.

المثال الرابع عشر: لطالبات الجامعات اللاتي لبعضهن زمالة مع فرد معين من الطلاب بحكم الدراسة والمذاكرة لرفع المحاذير الشرعية عند تكرر جلوسها معه بإنفراد للتحدث والمذاكرة ومراجعة الدروس بشكل مستمر طيلة فترة الدراسة ونحو ذلك.

المثال الخامس عشر: للرجال الذين بقوا على قيد الحياة في

الدول التي إجتاحتها حروب أو أوبئة فتاكة كالطاعون وغيره ففتك وذهب بنسبة كثيرة من الرجال حتى أصبح في قبال كل رجل عشر نساء أو أكثر على سبيل المثال.

المثال السادس عشر: للمرأة العانس أو المطلقة أو الأرملة التي تريد أن تعف نفسها عن الوقوع في الحرام، ولها أولاد ولا تريد أن يعلموا بأمرها لمخالفتهم أن تتزوج أمهم برجل آخر غير أبيهم بعد وفاته، وللفتاة التي لا تريد تأسيس عش زوجية وليس عليها رقيب أو ولي ولا تريد الوقوع في الحرام وإرتكاب الرذيلة.

ففي مثل هذه الحالة لا سبيل لمثل هذا المجتمع ولمثل هؤلاء الرجال القلة إلا أن يتزوج الرجل الواحد منهم بأكثر من أربع زيجات بالعقد المنقطع لإعادة الحياة والتوازن ثانياً لمجتمعاتهم ولإعفاف نسائهم من الوقوع في الحرام والحيلولة دون تفشي الرذيلة والانحراف السلوكي بين صفوف النساء خاصة.

مشاهدة الافلام الاباحية بدون شهوة

نص السؤال:

٣٧ - يقول الكثير من الشباب والشابات الذين يتابعون الافلام الاباحية والجنسية والمحرمة انهم ينظرون إليها بدون شهوة والنظر بدون شهوة جائز..... فهل هذا صحيح؟ كيف يمكن ردعهم وارجاعهم إلى طريق الله تبارك وتعالى؟

جوابه:

لو لم يكن الباعث على مشاهدتها سوى نية قصد العصيان وتوافر الرغبة والانجذاب المحرم بإعتبار ان نفس النظر لتلك المشاهد والصور محرم كما سبق نقل ادلة تحريمه لكفى.

ناهيك عن الشهوة المحرمة التي يثيرها ويخلق انطباعاتها السيئة وأثارها المزمته في مخيلة المشاهد لها.

نعم يكذب أولئك الذين يزعمون انهم ينظرون إليها ويشاهدونها بلا شهوة حيث لا يصح هذا الادعاء الا ممن كان جمادا بلا مشاعر أو منزوع الغريزة الجنسية من جسده.

ومما يضاف إلى المساوئ الناتجة عن مشاهدة تلك المشاهد الاباحية انعدام التوازن الأخلاقي وانهدام الوازع الإيماني المانع عن اقتراح المعصية لأن الجرائم الجنسية هي من أعظم الجرائم السلوكية.

والنظر إليها وادمانها يهدم الوازع الفطرية المانعة من تجاوز الحدود والقيود في النفس تجاه الرذيلة وقبحها وفجورها التي أشار إليها سبحانه وتعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا ﴿٨﴾﴾ [الشمس: ٨].

فلا نتوقع ممن يقترب ذلك أن يكون إنساناً سوياً ولا مستقيماً ولا مأموناً على ارتكاب أي جريمة جنسية لانتفاء الرادع والوازع الذي يحجمه ويمنعه عن ذلك.

كما لا نتوقع ان يمتلك أدنى غيرة على عرضه وشرفه وكرامته لعدم قبح أي فعل عدائي وتجاوزي عليه من قبل غيره.

حدود العلاقة بين المرأة والرجل الأجنبي

نص السؤال:

٣٨ - ما هي الأحكام الشرعية للعلاقة بين الرجل والمرأة الأجنبيين (غير المحارم)؟..؟

جوابه:

أحكام العلاقة بين غير المحارم تتأطر في ضوابط عامة وقيود هامة يمكن ايجازها فيما يلي:

- ١ - اجتناب الخلوة المحرمة بالتواجد في مكان لا يوجد فيه غيرهما
- ٢ - اجتناب النظر الشهواني المثير للغريزة.
- ٣ - اجتناب الحديث الغرامي وتداول عبارات الحب والغرام خارج دائرة الزواج الشرعي.
- ٤ - اجتناب المزاح والمفاكهة.
- ٥ - اجتناب ارتداء الألبسة الفاضحة والمثيرة للانتباه والنظر.
- ٦ - اجتناب أسلوب الاستشارة الصوتية بترقيق المرأة صوتها وكلامها بنحو المياعة والغنج.

نكاح الزوجة في الدبر والضم

نص السؤال:

٣٩ - هل يجوز نكاح الزوجة في دبرها أو فمها؟

جوابه:

أما نكاح المرأة في فمها فهو مباح عند المداعبة والملاعبة للتهييج والاستشارة لمن لا يقذف فيه لحرمة ابتلاع المنى الذي هو أحد النجاسات العينية على الزوجة كما ان ما ينشأ عن ذلك من القذارة التي قد تؤدي إلى كراهة الاقبال على الممارسة المستقبلية وانعدام الرغبة فيها مضافاً إلى أنه قد يتسبب وينشأ عنها أمراض خطيرة تضر بها كالأورام الخبيثة في اللثة واللسان بل في الجسم بسبب ابتلاع المادة المنوية التي

هي أحد النجاسات العينية المنصوص عليها وما من شيء ورد تحريمه الا لما ينشأ عنه من أضرار ومفاسد واختلالات تضر بالإنسان وسلامته واستقامته.

وأما النكاح في الدبر فهو جائز على كراهة وهذا الجواز بهذا القيد موضع اتفاق بين أكثر فقهاء الشيعة كما أشار إليه كل من شيخ الطائفة الطوسي في كتاب الخلاف والعلامة الحلبي في كتاب التذكرة وعلم الهدى المرتضى في كتاب الانتصار وابن ادريس في كتاب السرائر وابن زهرة في كتاب الغنية للأصل وهو الاباحة بمقتضى عقد الزوجية وإيراد لفظ الكراهة إنما هو للاشعار بما فيه من أضرار جسمية تتفاوت بين شخص وآخر على الزوج تارة وأخرى على الزوجة والخيار بيدهما في اجتنابها أو الوقاية منها.

ولم يعرف أحد ذهب إلى خلاف ذلك بين من تقدم وتأخر الا بين قلة من المتقدمين وبعض المعاصرين وقد استفاض النقل بذلك عن أئمة أهل البيت عليهم السلام في جوازه كما في الرواية المستفيضة المصرحة (بأن ذلك له) كما في بعضها.

أو بأنه (لا بأس به) كما في اخرى.

أو بأنه أحلتها آية من كتاب الله، قول لوط: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي﴾ [هود: 78] كما في الثالثة.

أو بأنه (لا بأس إذا رضيت) كما في رابعة.

أو بأنه (ليس عليك شيء ذلك لك) كما في خامسة، أو بأنه (ليس به بأس وما احب أن يفعل) كما في سادسة.

أو (بأنه أصغى إلي ثم قال: لا بأس به) كما في سابعة.

بل يدل عليه قوله سبحانه: ﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] فإن كلمة: ﴿إِنِّي﴾ إنما وضعت للتعميم في المكان، واستعمالها في قوله سبحانه: ﴿أَنَّى يَكُونُ لِي وَكَذَّبُ﴾ [آل عمران: ٤٧] بمعنى: كيف، لا يضر، لأنه أعم من الحقيقة. مع أنه استشهد به للحلية أيضاً في الرواية الرابعة، حيث إن السائل سأل - بعد قول الإمام: إذا رضيت - : فأين قول الله ﷻ: ﴿فَأَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾، [البقرة: ٢٢٢] قال: هذا في طلب الولد، فاطلبوا الولد من حيث أمركم الله، إن الله تعالى يقول: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾.

وورد في تفسير العياشي عن ابن أبي يعفور، عن أبي عبد الله ﷺ: عن إتيان النساء في أعجازهن، قال: لا بأس ثم تلا هذه الآية.

وفيه عن زرارة، عن أبي جعفر ﷺ في قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ قال: حيث شاء.

نعم، ظاهر خبر معمر ينافي ذلك، قال أبو الحسن ﷺ: أي شيء يقولون في إتيان النساء في أعجازهن؟ قلت له: بلغني أن أهل المدينة لا يرون به بأساً، فقال: إن اليهود كانت تقول: إذا أتى الرجل المرأة من خلفها خرج ولده أحول فإنزل الله ﷻ: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ من خلف أو قدام، خلافاً لقول اليهود، ولم يعن في أدبارهن. ولكنها مرجوحة بالنسبة إلى ما مر، لموافقها العامة.

وخالف بالقول بتحريمه القميون على ما حكاه عنهم الشهيد في المسالك وابن حمزة، فحرموه. للاستصحاب ولقوله سبحانه: ﴿فَأَتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ وخبر معمر المتقدم.

ورواية هاشم وابن بكير: قال هاشم: (لا تعرى ولا تفرث)، وابن بكير قال: (لا تفرث) أي لا تؤتى من غير هذا الموضع.

ومرسلة الفقيه: محاش نساء أمتي على رجال أمتي حرام.

حدود العلاقة قبل الزواج

نص السؤال:

٤٠ - ما هي حدود معرفة الرجل للمرأة قبل الزواج؟

جوابه:

الزواج هو أكبر مشروع في حياة كل من الرجل والمرأة وهناك ثلاثة أمور هي محور الزواج الناجح يمكن على اثرها استكشاف شريك الحياة الدائم المناسب واللائق:

- ١ - جمال الشكل وخاصة الوجه ويعرف من أول نظرة.
- ٢ - حسن السيرة ويعرف بالسؤال والاستفسار من المخالط والقريب.
- ٣ - التدين أو ما يطلق عليه الإيمان والالتزام بالدين ويعرف بظاهر الحال وبالسمعة والسيرة بين الناس.

وإذا احتاج الأمر إلى جلسات متعددة للتقييم الشخصي المباشر من أجل تحصيل المعرفة التي تتم في حدود الضوابط الشرعية والأدب واستكشاف شخصية كل من الخاطب والمخطوبة للآخر كان مباحاً وجائزاً.

وكذلك إذا كان الغرض منها الاطمئنان إلى سلامة العقل واستقامة العقيدة والفكر.

والاستفسار عن سلامة الجسم من الأمراض المزمنة والعيوب الخلقية والشرعية.

حدود الصداقة البريئة بين الرجل والمرأة الأجنيين

نص السؤال:

٤١ - ما هي الأحكام الشرعية للصداقة البريئة بين الرجل والمرأة؟

جوابه:

لا توجد صداقة بريئة وغير بريئة وانما توجد علاقة مشروعة وغير مشروعة.

وما جرت به العادة من الاختلاط بين الجنسين في اماكن العمل في المؤسسات التعليمية والمهنية الأهلية والحكومية وكثرة محادثة كل منهما للآخر في الأمور الشخصية والعامة وما يتخللها من المزاح والمفاكهة والخلوة والنظرة المتكررة كلها أمور محرمة لا يبررها زمالة العمل والمهنة.

والعلاقة البريئة بين الجنسين هي التي لا يتم فيها شيء من ذلك وانما تقتصر على المحادثة في حدود متطلبات العمل ومقتضيات المهنة وظروف أداء الوظيفة المنوطة بكل منهما.

أحكام فترة الخطوبة

نص السؤال:

٤٢ - ما هي الأحكام الشرعية لفترة الخطوبة لكلا الجنسين (فترة ما قبل العقد الشرعي)؟

جوابه:

فترة الخطوبة لها مصطلحان:

الأول: وهو المرفوض شرعاً وتكون فترتها من حين التقدم للزواج وحتى إجراء عقد الزواج وقد تطول العلاقة تحت هذا المسمى لأشهر وربما لسنوات تحدث فيها خلوات محرمة وممارسات غير شرعية وهذا هو النمط الغربي الذي تروج له حضارة الانفلات الجنسي الغربي والتحلل الأخلاقي وهو محرّم قطعاً.

الثاني: وهو المشروع من حين إجراء عقد الزواج وحتى إعلان الزفاف والدخول العلني والالتحاق ببيت الزوجية.

وعند التركيز على النمط الأول يجب التقييد بأمر أهمها:

- ١ - عدم حصول خلوة محرمة بينهما.
- ٢ - عدم جواز تبادل عبارات الحب والغرام والهيام والاستشارات الجنسية.
- ٣ - الاقتصار عند الحديث عبر الهاتف على الأمور التي تتعلق بحياتهما المستقبلية بعد الزواج وما يتعلق بالاطلاع على بعض الأفكار التي لها تعلق بحياتهما الإجتماعية والدينية.
- ٤ - حفظ أصول الحشمة بسبب المانع وهو عدم الزوجية الشرعية بتجنب الضحك والمفاكهاة والمزاح ونحو ذلك.

سنن الخطوبة

نص السؤال:

٤٣ - ما هي مستحبات وواجبات ومكروهات ومحرمات الخطوبة للزواج؟

جوابه:

لتفصيل وبيان ما يستحب حالة العقد وأمامه من بعض السنن نورد جملة هذه المسائل:

مسألة ١: يستحب حالة العقد وأمامه أمور:

- ١ - الاشهاد في العقد الدائم، فإنه يستحب استحباباً مؤكداً لما يترتب على ذلك من ثبوت النسب والمواريث والنفقات والقسم والطلاق

والمهور واللعان وغير ذلك من اللوازم، وإن أغنى عنه اليوم التسجيل الرسمي في الدوائر المختصة والمعنية في الدولة.

٢ - الإعلان في الزواج والإظهار له ليحصل الشيعاء ويغني عن الإشهاد لأن النسب يثبت به.

٣ - الخطبة بضم الخاء وهي ما أشتملت على الحمد والثناء والشهادتين والموعظة والترغيب في النكاح والحث عليه من الزوج ومن أوليائه، وكذلك من الزوجة وأوليائها، وهذا من مواضع الخطب وليكن أمام العقد قبل الشروع فيه للتأسي بهم صلوات الله عليهم. ويجزي عنها الإيجاز والإقتصار في تادية تلك السنة على التحميد وحده.

٤ - إيقاع العقد وكذلك الزفاف والدخول ليلاً.

مسألة ٢: يكره إيقاع عقد الزواج نهاراً سيما في الساعة الحارة منه، وكذلك يكره النكاح في أوقات وایام مخصوصة في كل شهر كأيام الكوامل السبعة (٣ - ٥ - ١٣ - ١٦ - ٢١ - ٢٤ - ٢٥).

الخطبة

مسألة ٣: الخطبة طريقة الإفصاح عن طلب اقتران رجل بامرأة بعقد شرعي.

مسألة ٤: الأصل في الخطبة أن تكون من الزوج أو من وليه للمرأة المقصودة أو لوليها.

مسألة ٥: يستحب تقدّم الرجل الذي يريد الزواج لخطبة المرأة مباشرة أو عبر وليها، وهي عبارة عن طلب المرأة للتزويج، يقال خطب المرأة إذا طلب المرأة ان يتزوجها فهو خاطب وخطّاب.

مسألة ٦: يشترط في الخاطب الإسلام فلا يصح لغير المسلم التقدّم لخطبة المسلمة.

مسألة ٧: يشترط في المخطوبة أن تكون مسلمة في العقد الدائم والمنقطع أو كتابية في العقد المنقطع خاصّة، ولا سبيل للمسلم على غير ذلك من الكافرات إلا بملك اليمين.

مسألة ٨: يجب على المرأة المؤمنة البالغة أو وليّها إجابة الخاطب المؤمن الكفو القادر على النفقة الميسور الحال إذا كان عفيفاً، ولا يجوز ردّه إذا انحصر التقدّم للخطبة فيه، نعم لو وجد المماثل أو ظنّ أو احتمال تقدّم الأفضل فهي بالخيار.

مسألة ٩: المراد بإجابة المرأة وموافقتها إظهار قبولها للخاطب أو وكيله بأن تقول أجبتك إلى ذلك أو وافقت على الزواج منك ونحو ذلك، أو تأذن لوليّها أو وكيلها في التزويج إن كانت ثيباً، أو تسكت إذا إستأذنها فيه إن كانت بكراً.

وفي حكم إجابتها إجابة وليّها حيث يكون له الولاية عليها، أمّا من لا ولاية له فلا حكم لإجابته.

مسألة ١٠: لا يجب على الولي إجابة من ذكر إذا كانت البنت المخطوبة صغيرة لم يتجاوز سنّها سن البلوغ، ولم تكن في محلّ القبول ببلوغها سن الزواج وتحمل مسؤولياته وأعبائه.

مسألة ١١: يكره للولي تزويج البنت الصغيرة والأجابة إلى ذلك.

مسألة ١٢: إذا خطب الرجل الكفو وأجيب بالموافقة في ذلك الزواج يكره لغير الخاطب من الأكفاء ولا ينبغي له إذا كان عالماً بخطبة أخيه المسلم ان يخطب على خطبته طمعاً في صرفها عنه لما فيه من الإيذاء للمؤمن واثارة الشحناء بينهما.

مسألة ١٣ : تنتفي الكراهة عند علمه برفضها وردّها وإعراضها عن الموافقة على تقدّم ذلك الغير.

مسألة ١٤ : لو كان الخاطب رجلاً ذميّاً لإمرأة ذميّة لم يمنع من خطبة المسلم لها لعدم تعلق النهي به.

مسألة ١٥ : لو خالف الخاطب الثاني ولم يراع مشاعر الخاطب الأوّل وتمت الموافقة عليه وترجيحه على الخاطب الأوّل جاز له العقد على الزوجة وصحّ نكاحه، وإن أتم.

مسألة ١٦ : موافقة المرأة على خطبة رجل لا تعني بالضرورة الإلزام بالزواج، ولو استلمت شيئاً من الهدايا والمهر بعضه أو كلّه مع عدم إبرام وإيقاع العقد الشرعي الخاص بإيجاد العلقة الزوجية.

مسألة ١٧ : لو رضيت المرأة بخطبة رجل وقبل ايقاع العقد تقدّم إليها شخص آخر فرضيت به وتم العقد بينهما لم تؤثر موافقتها للأول في صحة العقد بالثاني.

حرمة خطبة المحرّمة والمعتدّة

مسألة ١٨ : يمنع خطبة المرأة المحرّمة حرمةً مؤبّدةً وعارضةً مؤقتةً مع عدم زوال المانع.

مسألة ١٩ : لا يجوز أن يتقدّم الرجل بالخطبة لنفسه تصريحاً أو تلويحاً مباشرةً أو بواسطةٍ لكل امرأة حرمت عليه حرمة مؤبّدةً بالأصل أو بالعارض.

مسألة ٢٠ : يحرم التصريح بالخطبة بأي حد كانت إذا صدرت من الرجل الأجنبي للمرأة المعتدّة سواء كانت في عدّة وفاة أو عدّة طلاق، ولو خالف وفعل لم يُحرّم عليه العقد بها لو وافقت بعد انتهائها وإن أتم.

مسألة ٢١: يجوز للزوج المطلق التصريح بالخطبة لمطلقاته ولو كانت بائنة منه في العدة التي أوجبت البيونة على وجه يحرز له نكاحها بعدها بلا فصل كالمختلعة والمباراة، لا كالمطلقة ثلاثاً المتوقف نكاحها على نكاح زوج غيره وإعتادها منه.

مسألة ٢٢: لا يجوز التصريح بالخطبة للزوجة المطلقة المعتدة بعدة الفسخ أو بعدة الطلاق من غيره بأقسامه المختلفة لو أوجب له ذلك التحريم عليه كما سيأتي بيانه، أو التي حرمت عليه حرمة مؤبدة كالزوجة الملاعنة.

مسألة ٢٣: يجوز للخاطب التعريض بالخطبة للمرأة المعتدة بأن يأتي بكلام يعرض فيه بها من غير تصريح ولا كناية بالتزويج أثناء العدة لمن يجوز له نكاحها بعد انتهائها.

مسألة ٢٤: الفرق بين التعريض والكناية هو أن التعريض عبارة عن الإشارة بلفظ يحتمل الرغبة في النكاح وغيرها، وإن كان في النكاح أغلب مثل قوله ربّ راغب فيك وأما الكناية فهي عبارة عن أن يذكر الشيء بغير اللفظ الموضوع له كقوله طويل النجاد والحمائل.

مسألة ٢٥: يجوز صدور التعريض بالخطبة من كل شخص ممن يجوز له نكاحها بعد العدة وإنقضائها، وإن لم يجز له تزويجها حينئذ لمكان العدة ما لم تكن محرمة عليه مؤبداً لأحد الأسباب التي مرّ ذكرها فيحرم عليه التعريض كالتصريح.

مسألة ٢٦: كل من حرمت عليه المرأة مؤبداً بأحد الأسباب المتقدمة حرمت عليه الخطبة لنفسه تعريضاً وتصريحاً وإن جاز لغيره ممن لا تحرم عليه كذلك.

مسألة ٢٧: لو صرّح بالتزويج ولم يصرّح بالخطبة كان من التعريض، وكذا العكس.

مسألة ٢٨: كلّ موضع يحرم على الزوج التعريض أو التصريح بالخطبة حرم على المرأة كذلك بلا فرق بينهما في الحكم.

مسألة ٢٩: لو صرّح بها في موضع المنع أو صرّحت هي أو أولياؤها لم يحرم عليهما التزواج بذلك فيما بعد لأنّه نهى في الخطبة، وهو لا يوجب تحريم الزواج مستقبلاً.

سنن ليلة الزفاف

نص السؤال:

٤٤ - ما هي مستحبات وواجبات ومكروهات ومحرمات ليلة الزفاف؟

جوابه:

ورد في الشريعة الإسلاميّة سنن للزفاف العلنيّة وسنن مشتركة بين الزوجين، وسنن خاصة بكل منهما نذكر منها ما يلي:

سنن الزفاف العلنيّة

١ - الإعلان:

للمشاركة في مراسيم الزفاف وهو من السنن المؤكدة لتكتمل الفرحة وتعم بمشاركة الأقارب والجيران والأصدقاء لتقديم التهاني والتبريكات.

٢ - الزفاف ليلاً:

وذلك للخصوصيّة البالغة الأهميّة التي يمثلها الليل في حياة الإنسان لأنّه الوقت الذي ينصاع فيه للسنة التكوينية التي جبل عليها للإخلاّد للراحة والسبات والنوم والاستجمام من عناء العمل طيلة النهار،

وبما أنه ليلة الزفاف سيستضيف فيها إلى جنبه قرينته ومؤنسته على درب الحياة لذا كانت هذه الفترة هي أفضل الفترات للإقتران والاجتماع والألفة وممارسة الحب في أبرز صورته وأعمق معانيه.

قال النبي ﷺ: زفوا عرائسكم ليلاً وأطعموا ضحى.

وعن الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام قال: من السنة التزويج بالليل لأن الله جعل الليل سكناً، والنساء إنما هن سكن.

٣ - أن يكون ضمن الرجز وأهازيج الزفاف التكبير.

٤ - تأخير زمان الزفاف عن أول الليل لما ورد عن النبي ﷺ أنه قال: لا سهر إلا في ثلاث.. وعد منها العروس تهدي إلى زوجها.

٥ - إقامة الوليمة:

فعن النبي ﷺ أنه قال: من سنن المرسلين الإطعام عند التزويج.

وعنه ﷺ أيضاً قال: الوليمة أول يوم حق والثاني معروف وما زاد رياء وسمعة.

٦ - ترك المغالاة في اقامة وليمة الزواج خصوصاً إذا كانت فوق استطاعة الزوج المالية وخارج حدود إمكاناته المادية.

٧ - دخول بعض أقارب الزوج مع الزوج إلى بيت الزوجية للتأمين على دعائه بعد صلاته الركعتين.

٨ - أن يضرب بالدف في مجلس العروس قبل زفافها بشرط أن لا يدخل عليهن الرجال الأجانب ولا ينطق فيه بالباطل من الألفاظ البذيئة والغزل الصريح السافر ونحو ذلك من المعاصي.

السنن المشتركة للزوجين

- ١ - التهيء بجميع صورته بدءاً من تنظيف البدن بالإستحمام وحلق الشعر من مواضع الجسد وقص شعر الرأس وتنظيمه وانتهاءً بلبس أنظف الثياب والزينة الخاصة بكل منهما.
- ٢ - دخول الزوج والزوجة إلى عش الزوجية على وضوء فإن انتقض جداده في داخل بيت الزوجية لإفتتاح حياتهما على طهر.
- ٣ - الإبتعاد عن كل ما ينفر الطرف الآخر من الألفاظ والسلوكيات.

سنن الزوج الخاصة

ويستحب للزوج جملة من السنن أهمها:

- ١ - أن يتجنّب الإكثار من الطعام والشبع والامتلاء قبل الزفاف لما في ذلك من مضار صحيّة ونفسيّة
 - ٢ - صلاة ركعتين مكتفياً بسورتي الحمد في كل ركعة.
 - ٣ - الدعاء بعد الركعتين بالمأثور وليأمر من حضر عند ذلك أن يؤمنوا على دعائه:
- ثم يمجّد الله ويحمده ويصلي على محمد وآل محمد، ثم يدع الله بهذا الدعاء: اللهم ارزقني الفها وودها ورضاها، وارضني بها واجمع بيننا بأحسن إجتماع وأنس ائتلاف فإنك تحب الحلال وتكره الحرام.
- ٤ - أن ينزع بيده حذاء زوجته من رجليها بعد دخولها إلى بيت الزوجية وجلسها فيه لأوّل مرّة.
 - ٥ - أن يضع تحت رجلي زوجته إناء أو يغسل رجليها بماء بكأس أو ابريق ونحو ذلك ويأخذ ماء الغسالة ويبتدء بصبه من باب بيته إلى

آخره بيته لقول النبي ﷺ في حديث وصاياه للإمام علي عليه السلام المشهور: يا علي إذا أدخلت العروس بيتك فاخلع خفها حين تجلس واغسل رجليها وصب الماء من باب دارك إلى أقصى دارك فإنك إذا فعلت ذلك أخرج الله من دارك سبعين ألف لون من الفقر وأدخل فيها سبعين ألف لون من الغنى، وسبعين لوناً من البركة، وأنزل عليك سبعين رحمة ترفرف على رأس عروسك حتى تنال بركتها كل زاوية في بيتك، وتأمين العروس من الجنون والجذام والبرص أن يصيبها ما دامت في تلك الدار.

٦ - أن يضع الزوج يده على ناصية رأس زوجته إذا دخل بها ويستقبل القبلة ويقول: اللهم بارك لي فيها ولها فيّ، وما جمعت بيننا فاجمع بيننا في خير ويمن وبركة وسعادة وعافية، وإذا جعلتها فرقة فاجعلها فرقة إلى كل خير، الحمد لله الذي هدى ضلّالتي، وأغنى فقري، ونعش خمولي، وأعز ذلتي، وآوى عيلتي، وزوج عزبتي، وأخدم مهنتي، وأنش وحشتي، ورفع خسيستي، حمداً كثيراً طيباً مباركاً على ما أعطيت يا ربّ، وعلى ما قسمت وعلى ما أكرمت.

٧ - أن يقول إذا أراد الشروع في مقدمات الممارسة الجنسيّة: اللهم على كتابك تزوجتها وبأمانتك أخذتها، وبكلماتك استحلت فرجها، فإن قضيت لي منها ولداً فاجعله مباركاً سوياً، ولا تجعل للشيطان فيه شركاً ولا نصيباً.

اللهم ارزقني ولداً واجعله تقياً زكياً ليس في خلقه زيادة ولا نقصان واجعل عاقبته إلى خير.

٨ - أن يسمي الله ﷻ عند الجماع ثم يشرع.

٩ - أن يترث ويتمهل ويترك التعجيل في ممارسة الجنس:

فعن رسول الله ﷺ أنه قال: إذا جامع أحدكم أهله فلا يأتيهن كما يأتي الطير ليمكث وليلبث.

وعنه ﷺ أيضاً قال: إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فلا يعجلها.

وعن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: ان أحدكم ليأتي أهله فتخرج من تحته، فلو أصابت زنجياً لتشبثت به فاذا أتى أحدكم أهله فليكن بينهما مداعبة فإنه أطيب للامر.

وعن الإمام علي عليه السلام أنه قال في حديث الأربعمئة -: إذا أراد أحدكم أن يأتي زوجته فلا يعجلها فإن للنساء حوائج.

٩ - ملاعبة الزوجة ومداعبتها

قال رسول الله ﷺ: كل لهو المؤمن باطل إلا في ثلاث: في تأديبه الفرس، ورميه عن القوس، وملاعبته امرأته فإنهن حق.

قال رسول الله ﷺ: ثلاثة من الجفاء: ... وعد منها: واقعة الرجل أهله قبل الملاعبة.

وعن الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام قال: لا تجامع امرأة حتى تلاعبها وتكثر ملاعبتها وتغمز ثديها، فإنك إن فعلت ذلك غلبت شهوتها واجتمع ماؤها لأن ماءها يخرج من ثديها، والشهوة تظهر من وجهها وعينيها، واشتت منك مثل الذي تشتهي منها.

١٠ - ترك الكلام عند الإنزال والإفراغ بغير ذكر الله والدعاء لما ورد في حديث مناهي النبي ﷺ حيث قال: أن يكثر الكلام عند المجامعة، وقال يكون منه خرس الولد.

١١ - أن لا يجامع امرأته بشهوة امرأة غيره.

سنن الزوجة الخاصة

وينبغي للزوجة أيضاً جملة من السنن أهمها:

- ١ - أن تلتزم بلباس الحشمة وعدم إظهار زينتها لغير محارمها وزوجها.
- ٢ - أن تحمل إلى بيت زوجها راكبة غير ماشية برفقة جمع من النساء.
- ٣ - أن تجلس إذا دخلت بيت الزوجية منتظرة زوجها حتى يدخل عليها.
- ٤ - أن تصلي ركعتين إذا دخلت إلى غرفة النوم.
- ٥ - أن تبادر إلى التجاوب إلى كل ما يثيره الزوج ويظهره من مودة ومحبة.
- ٦ - أن تقابل الزوج في كل ما يثيره من مداعبة وملاعبة واستثارت جنسية لتأخذ نزوتها قبله.
- ٧ - أن لا تنام حتى تعرض نفسها على زوجها وتمكنه من ينال بغيته منها.
- ٨ - أن تتجنب أكل الألبان والخل والكزبرة والتفاح الحامض في أسبوعها الأوّل لما ورد من التعليل بتأثيرها على رحمها والحمل الأوّل.

في آداب الزفاف والمباشرة وغيرهما

وروي عن أبي سعيد الخدري قال: أوصى رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: يا علي إذا أدخلت العروس بيتك فاخلع خفها حين تجلس واغسل رجليها، وصب الماء من باب دارك إلى أقصى دارك

فإنك إذا فعلت ذلك أخرج الله من دارك سبعين ألف لون من الفقر وأدخل فيها سبعين ألف لون من الغنى وسبعين لونا من البركة، وأنزل عليك سبعين رحمة ترفرف على رأس عروسك حتى تنال بركتها كل زاوية في بيتك، وتأمين العروس من الجنون والجذام والبرص أن يصيبها ما دامت في تلك الدار. وامنع العروس في أسبوعها من الالبان والخل والكزبرة والتفاح الحامض من هذه الاربعة الأشياء، فقال علي عليه السلام: يا رسول الله ولاي شيء أمنعها هذه الأشياء الاربعة؟ قال:

لان الرحم تعقم وتبرد من هذه الاربعة الأشياء عن الولد. والحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد. فقال علي عليه السلام: يا رسول الله ما بال الخل تمنع منه؟ قال: إذا حاضت على الخل لم تطهر طهرا أبداً بتمام. والكزبرة تثير الحيض في بطنها وتشد عليها الولادة. والتفاح الحامض يقطع حيضها فيصير داء عليها. ثم قال:

يا علي: لا تجامع امرأتك في أول الشهر ووسطه وآخره، فإن الجنون والجذام والخبل يسرع إليها وإلى ولدها.

يا علي لا تجامع امرأتك بعد الظهر، فإنه إن قضى بينكما ولد في ذلك الوقت يكون أحول، والشيطان يفرح بالحول في الإنسان.

يا علي: لا تتكلم عند الجماع، فإنه إن قضى بينكما ولد لا يؤمن أن يكون أخرس.

ولا ينظرن أحد في فرج امرأته وليغض بصره عند الجماع، فإن النظر إلى الفرج يورث العمى، يعني في الولد.

يا علي: لا تجامع امرأتك بشهوة امرأة غيرك، فإني أخشى إن قضى بينكما ولد أن يكون مخنثاً، مؤنثاً، مخبلاً.

يا علي: من كان جنباً في الفراش مع امرأته فلا يقرأ القرآن، فإني أخشى عليهما أن تنزل نار من السماء فتحرقهما.

يا علي: لا تجماع امرأتك إلا ومعدك خرقة ومع أهلك خرقة ولا تمسحاً بخرقة واحدة فتقع الشهوة على الشهوة، فإن ذلك يعقب العداوة بينكما، ثم يؤديكما إلى الفرقة والطلاق.

يا علي: لا تجماع امرأتك. من قيام، فإن ذلك من فعل الحمير، وإن قضى بينكما ولد كان بوالاً في الفراش كالحمير (البوالة) تبول في كل مكان.

يا علي: لا تجماع امرأتك في ليلة الفطر، فإنه إن قضى بينكما ولد لم يكن ذلك الولد إلا كثير الشر.

يا علي: لا تجماع امرأتك في ليلة الاضحى، فإنه إن قضى بينكما ولد يكون ذا ستة أصابع أو أربعة.

يا علي: لا تجماع امرأتك تحت شجرة مثمرة، فإن إن قضى بينكما ولد يكون جلاداً، أو قتالاً، أو عريفاً.

يا علي: لا تجماع امرأتك في وجه الشمس وشعاعها إلا أن يرخى ستر فيسترهما، فإنه إن قضى بينكما ولد لا يزال في بؤس وفقر حتى يموت.

يا علي: لا تجماع امرأتك بين الاذان والاقامة، فإن إن قضى بينكما ولد يكون حريصاً على إهراق الدماء.

يا علي: إذا حملت امرأتك فلا تجماعها إلا وأنت على وضوء، فإنه إن قضى بينكما ولد يكون أعمى القلب، بخيل اليد.

يا علي: لا تجماع أهلك في ليلة النصف من شعبان، فإنه إن قضى بينكما ولد يكون مشوهاً ذا شامة في شعره ووجهه.

يا علي: لا تجامع أهلك في آخر الشهر إذا بقي منه يومان، فإنه إن قضى بينكما ولد يكون عشارا أو عوناً للظالم ويكون هلاك فئام من الناس على يديه.

يا علي: لا تجامع أهلك على سقوف البنيان، فإنه إن قضى بينكما ولد يكون منافقاً، مرأياً مبتدعاً.

يا علي: إذا خرجت في سفر فلا تجامع أهلك تلك الليلة، فإنه إن قضى بينكما ولد ينفق ماله في غير حق. وقرأ رسول الله ﷺ: إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين.

يا علي: لا تجامع أهلك إذا خرجت إلى سفر مسيرة ثلاثة أيام ولياليهن، فإنه إن قضى بينكما ولد يكون عوناً لكل ظالم.

يا علي: وعليك بالجماع ليلة الاثنين، فإنه إن قضى بينكما ولد يكون حافظاً لكتاب الله، راضياً بما قسم الله ﷻ له.

يا علي: إن جامعته أهلك في ليلة الثلاثاء فقضى بينكما ولد فإنه يرزق الشهادة بعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ولا يعذبه الله مع المشركين ويكون طيب النكهة من الفم، رحيم القلب، سخي اليد، طاهر اللسان من الغيبة والكذب والبهتان.

يا علي: وإن جامعته أهلك ليلة الخميس فقضى بينكما ولد يكون حاكماً من الحكام أو عالماً من العلماء.

يا علي: وإن جامعته يوم الخميس عند زوال الشمس عن كبد السماء فقضى بينكما ولد فإن الشيطان لا يقربه حتى يشيب ويكون فهماً. ويرزقه الله ﷻ السلامة في الدين والدنيا.

يا علي: وإن جامعته ليلة الجمعة وكان بينكما ولد فإنه يكون

خطيباً (قوالاً) مفوهاً. وإن جامعها يوم الجمعة بعد العصر فقضى بينكما ولد فإنه يكون معروفاً، مشهوراً، عالماً. وإن جامعها في ليلة الجمعة بعد العشاء الآخرة فإنه يرتجى أن يكون لك ولد من الأبدال إن شاء الله تعالى.

يا علي: لا تجامع أهلك في أول ساعة من الليل، فإنه إن قضى بينكما ولد لا يؤمن أن يكون ساحراً مؤثراً للدنيا على الآخرة.
يا علي: إحفظ وصيتي هذه كما حفظتها عن أخي جبريل عليه السلام.

نصيحة للمتزوجين الجدد

نص السؤال:

٤٥ - ما هي نصائحكم للمتزوجين الجدد كي ينعموا بحياة طاهرة إسلامية خالصة لله تعالى وكلها على طول سنوات العمر بنكهة غسل الطاعة للباري جل جلاله؟

جوابه:

الزواج علاقة حميمة خاصة بين رجل وامرأة تهدف أولاً إلى احصان كل منهما عن الوقوع في الانحرافات الجنسية خارج دائرة العلاقة الزوجية. وثانياً إلى تكوين عش عائلي دافئ يحتضنهما ويكتنفهما. وثالثاً إنجاب ذرية لاستمرار النسل والتكاثر النوعي البشري. ويمثل في حقيقته تكاملاً وتكميلاً لكل منهما للآخر من جميع الجهات والجوانب الجسمية والنفسية والعاطفية.

ويتم توطيد العلاقة الحميمة التي تتعزز منذ الوهلة الأولى من خلال الشحن العاطفي الذي يتم من خلال العلاقة الجنسية النظيفة الشرعية لما فيها من القرب والاتصاق من بعضهما بحيث لا يشعر أحد منهما ان هناك من هو أقرب إلى قلبها غيرها.

﴿هُنَّ لِيَأْسُ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَأْسُ لِهِنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

ويكتب النجاح للأسرة الوليدة من خلال معرفة الحقوق والواجبات والالتزامات المشتركة والخاصة بكل واحد منهما تجاه الآخر كما سبق ويأتي تفصيله في الإجابة على بقية الأسئلة المطروحة.

كما يكتب السعادة لها من خلال اعتماد ست مبادئ سلوكية هامة:

- ١ - الانفتاح على الآخر
- ٢ - تجنب أسباب النفرة
- ٣ - صدق المشاعر
- ٤ - حسن الظن
- ٥ - النجدة والحمية
- ٦ - التعاضد والتعاون في تحمل اعباء المعيشة والحياة الزوجية

مفهوم العائلة في الإسلام

نص السؤال:

٤٦ - من المعلوم ان العائلة أساس الإنسانية وحضارة بني ادم ولكن في حضارة الغرب المادي والشرق الملحد نجد انقراض العائلة بتركيبتها الفطرية الموجودة حتى عند الحيوانات باجلى صورته فالعائلة قد تم تغيير تعريفها من: أب وأم واولادهم الى: رجل وامرأة ومجموعة أبناء ومن ثم تغير تعريفها الى: مجموعة اشخاص تحت سقف واحد قد يكونوا كلهم رجال (لوطيين) أو كلهم نساء (مساحقات) أو خليط من اللوطيين والمساحقات... وقد تم تقسيم العائلة إلى ٣ انماط تطويرية وهي:

١ - العائلة الكلاسيكية (التقليدية أو المنقرضة): أب وأم وأولادهم وتسمى: (classic family)

٢ - العائلة الحداثية modern family: مجموعة أفراد منحرفين تحت سقف واحد...

٣ - العائلة انتقالية الحداثة وعائلة ما بعد حداثة: trans - modern & family post - modern family فهي التي تتكون من فرد واحد: ذكر أو أنثى مع ابنائه الذين يأتون عن طريق الهندسة الوراثية لانجاب البشر من جنس واحد فقط ويحس الفرد الواحد بكفايته الجنسية ونشوته الغريزية عن طريق الادوية والعقاقير والهرمونات..... اما أفراد المجتمع فهم اما: - طبيعون أي: رجل لمرأة أو امرأة لرجل.. (heterosexual) أو مثليين لوطيين أو سحاقيات... (homosexual: gay boy and lesbian) أو متحولين جنسياً... tran - sexual... أو يجامعون ويتزاوجون مع الحيوانات xen - sexual.

فما رأي الإسلام بهكذا مجتمعات؟ وما هو علاجها؟ وما هو تعريف العائلة ومعالماها في الإسلام؟ كيف يحافظ الإسلام على العائلة ويصونها من الانفكاك والتحلل؟

جوابه:

أما بالنسبة إلى المجتمعات الغربية التي تتشكل من أسر بتلك الصور النمطية الهابطة والمنفلتة التي اشرت إليها فإنما هي مجتمعات ساقطة خلقيا غارقة في احوال الرذيلة انحدرت إلى ادنى من بهيمية الحيوانات حتى اضحت الحيوانات أشرف منها واكثر انضباطاً وانقياداً وانسياقاً لما جبلت وفطرت عليه.

نعم مثل تلك الأسر الماجنة الساقطة تنعدم فيها كل مظاهر الفضيلة ومقومات الاستقرار والاستمرار وتعتبر خلايا سرطانية لتدمير كل القيم الإنسانية والمبادئ السلوكية في المجتمعات البشرية ووقود جهنم وساءت مصيراً.

وأما العائلة في الإسلام فهي الأسرة التي قوامها رجل وامرأة من غير المحارم النسبيين والنسبيين ويربطهما ميثاق غليظ ينشأ عن زواج شرعي ومن أبناء متولدين عن هذه العلاقة الشرعية.

ويكون فيها الأب هو المسؤول الأول عن توفير متطلبات المعيشة وتولي مهام التربية الصالحة والغطاء الأمني والرقابي.

وتكون الأم شريكاً مهماً للأب في القيام بشؤون المنزل وتدير الحياة الأسرية وانجاح الأسرة واعداد نواة لجيل مستقبلي صالح مستقيم.

ويحدثنا الإمام زين العابدين عليه السلام في رسالة الحقوق المشهورة عن أهم الحقوق والواجبات التي ينبغي ان تحكم الأسرة المسلمة بقوله:

وأما حق رعيته بملك النكاح، فإن تعلم أن الله جعلها سكناً ومستراحاً وانساً وواقية وكذلك كل واحد منكما يجب أن يحمد الله على صاحبه ويعلم أن ذلك نعمة منه عليه. ووجب أن يحسن صحبة نعمة الله ويكرمها ويرفق بها وإن كان حقه عليها أغلظ وطاعتك بها ألزم فيما أحببت وكرهت ما لم تكن معصية، فإن لها حق الرحمة والمؤانسة. وموضع السكون إليها قضاء اللذة التي لا بد من قضائها وذلك عظيم ولا قوة إلا بالله.

وقال عليه السلام أيضاً: وأما حق الرحم - فحق امك فإن تعلم أنها حملتك حيث لا يحمل أحد أحداً وأطعمتك من ثمرة قلبها ما لا يطعم

أحدا أحدا. وأنها وقتك بسمعها وبصرها ويدها ورجلها وشعرها وبشرها
وجميع جوارحها مستبشرة بذلك، فرحة، موابلة محتملة لما فيه مكروهاها
وألمها وثقلها وغمها حتى دفعتها عنك يد القدرة وأخرجتك إلى الأرض
فرضيت أن تشبع وتجوع هي وتكسوك وتعري وترويك وتظماً وتظلك
وتضحى وتنعمك ببؤسها وتلذذك بالنوم بأرقها وكان بطنها لك وعاء،
وحجرها لك حواء وتديها لك سقاء ونفسها لك وقاء، تباشر حر الدنيا
وبردها لك ودونك، فتشكرها على قدر ذلك ولا تقدر عليه إلا بعون الله
وتوفيقه.

وأما حق أبيك فتعلم أنه أصلك وأنت فرعه وأنت لولاه لم تكن،
فمهما رأيت في نفسك مما يعجبك فاعلم أن أباك أصل النعمة عليك فيه
واحمد الله واشكره على قدر ذلك ولا قوة إلا بالله.

وأما حق ولدك فتعلم أنه منك ومضاف إليك في عاجل الدنيا
بخيره وشره وأنت مسؤول عما وليته من حسن الادب والدلالة على ربه
والمعونة له على طاعته فيك وفي نفسه، فمثاب على ذلك ومعاقب،
فاعمل في أمره عمل المتزين بحسن أثره عليه في عاجل الدنيا، المعذر
إلى ربه فيما بينك وبينه بحسن القيام عليه والاخذ له منه ولا قوة إلا
بالله.

وأما حق أخيك فتعلم أنه يدك التي تبسطها وظهرك الذي تلتجئ
إليه وعزك الذي تعتمد عليه وقوتك التي تصول بها فلا تتخذ سلاحاً
على معصية الله ولا عدة للظلم بحق الله ولا تدع نصرته على نفسه
ومعونته على عدوه والحوال بينه وبين طينه وتأدية النصيحة إليه والاقبال
عليه في الله، فإن انقاد لربه وأحسن الإجابة له وإلا فليكن الله آثر عندك
وأكرم عليك منه.

واورد الشيخ الطبرسي في مكارم الأخلاق فصلاً تحت عنوان (في الاولاد وما يتعلق بهم) جملة من الأحاديث عن فضل الأولاد من ذكور واناث وبعض الأسس السلوكية لتربيتهم والتعامل معهم في جو من الفضيلة والقيم الأخلاقية الرفيعة نورها بالنحو التالي:

قال رسول الله ﷺ: الولد الصالح ريحانة من رياض الجنة.

وعن الصادق عليه السلام قال: ميراث الله من عبده المؤمن ولد صالح يستغفر له.

وعنه عليه السلام قال: البنات حسنات والبنون نعمة، فالحسنات يثاب عليها والنعمة يسأل عنها.

وبشر النبي ﷺ بابنة، فنظر في وجوه أصحابه فرأى الكراهية فيهم، فقال: ما لكم! ريحانة أشمها ورزقها على الله.

وقال رسول الله ﷺ: نعم الولد البنات المخدرات، من كانت عنده واحدة جعلها الله سترا له من النار.

ومن كانت عنده اثنتان أدخله الله بهما الجنة. وإن كن ثلاثا أو مثلهن من الاخوات وضع عنه الجهاد والصدقة.

عن حذيفة اليماني قال: قال رسول الله ﷺ: خير أولادكم البنات.

عن الرضا عليه السلام قال: إن الله تبارك وتعالى إذا أراد بعبد خيراً لم يمته حتى يريه الخلف.

وروي: أن من مات بلا خلف فكأن لم يكن في الناس ومن مات وله خلف فكأن لم يمت.

وعن الصادق عليه السلام قال: إن الله ﷻ ليرحم الرجل لشدة حبه لولده.

وأتى رجل النبي ﷺ وعنده رجل فأخبره بمولود له فتغير لون الرجل، فقال النبي ﷺ: ما لك؟ فقال: خير، قال: قل، قال: خرجت والمرأة تمخض فاخبرت أنها ولدت جارية، فقال له النبي ﷺ: الأرض تقلها والسماء تظلمها والله يرزقها وهي ريحانة تشمها.

وقال رسول الله ﷺ: من عال ثلاث بنات أو ثلاث أخوات وجبت له الجنة قيل: يا رسول الله واثنتين؟ قال: واثنتين، قيل: يا رسول الله وواحدة؟ قال: وواحدة.

وعن النبي ﷺ قال: من سعادة الرجل أن لا تحيض ابنته في بيته.
عن النبي ﷺ قال: أحبوا الصبيان وارحموهم، فإذا وعدتموهم فأوفوا لهم، فإنهم لا يرون إلا أنكم ترزقونهم.

ونظر ﷺ إلى رجل له ابنان فقبل أحدهما وترك الآخر، فقال النبي ﷺ: فهلا ساويت بينهما.

وقال ﷺ: اعدلوا بين أولادكم في السر كما تحبون أن يعدلوا بينكم في البر واللطف.

وروي أن رسول الله ﷺ قبل الحسن والحسين ﷺ، فقال الأقرع ابن حابس: إن لي عشرة من الأولاد ما قبلت واحداً منهم، فقال: ما عليّ إن نزع الله الرحمة منك.

وعن النبي ﷺ قال: سموا أولادكم أسماء الأنبياء، وأحسن الاسماء عبد الله وعبد الرحمن.

وعن النبي ﷺ قال: من حق الولد على والده ثلاثة: يحسن إسمه ويعلمه الكتابة ويزوجه إذا بلغ.

وقال ﷺ قبلوا أولادكم، فإن لكم بكل قبلة درجة في الجنة ما بين كل درجتين خمسمائة عام.

قال رسول الله ﷺ: ما من قوم كانت لهم مشورة فحضر معهم من اسمه محمد أو أحمد فأدخلوه في مشورتهم إلا كان خيرا لهم.

وقال ﷺ: يلزم الوالدين من عقوق الولد ما يلزم الولد لهما من العقوق.

وقال ﷺ: والذي بعثني بالحق أن العاق لوالديه ما يجد ريح الجنة.

وقال أمير المؤمنين ﷺ: قبلة الولد رحمة، وقبلة المرأة شهوة، وقبلة الوالدين عبادة، وقبلة الرجل أخاه دين. وقبلة الإمام العادل طاعة.

عن الصادق ﷺ قال: بر الرجل بولده بره بوالديه.

عن رفاة قال: سألت أبا الحسن ﷺ عن الرجل يكون له بنون وأمهم ليست بواحدة، أيفضل أحدهم على الآخر؟ قال: نعم، لا بأس به، قد كان أبي ﷺ يفضلني على (أخي) عبد الله.

عن الصادق ﷺ قال: من نعم الله ﷻ على الرجل أن يشبهه ولده.

وسأل رجل عن النبي ﷺ فقال: ما لنا نجد بأولادنا ما لا يجدون بنا؟ قال: لانهم منكم ولستم منهم.

وقيل لعلي بن الحسين ﷺ: أنت أبر الناس بأمك ولا نراك تأكل معها، قال: أخاف أن تسبق يدي إلي ما سبقت عينها إليه فأكون قد عقتها.

وسئل الصادق ﷺ: لم أيتم الله نبيه محمد ﷺ؟ قال: لئلا يكون لأحد عليه منة.

وعن الصادق ﷺ قال: هنا رجل رجلا أصاب ابنا فقال: اهنتك الفارس، فقال له الحسن بن علي ﷺ: ما أعلمك أن يكون فارسا أو

راجلا؟ فقال له: جعلت فداك فماذا أقول؟ قال: تقول: شكرت الواهب وبورك لك في الموهوب وبلغ أشده ورزقت بره.

ومن كتاب نواذر الحكمة، عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: من دخل السوق فاشتري تحفة فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى قوم محاويع. وليبدأ بالاناث قبل الذكور، فإنه من فرح ابنته فكأنما أعتق رقبة من ولد إسماعيل. ومن أقر عين ابن فكأنما بكى من خشية الله، ومن بكى من خشية الله أدخله الله جنات النعيم.

وعن عبد الله بن فضالة، عن الإمام الصادق أو الباقر عليهما السلام قال: سمعته يقول: إذا بلغ الغلام ثلاث سنين فقل له سبع مرات: قل: لا إله إلا الله ثم يترك حتى يبلغ ثلاث سنين وسبعة أشهر وعشرين يوماً، ثم يقال له: قل: محمد رسول الله سبع مرات ويترك حتى يتم له أربع سنين، ثم يقال له: سبع مرات قل: صلى الله على محمد وآل محمد ويترك حتى يتم له خمس سنين، ثم يقال له: أيهما يمينك وأيهما شمالك، فإذا عرف ذلك حول وجهه إلى القبلة ويقال له: اسجد، ثم يترك حتى يتم له ست سنين، فإذا تم له ست سنين قيل له: صل وعلم الركوع والسجود حتى يتم له سبع سنين، فإذا تم له سبع سنين قيل له: اغسل وجهك وكفيك فإذا غسلهما قيل له: صل، ثم يترك حتى يتم له تسع سنين، فإذا تمت له علم الوضوء وضرب عليه وأمر بالصلاة وضرب عليها، فإذا تعلم الوضوء غفر الله لوالديه إن شاء الله.

ومن كتاب المحاسن، عن الصادق عليه السلام قال: من سعادة الرجل أن يكون الولد يعرف بشبهه وخلقه وخلقه وشمائله.

وقال رسول الله ﷺ: من نعمة الله على الرجل أن يشبهه ولده.

وعن الإمام الكاظم عليه السلام قال: كان أبي يقول: سعد امرؤ لم يمت

حتى يرى خلفه من نفسه، ثم قال: ها وقد أراني الله خلفي من نفسي وأشار إلى الإمام الرضا عليه السلام.

وعن الصادق عليه السلام قال: دع ابنك يلعب سبع سنين ويؤدب سبعا وألزمه نفسك سبع سنين، فإن فلح وإلا فلا خير فيه.

من كتاب المحاسن، عنه عليه السلام قال: احمل صبيك حتى يأتي عليه ست سنين، ثم أدبه في الكتاب ست سنين، ثم ضمه إليك سبع سنين فأدبه بأدبك، فإن قبل وصلاح وإلا فخل عنه.

وقال النبي ﷺ: الولد سيد سبع سنين وعبد سبع سنين ووزير سبع سنين، فإن رضيت أخلاقه لاحدى وعشرين وإلا فاضرب على جنبه فقد أعذرت إلى الله تعالى.

وعن النبي ﷺ أنه قال: لان يؤدب أحدكم ولده خير له من أن يتصدق بنصف صاع كل يوم. وعنه عليه السلام قال: أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم يغفر لكم.

من عيون الاخبار، عن الرضا عليه السلام قال: قال النبي ﷺ: اغسلوا صبيانكم من الغمر، فإن الشيطان يشم الغمر فيفرع الصبي في رقاده ويتأذى به الكاتبان.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: يرخى الصبي سبعا ويؤدب سبعا ويستخدم سبعا وينتهي طوله في ثلاث وعشرين وعقله في خمس وثلاثين وما كان بعد ذلك فالتجارب. عن الباقر عليه السلام قال: يفرق بين الغلمان والنساء في المضاجع إذا بلغوا عشر سنين.

عن النبي ﷺ قال: توقوا على أولادكم من لبن البغية والمجنونة، فإن اللبن يعدي.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إذا نظرت إلى الغلام فرأيتَه حلو العينين، عريض الجبهة، نامي الوجنتين، سليم الهيئة، مسترخي العزلة فارجه لكل خير وبركة. وإن رأيتَه غائر العينين ضيق الجبهة، ناتئ الوجنتين، محدد الأرنبة كأنما جبينه صلابة فلا ترجمه.

عن الصادق عليه السلام قال: يزيد الصبي في كل سنة أربع أصابع بأصابعه.

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الصبي والصبي والصبي، والصبية والصبية والصبية يفرق بينهم في المضاجع لعشر سنين.

وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: إذا بلغت الجارية ست سنين فلا تقبلها. والغلام لا تقبله المرأة إذا جاوز سبع سنين.

وعنه عليه السلام قال: قال علي عليه السلام: مباشرة المرأة ابنتها إذا بلغت ست سنين شعبة من الزنا.

وعنه عليه السلام سأله أحمد بن النعمان فقال: عندي جويرية ليس بيني وبينها رحم ولها ست سنين؟ قال: فلا تضعها في حرك ولا تقبلها.

عن ابن عمر قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: فرقوا بين أولادكم في المضاجع إذا بلغوا سبع سنين.

وروي أنه يفرق بين الصبيان في المضاجع لست سنين.

نصائح للأباء والأمهات

نص السؤال:

٤٧ - نريد نصيحة من سماحة المرجع دام ظلّه تجاه كل مما يلي:

وظيفة الوالدين التربوية

١ - واجب ووظيفة الآباء والامهات في تربية الاجيال القادمة؟

التعليق:

يمكن تلخيصه بما يلي:

- ١ - الاهتمام والرعاية.
- ٢ - التربية الصالحة وحسن الأدب.
- ٣ - التنشئة على الفضائل الخلقية.
- ٤ - انتخاب الأسماء الحسنة لهم.
- ٥ - تزويجهم إذا بلغوا وعدم ترك وايكال أمر الزواج إليهم لضعف قدراتهم وعدم قابلية اكثرهم من الاستقلال المبكر.

وظيفتهما لصيانة الأسرة من الانحراف

٢ - وظيفة الآباء في الحفاظ على العائلة وصيانتها من الانحراف؟

التعليق:

يمكن ايجاز وظيفة الأبوين في الأمور النالية:

- ١ - اشباعهم عاطفياً بحنان الأمومة وعاطفة الأبوة.
- ٢ - مشاركتهم تطلعاتهم وهمومهم لإرشادهم لما فيه خيرهم وسعادتهم.
- ٣ - متابعة سلوكياتهم والمساعدة إلى إصلاح ما يطرأ عليها من انحرافات.
- ٤ - تربيتهم على القيم الإنسانية والمثل السامية المثالية.

- ٥ - غرس الفضائل النفسية والروحية والأخلاقية النبيلة في نفوسهم.
- ٦ - تعليمهم ما يهمهم من أمور دينهم ودنياهم لينشؤا على الالتزام والانضباط بما هم مكلفون به من أحكام وواجبات ونواهي.
- ٧ - ايجاد الرغبة في نفوسهم لصلة الأرحام من طرفي الأب والأم بالتردد عليهم.

الشباب المستعر الشهوة ولا قدرة له على الزواج

- ٣ - الشباب والشابات المستعرين بنار الجنس والشهوة والشبق ولا يقدرون على الزواج لأسباب مختلفة؟
- التعليق:

ينبغي العمل على تثقيفهم دينياً وتربيتهم التربية الصالحة التي تقوي الوازع الديني في نفوسهم وتشعرهم باستحضار الرقابة الإلهية في السر والعلن.

وكذلك اشغالهم بالهوايات المفيدة وبرامج الرياضة المختلفة لملئ أوقات فراغهم بما يعود عليهم بالنفع.

خاص بالمراهقين

- ٤ - نصيحة للمراهقين؟

التعليق:

المراهقة ليست سناً يسقط فيه التكليف وبياح لكل من بلغه ان يفعل ما يحلو له من أمور وما يشاء من تصرفات بلا رقيب أو عتیب المراهقة فترة المشاركة على مرحلة البلوغ وسن التأهيل والاستعداد لتحمل المسؤولية كاملة بعد تجاوز سن التكليف حيث يصبح الشاب أو

الشابة شخصاً مسؤولاً ومؤاخذاً ومحاسباً بالكامل في ميزان الثواب والعقاب ولذا ينبغي ان تطوى صفحة المراهقة بالبلوغ بسلام بدون منغصات أو معكرات صفو حياته المستقبلية.

كما ينبغي على كل شاب أو شابة ان يسلكا كل الطرق التي تنتهي بهما بعد طي مرحلة هذا السن إلى بداية حياة سعيدة مستقرة بلا عثرات ولا سقطات مدمرة ومهلكة ويشرعاً حياة التكليف الشرعي ببصيرة ووعي ونظرة ثابتة للحاضر والمستقبل.

ولا توجد لدينا مراهقة دائمة أو مزمنة لنعلل للبعث التمادي في الانحرافات والضياع والشقاء.

العلاقات المفتوحة بين الشباب والشابات

٥ - نصيحة للشباب الذي يصادق شابة وبالعكس دون عقد شرعي؟

التعليق:

يمكن الإشارة إلى الجواب عن ذلك بذكر بعض الروايات الشريفة التي رواها فخر المحدثين الحر العاملي في وسائله فيما ورد في تحريم التزام الرجل الأجنبية ولمسها ومصافحتها عن رسول الله ﷺ أنه قال - في حديث المناهى - قال: ومن ملا عينيه من حرام ملا الله عينيه يوم القيامة من النار إلا أن يتوب ويرجع.

وقال ﷺ: ومن صافح امرأة تحرم عليه فقد باء بسخط من الله ﷻ ومن التزم امرأة حراماً قرن في سلسلة من نار مع شيطان فيقذفان في النار.

وما رواه من حكم سماع صوت الأجنبية وكراهة محادثة النساء لغير حاجة وتحريم مفاكهة الأجانب وممازحتهن عن رسول الله ﷺ - في

حديث المناهي - قال: ونهي أن تتكلم المرأة عند غير زوجها وغير ذي محرم منها أكثر من خمس كلمات مما لا بد لها منه.

وقال رسول الله ﷺ: أربع يمتن القلب: الذنب على الذنب، وكثرة مناقشة النساء يعني محادثتهن، وممارسة الاحمق يقول وتقول ولا يؤول) إلى خير أبداً، ومجالسة الموتى، قيل: وما الموتى؟ قال: كل غني مترف.

عن رسول الله ﷺ قال: ومن صافح امرأة حراما جاء يوم القيامة مغلولاً ثم يؤمر به إلى النار، ومن فاكه امرأة لا يملكها (حبسه الله) بكل كلمة كلمها في الدنيا ألف عام.

وعن أبي بصير، قال: كنت اقرئ امرأة كنت اعلمها القرآن فمازحتها بشيء، فقدمت على أبي جعفر عليه السلام فقال لي: أي شيء قلت للمرأة؟ (فغطيت وجهي) فقال: لا تعودن إليها.

إلى الشباب ليكون ضمن الموطنين وانصار الحجة

٦ - نصيحة في تربية الأبناء كي يكونوا من انصار قائم ال محمد -
عجل الله فرجه الشريف -؟
التعليق:

ورد في الأثر (أن من لم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية) والمعرفة التي تجب على كافة المكلفين لإمام عصرهم وزمانهم الفعلي الإمام المهدي عليه السلام تتم بارتباطين:

الأول: الارتباط المعرفي معرفة الدليل على إمامته وخصائصه وشمائله وبقائه طيلة السنوات المتמادية فاسمه هو محمد بن الحسن بن علي بن محمد بن علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن الإمام أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

وهو سمي رسول الله ﷺ، وكنيته كنيته، ولد بسامراء في النصف من شهر شعبان سنة مائتين وخمس وخمسين، ولم يكن لأبيه خلف سواه، وتوفي أبوه عليه السلام وله من العمر خمس سنين، وقيل: ست سنين وتسعة أشهر، والأول أشهر، وقد آتاه الله تعالى الحكمة وفصل الخطاب، وجعله آيةً كما أتى يحيى صبيّاً، وجعله على رغم صباه إماماً كما جعل عيسى بن مريم نبياً في مهده فتقلد مهام الإمامة وشؤونها سنة ٢٦٠ هـ.

وله ألقاب كثيرة منها: بقية الله في أرضه، الحجّة المنتظر، الهادي، المهدي الرضي، الزكي، التقى، النقي، القائم، الغائب، المستور، الخلف، المترقب، المظفر، المنصور.

وهذا الإمام هو الذي بشرت بفكرته وباطروحته (أطروحة المصلح الأكبر) الأديان الإلهية والذي وعد بنهضته المباركة التي ستملا الأرض قسطاً وعدلاً نبي الإسلام ﷺ والأئمة عليهم السلام.

وقد بلغ والده عليه السلام في إخفاء أمره منذ ولادته عن أسمع العموم إلا الخواص الخالص خوفاً عليه من سطوة الحكومة العباسية التي كانت تترقبه وفقاً للبيانات المنبئة به على السنة الرواة والمحدثين لتستأصله وتصفيه جسدياً.

وله عليه السلام قبل ظهوره غيبتان صغرى وكبرى ثانيهما أطول من الأولى كما وردت النصوص واستفاضت الأخبار والآثار، فأما الصغرى فتبدأ منذ وقت مولده إلى انقطاع السفارة بينه وبين شيعته وعدم السفراء بالوفاة. وأما الكبرى فهي تلت الأولى إلى يومنا هذا وإلى ما شاء الله ﷻ لهذه الحياة من بقاء، وفي آخرها يقوم بالسيف، وبدأت ظاهرة السفارة بتوليّه مهام الإمامة سنة ٠٦٢ هـ، كما قدّمنا وانتهت بوفاة السفير الرابع سنة ٨٢٣ هـ.

وأما سفراؤه فهم:

- ١ - عثمان بن سعيد العمري.
 - ٢ - محمد بن عثمان بن سعيد العمري.
 - ٣ - الحسين بن رُوْح النوبختي.
 - ٤ - علي بن محمد بن أحمد السمري.
- ونظراً للأهمية التي تكتسبها ظاهرتا الغيتين المشار إليهما سنحاول من خلال هذه الأسطر إلقاء بعض الضوء عليها بالنحو التالي:
- دوافع الغيبة الصغرى ويمكن تصنيفها إلى قسمين حقيقيّة وظاهرية:

الدوافع الحقيقيّة

ويمكن ايجازها بالنقاط التالية:

- ١ - التقديرات الالهية الخاصة به وبكافة شؤونه كتكليف إلهي مقدّس يجب تطبيقه بحذافيره وبدقة فائقة.
- ٢ - إعتقاد الرسالة الخاتمة في برمجتها الرساليّة على مثل ذلك الدور الذي سيضطلع به الإمام المهدي عليه السلام كعنصر إثارة واضفاء الحيويّة والبقاء على تلك الشريعة.
- ٣ - احتياج الرسالة الخاتمة إلى أمين ليستودعها إلى حين حلول الأجل المخصص لإقتطاف ثمارها بتطبيقها في الحياة بكافة أبعادها.
- ٤ - بثّ روح الحياة الحرّة الكريمة في الأجيال المتعاقبة وهدايتها عبر وسائل التأثير الغيبية.
- ٥ - ايجاد حلقة وصل وربط بينه وبين قواعده الشعبية وخلاياه الشيعية

للبرهنة على وجوده وحضوره الفعلي في الحياة لتفادي ماسيعقب
هذه المرحلة من تمادي شديد في الشقّة الزمنيّة حتى عصر
الظهور.

الدوافع الظاهرية

ويمكن إيجازها بما يلي :

- ١ - الأخطار المحدقة بكيانه من قبل القوى السياسيّة والعسكريّة آنذاك
لو مارس حياته الطبيعيّة معهم.
- ٢ - مطاردة أجهزة الأمن العباسي ورصد العيون وحشد الجند
والعسكر للتفتيش عنه.
- ٣ - ترصد عمّه المنحرف جعفر الكذاب له ومحاولاته الدؤوبة
والمستميّة للخلاص منه وتصفيته جسدياً.
- ٤ - عدم تمكين كافة الناس له لبسط نفوذه وتحصين دولته لتحقيق حلم
البشرية المنشود وإقرار أسس العدالة الإلهية في إطار الدولة
الموعودة في النصوص المنبئة به.
- ٥ - عدم بلوغ العقليّة البشرية في عهده إلى مستوى النضج الكافي
والمطلوب لإقرار برامج الإصلاح العالمي وتحقيق مظاهر المدنيّة
الفاضلة بأبعد معانيها، وعلى وفق موازين الحكمة الربانيّة في
تسيير شؤون الخلق وفق الأسس المثاليّة.
- ٦ - إنّ الدور الموكل إليه لا يتأدّى في حدود الظرف الزمني الذي ولد
فيه.
- ٧ - توسيع نطاق عمله ودائرة إشرافه على خلاياه الشيعيّة بعيداً عن
ملاحقة الجند ومطاردة السلطات وتحت ستار التحرك السريّ

وذلك عن طريق السفراء الأربعة والوكلاء المبعوثين في المدن والأصقاع النائية المختلفة.

دوافع الغيبة الكبرى

ويمكن حصرها في هذه العناوين الأربعة:

- ١ - دافع إلهي.
- ٢ - دافع وقائي.
- ٣ - دافع تحفيزي.
- ٤ - دافع إختباري تمحيصي.

الدافع الإلهي:

وهو بعينه ماقدّمنا ذكره في أول دوافع الغيبة الصغرى الحقيقية، وقد عبّر عنه كثير من أعلام متكلّمي الإمامية بمصلحة خفية استأثر الله تعالى بعلمها، أو بأننا إذا علمنا أنّ إمامته قد تقررت بنص الهي، ورأيناه غائباً عن الأبصار علمنا أنّه لم يغيب مع عصمته وتعيّن فرض الإمامة فيه وعليه إلا لسبب اقتضى ذلك، وضرورة قادت إليه، وإن لم يعلم الوجه على التفصيل.

الدافع الوقائي:

ويستفاد صريحاً من جملة النصوص الواردة في شأنه حيث تؤكد على أنّه ﷺ قد غاب من أجل حماية نفسه من القتل والفتك على ماسبق الإشارة إليه، وبما أنّ قضيته تخصّ البشرية جمعاء فأعداؤه لازالوا موجودين بحكم تركيبة قوى الكفر والإلحاد والبغي والخطرسة الموجودة في سائر الأزمان، وتعاقب الأجيال والعصور وتوارثهم هذه العناوين إلى أزمنتنا هذه.

الدافع التحفيزي:

ويعني أنّ الإيمان بوجود الزعيم الديني والفكري وإن كان مستوراً أو ظاهراً مشهوراً بمجردة يخلق في نفوس أتباعه قوّة معنوية تجعل منهم أسرة واحدة وقلباً واحداً على اختلاف لغاتهم وتعدد أوطانهم، خصوصاً إذا كان ذلك الزعيم إماماً منزهاً عن الخطأ والخطيئة، وفي ذلك يقول الشيخ مغنية: وهي حكمة بالغة تجمع قلوب الموالين لآل البيت على الإحساس المتحد.. وقد أدرك هذه الحكمة الإنكليز وهم من أرقى الأمم فحافظوا على التاج البريطاني ووضعوا رسمه على العلم والسلع أيضاً للدلالة على أنّهم أسرة واحدة لأبٍ واحدٍ وهو حامل التاج مع أنّه إسم غير معنى وحاكم بلا أمر ونهي، ولا يصل إليه أحد من رعيّته وأهل مملكته إلا القليل النادر، وهكذا ميكاد واليابان الذي ينظر إليه اليابانيون كإله أو نصف إله فهل الإنكليز وأهل اليابان عقلاء والشيعّة مجانين!!

الدافع الإختباري التمحيصي:

ونكتفي في الإشارة إلى بيان معنى هذا الدافع بسرد روايتين وردت متضمنةً للتصيص عليه:

(الأولى) رواها عبد الله بن أبي يعفور عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: ويل لطغاة العرب من شرّ قد اقترب قال: قلت: جعلت فداك كم مع القائم من العرب قال: شيء يسير فقلت: والله إنّ من يصف هذا الأمر منهم لكثير فقال: لا بدّ للناس من أن يمحّصوا ويُميّزوا ويُعربلوا ويخرج من الغربال خلق كثير.

(الثانية) وهي أيضاً مروية عن الإمام الصادق عليه السلام قال: لما بويع لأمير المؤمنين عليه السلام بعد مقتل عثمان صعد المنبر وخطب خطبةً ذكرها يقول فيها: ألا إنّ بليّتكم قد عادت كهبيّتها يوم بعث الله نبيكم صلى الله عليه وآله

والذي بعثه بالحق لتبليبن بلبلةً، ولتغربلنَّ غربلةً حتى يعود أسفلكم
أعلاكم وأعلاكم أسفلكم، وليسبقنَّ سابقون كانوا قصرُوا وليقصرنَّ
سباقون كانوا سبقوا، والله ماكتمت وسمهً ولا كذبت كذبةً ولقد نبئت
بهذا المقام وهذا اليوم.

أدلة الغيبة الكبرى

يمكننا أن نوجزها بالأدلة التالية:

- ١ - الدليل العقلي.
- ٢ - الدليل الكلامي.
- ٣ - الدليل التاريخي.
- ٤ - الدليل العقائدي.
- ٥ - الدليل العلمي.
- ٦ - الدليل الحضاري.
- ٧ - دليل عدم الإستحالة والإمتناع الذاتيين.
- ٨ - دليل إقتضاء الضرورة والإلجاء.
- ٩ - الدليل الإعجازي.

الدليل العقلي:

ويكمن بيانه في قصور العقل عن الإحاطة بالأمور الغيبية التي لا طريق له لتحصيلها بإستقلاله مجرداً، يضاف إلى ذلك أنّ عدم الوجدان لا يدل على العدم، فمجرد وجود مثل هذا الإحتمال العقلي يصحح إمكانية دعوى وقوع مثل ذلك، فمن لم تحصل له الدلائل والشواهد على صدق هذه القضية لا يمكن أن يستدل بجهله على من يعلم، أو تظافت

الدلائل والمؤشرات بتوسط بيان الشرع والدين الإلهي لديه بصحة مثل ذلك.

فليس كل ما هو حق يجب أن يثبت بطريق العقل، ولا كل ما لم يثبت بالعقل يكون باطلاً فعند عجزنا عن إثبات مسألة الإمام المهدي المنتظر عليه السلام بالأدلة العقلية المجردة لا يثبت لنا بطلانها وعدم صحتها من الأساس، وذلك لأنها ليست من شؤون العقل وإختصاصه بل إن عجز العقل عن إدراك قضية من القضايا شيء وكونها حقاً أو باطلاً شيء آخر.

الدليل الكلامي:

ويتبلور في محورين: (أولها) إقتضاء قاعدة اللطف، (وثانيهما) إقتضاء مبدأ العصمة: ويُعنى بأولهما أنّ العقل يقطع بوجود اللطف على الله الحكيم اللطيف تعالت الأوه، وهو توفير الدوافع والأسباب المقربة إلى الطاعة والمبعدة عن المعصية والمزيحة لأسباب الظلال والتهيه والزيغ والانحراف، والموصدة لأبواب الذرائع أمام العصاة والجناة عند مجانبتهم لسبل الإستقامة والخير والصلاح.

ومما لا ريب فيه أنّ تنصيب الإمام وتعيينه من أبرز مصاديق وعوامل الهداية والإرشاد لتلك الدوافع وتحقيق لأسمى معالم المدينة الفاضلة في أعلى مظاهرها.

ويُعنى بثانيهما أنّ الإعتقاد بمبدأ كون الإمام معصوماً لاتصدر عنه الهفوة والزلة ولا يرتكب ما يخالف موازين الحكمة وقوانين المنطق السليم يكفي كدليل وبرهان على إثبات الوجه في غيبته ويفصح عن أنّ هنالك ما يبرر له سلوك مثل ذلك المنهج وإن لم يتضح لنا وجهه تفصيلاً لأنّه أدرى بمقتضيات رسالته المكلف بأدائها وتنفيذها وإقرار أسسها ومعالمها خصوصاً إذا علمنا مدى سعة الرقعة العالمية التي سيشملها نطاق دعوته.

الدليل التاريخي:

ويمكن الإشارة إليه من خلال استعراض ثلاثة محاور:

(الأول) النصوص التاريخية الواردة بشأن ولادته وماأفرزته من أحداث متعاقبة سريعة كقضية إخفائه وشدة توقّي والده وحذره من كشف أمره للملأ وعمامة الناس إلا من شدّ وندر من الخواص والأصحاب المقربين، وتبيين وجه الحكمة في ذلك لهم بمايرفع عن أذهانهم وقلوبهم الشبهات والوساوس والشكوك.

(الثاني) النصوص الواردة بشأن طول فترة الإستتار وتمادي مدّتها الزمنية عن الحد المتعارف عليه في الإختفاء والإحتجاب ورفع الإستغراب والإستبعاد بوجود النظير في تاريخ جهاد الأنبياء والأوصياء والحجج ضد مردة وعصاة عصورهم للحفاظ على أنفسهم من الفتك، وعلى رسالاتهم من الهتك.

(الثالث) وهو عبارة عن مسألة طول عمره وزيادته على الحد المتعارف عليه في بقاء أفراد الإنسان في هذه الحياة، وهذا بالذات هو الذي أفرد له كثير من محققي الإمامية الأبواب المختلفة في جملة من مصنفاتهم، وأطنبوا في الإستدلال على إمكانية طول عمرالإمام المهدي عليه السلام، وذلك بالإشارة إلى وجود النظائر التاريخية العديدة التي تضمّنت طول الأعمار بمايزيد على القدر المعهود الغالب في جريان العادة في الأجسام والعوارض والحياة.

الدليل العقائدي:

وهو عبارة عن وجود النظير فيما يدين به جمع من أهل الملل والنحل كاليهود والنصارى المغاير مبدؤهم للإسلام، حيث ذهبوا إلى تجويز حصول الأعمار الطويلة والإمتداد في الآجال وقد حكوا في

متونهم المذهبيّة ماثبت إتفاقهم على وقوع مثل ذلك، فخالفوا فيماذهبوا إليه مبدأ التشكيك الموهوم المسمى بالإستبعاد المدعى في المقام من قبل خصوم الإماميّة الذين عموا عن البديهيات وأنكروا حتّى الضروريّات فضلاً عن المعتقدات الثابتة بالبراهين القطعيّة والحجج القوية وما تضمنته من الخصوصيّات.

الدليل العلمي:

ويتلخّص في شهادة العلماء الفيلسوجيين القائلة بأنّ كلّ الأنسجة الرئيسيّة من جسم الحيوان تقبل البقاء إلى مالانهاية له، وأنّه يبقى الإنسان ألوفاً من السنين إذا لم تعرض عليه عوارض تصرم حبل حياته، وقد استفادوا تلك النتائج من تجارب دؤوبة واختبارات مكثّفة على الخليّة العضوية البنائية المكونة للبنية الحيوانيّة، وقد أدّت بهم إلى استنتاج أنّ الإنسان لايموت بسبب بلوغ عمره الثمانين أو مائة سنة بل لأنّ العوارض تنتاب بعض أعضائه فتتلفها، ولإرتباط أعضائه بعضها ببعض تموت كلّها، فإذا استطاع العلم أن يزيل هذه العوارض أو يحول دون آثارها لم يبقَ مانع من استمرار الحياة مئات من السنين.

الدليل الحضاري:

وخلاصته أن البشرية قد أطبقت على أنّه لاابد أن يؤول مصير الإنسان في خاتمة مطافه في الحياة إلى تحقيق المدنيّة المزدهرة مادياً ومعنويّاً كنهاية حتميّة لحركة التطور والإزدهار التي يصبو إليها وينشدها في مخططاته الإنمائية، ولكن وقع الخلاف بين المذاهب الوضعيّة والإلهية في تحديد صاحب ذلك المنعطف الحضاري فالأولى تنص على أنّه نظام سياسي إقتصادي تحوكه عقولهم، والثانية تنص على أنّه فرد رباني مؤيد من السماء.

دليل عدم الإستحالة والإمتناع الذاتيين:

ونعني به أن كلّ ما هو ممتنع عادةً لا يمتنع عقلاً كصيرورة النار برداً وسلاماً على إبراهيم عليه السلام والعصا ثعباناً لموسى عليه السلام والحديد أداةً طيعةً لداود عليه السلام والجن خدماً وأعواناً لسليمان عليه السلام فهذه كلّها خوارق ممتنعة عادةً جائزة عقلاً وأخبر عنها الشرع فوجب التصديق بها، وكذلك مانحن فيه من أمر الإمام المهدي عليه السلام والإيمان بوجوده حياً طيلة هذه السنين ليس بأعظم من الإيمان بتلك الخوارق.

دليل اقتضاء الضورة والإلجاء:

ونعني به أنّ الظروف والضرورات قد تتحكم في تسيير وتأطير حركة كثير من التيارات والدعوات الإلهية فيلجأ قادتها وحملتها بوحى من السماء إلى مسايرة مفرزاتها بما يحفظ المصلحة العامة لمعتنقي تلك المبادئ، وقد يصل الإلجاء إلى استتار القائد نفسه واختفائه فترةً زمنيةً متطاولة ريثما تسمح الظروف بمعاودته إلى مزاولة مهام قيادته العلنية.

الدليل الإعجازي:

أو دليل القدرة الإلهية المطلقة التي إذا أرادت شيئاً فإنما تقول كن فيكون ومماثل مانحن فيه على الله وَعَلَيْكُمْ بعزيم ومن أراد التوسّع فليرجع إلى كتابنا (ظاهرة الغيبة ودعوى السفارة في ظلّ إمامة المهدي المنتظر (عج)).

الارتباط الثاني: الارتباط السلوكي من خلال الإكثار من قراءة الأدعية والأوراد التي تشد إليه كدعاء العهد وزيارته المخصوصة يوم الجمعة والمطلقة والاتيان بصلاة الاستغاثة بالحجة عند الشدائد والملمات ونحو ذلك من الأمور المندوبة المنصوص عليها في كتب السنن والأوراد والأدعية.

الى الشباب قبل وبعد الخطبة

٧ - نصيحة للشباب والشابات في فترة الخطوبة قبل وبعد العقد

الشرعي؟

التعليق:

ان حياة الطهر والفضيلة هي الخيار الأمثل لكل مؤمن ملتزم ونجاته في الدنيا والآخرة وان الزوجية هي الحصن الحصين الذي يتحصن به الشاب والشابة من مهلكات الاغراءات الجنسية والانحرافات السلوكية والقاعدة القوية التي ينطلقان منها إلى حياة تكون السعادة فيها نقطة انطلاق نحو السعادة الأخروية الأبدية الأزلية.

وان فترة الخطوبة هي فترة إمتحان لتجنب الزلات والعثرات وان المرحلة التي تعقب عقد الزواج هي مرحلة بناء ثقة والتحام للآمال والرغبات وتأسيس لتجانس في التطلعات والطموح وتأقلم في الطباع والعواطف والأحاسيس مع شريك دائم حتى آخر يوم من الحياة.

مواصفات الزوج الصالح

٨ - نصيحة في مواصفات الرجل الصالح للتزويج؟

التعليق:

المواصفات الشرعية القياسية التي تخص الرجل منها ما هو واجب أساسي ومنها ما هو مندوب قياسي وتفصيلها كالتالي:

المواصفات الواجبة الأساسية هي:

- ١ - إنتفاء الموانع النسبية والسببية التي مرّ ذكرها فيما مضى.
- ٢ - المكافأة في الدين بأن يكون مسلماً إذا أراد الزواج من مسلمة.

- ٣ - سلامة الجهاز التناسلي من الخشاء والجب.
- ٤ - سلامة البدن من موانع المعاشرة الجنسيّة لأنّها قوام الحياة الزوجيّة وأعظم أسس العلة الخاصة بين الزوجين.
- ٥ - سلامة البدن من العاهات المزمّنة المسرية كالجدام والبرص ونحوها من الأمراض العصريّة كالإيدز والكبد الوبائي وغير ذلك.
- ٦ - الإستقامة والإنضباط السلوكي خصوصاً عدم الإدمان على شرب المسكرات.

وأما المواصفات المندوبة القياسيّة تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

- ١ - إيجابيّة.
- ٢ - كمالية.
- ٣ - سلبية.

وتوضيحها كما يلي:

١ - المواصفات المندوبة الإيجابيّة هي التي ينبغي إتصاف الزوج بها ونجملها بما يلي:

- ١ - العفة والغيرة: ولها بعدان شخصي وهو ما يرجع إليه كمجانبة مظاهر الابتذال للكرامة ومواطن التهمة وملازمة مظاهر الإستقامة وحسن السيرة والسلوك، والبعد الثاني كياني وهو ما يلحظ بحكم مسؤوليته الملقاة على عاتقه ضمن كيان الأسرة فيجب أن يكون غيوراً على عرضه وشرفه محافظاً على زوجته وبناته مدافعاً عنهم ذا نجدة وحمية وإباء.
- ٢ - اليسار: وهو امتلاك القدرة على الإنفاق بالفعل أو بالقوة وسواء كان ذا تجارة أو حرفة دنيّة أو عليّة.

٣ - حسن السمعة والسيرة والسلوك إذ يكره الزواج من الزاني والمحدود منه وشارب الخمر إلا أن يتوبوا ويعرف منهم صدق ذلك.

٤ - حسن الشمائل والأخلاق والسلوك إذ يكره الزواج من ذميم الخلق سيء الطبع والظن البذيء اللسان الفحاش النمام.

٥ - طهارة المولد فيكره الزواج من ابن الزنا.

٦ - التقى المجانب للمحرمات ومقدماتها المتحرز عن الشبهات.

٧ - النقي النفس غير الحقود.

٨ - السمع النفس الواسع الصدر.

٩ - السليم الطرفين (صلاح الظاهر والباطن) فلا يظهر الصلاح ويبطن الإنحراف.

١٠ - البرّ بالديه.

١١ - الكريم سخّي اليدين.

٢ - المواصفات الكمالية التي لا تشترطها الشريعة السمحاء في الزوج هي:

١ - الحسب والنسب الرفيع.

٢ - العربي وغير العربي من سائر القوميات العرقية الخاصة.

٣ - الأبيض والأسود.

٤ - الرفيع والوضع في الثروة والمال والجاه.

٥ - المهنة والوظيفة العليا أو الدنيا، والعلم والفضل وعدمه.

- ٦ - المنتسب لبني هاشم وغير المنتسب.
- ٣ - المواصفات السلبية وهي التي ينبغي عدم إتصاف الزوجة بها في الزوج ونجملها بما يلي:
- ١ - البهات الذي يقذف بالباطل وما يشين ويفتري بالكذب.
- ٣ - الفاحش البذئ اللسان.
- ٤ - الأكل وحده: المعروف بالإنزواء وإعتزال الناس وعدم الإنس بأحد.
- ٥ - المانع رفته: الذي لا نجدة له لمحتاج ومعوز.
- ٦ - الضارب أهله: المعروف بالإعتداء على زوجاته.
- ٧ - البخيل الملجئ عياله إلى غيره.
- ٨ - العاق بوالديه.
- ٩ - الأعرابي: إذ يكره زواج الأعرابي بالحضرية مولداً وهجرةً إذا علم منه أنه يريد أن يأخذها إلى حيث يسكن.

مواصفات الزوجة الصالحة

٩ - نصيحة في مواصفات المرأة والبنات الصالحة للزواج؟

التعليق:

المواصفات الشرعيّة القياسيّة للمرأة الزوجة منها واجب أساسي ومنها مندوب قياسي وتفصيلها كالتالي:

المواصفات الشرعيّة الأساسيّة هي:

١ - أن لا تكون أحد المحارم المتقدمات النسبيات والسببيات.

٢ - المكافأة في الدين والمعتقد في خصوص العقد الدائم فقط على نحو ما سبق في الزوج، فلا يجوز لغير المسلمة أن تتزوج بالمسلم بالعقد الدائم، أمّا ما سوى ذلك فلا تشترط تلك المكافأة، فيجوز للمسلم أن يتزوج بالمسلمة وغير المسلمة كالكتابية والمشرقة ويصح بذلك للمسلم أن يتزوج المسلمة بالعقد الدائم والمنقطع، ويتزوج الكتابية بالمنقطع خاصة ويتزوج غيرهما من المشركات والكافرات بملك اليمين والتحليل على نحو ما سيأتي بيانه.

٣ - أن لا تكون متصفة بأحد العاهات الموجبة لفسخ عقد الزواج.

٤ - أن لا تكون مدلّسة متسترة على عيوبها الخلقية الموجبة لنفرة الزوج وكراهته.

٥ - سلامة بدن الزوجة من موانع المعاشرة الجنسية الطبيعية كالرتق والقرن.

٦ - سلامة العقل والإدراك والشعور من الأمراض والاختلال.

وأما المواصفات المندوبة القياسية فتقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ - إيجابيّة

٢ - كمالية

٣ - سلبية

وتوضيحها كما يلي:

١ - المواصفات الإيجابية وهي التي ينبغي إتصاف الزوجة بها

ونجملها بما يلي:

- ١ - ذات الدين: المنضبطة سلوكياً الملتزمة بما عهدَ إليها الشرع من أوامر وحقوق وواجبات فبدينها ترتدع وبورعها تحجم وبما يوعز إليها الشرع تصون نفسها.
- ٢ - البريئة الذات الطيبة النفس لقوله تعالى: ﴿وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾ [النور: ٢٦].
- ٣ - ذات الاخوان المتميزين النابهين في الشجاعة والنباهة والعلم والفضل لأن الخال أحد الضجيعين كما ورد في الأثر أي أحد أكثر المؤثرين جينياً في خصائص الجنين الوراثية.
- ٤ - البكر: وقد ورد ما يعلل ذلك بأنها أصدق عاطفة وأزهى جمالاً وأوفى وداً وأزكى محبة وأكثر إخلاصاً ومفادات.
- ٥ - الولود: وهي التي خليت من موانع الإنجاب لأن الغرض الأصلي من الزواج بقاء النسل والنوع وتكثير النسل.
- ٦ - العفيفة ذات الحياء والحشمة والمنعة عن التبذل والتبرج للأجانب وغير المحارم.
- ٧ - المهابة والعزيزة والمحترمة عند أهلها.
- ٨ - المتواضعة اللينة الجانب الودود مع زوجها.
- ٩ - ذات الأنوثة والأناقة: وهي التي تملأ عيني زوجها فقط دون غيره بإبراز كل مالمديها من فتنة وجمال (المتبرجة مع زوجها الحصان على غيره).
- ١٠ - المحافظة والراعية لمكانة زوجها كرب أسرة بطاعته وحفظ مصالحه وحقوقه في حضوره وغيابه.
- ١١ - القنوعة وقد ندب الشارع إلى الزواج من المرأة القنوعة المتصبرة

على البأساء والضراء بل ندب إليها أيضاً أن تتزوج بالمؤمن الفقير
المقتدر على تدبير المعيشة ولو بالحد الأدنى.

١٢ - الجميلة، وهي آخر ما ينبغي أن يلحظ بعد إحراز المقاييس
المتقدمة لأن حقيقة الجمال الظاهري إنما تنبع من الجمال
الباطني، وفي ذلك قال الرسول الأكرم ﷺ ذات يوم للناس:
إياكم وخضراء الدمن، قيل: يارسول الله وما خضراء الدمن؟
قال: المرأة الحسناء في منبت السوء.

ومما ورد في حدود ذلك الجمال المندوب إليه: أن تكون سمراء،
عيناء، مربوعة، عجزاء من ذوات الأوراك، ذات وجه صبيح ضحوك
وذات شعر طويل.

١٣ - القنوعة بما لدى زوجها من مال المسايرة له في مستواه المعيشي
خصوصاً في الظروف الصعبة التي قد تطرأ على قدرته الماليّة،
البعيدة عن التكلّف البسيطة في معيشتها التي لا تلجئ زوجها إلى
ما هو فوق قدرته وطاقته.

٢ - المواصفات الكمالية وهي التي لا تشترطها الشريعة السمحاء
في الزوجة وهي:

- ١ - أن تكون ذات حسب ونسب رفيع.
- ٢ - العربيّة وغير العربيّة من سائر القوميات العرقية الخاصّة.
- ٣ - البيضاء البشرة.
- ٤ - الرفيعة ذات الثروة والمال والجاه.
- ٥ - ذات المهنة والوظيفة العليا أو ذات العلم والفضل.
- ٦ - المنتسبة لبني هاشم.

٣ - المواصفات السلبية وهي التي ينبغي عدم إتصاف الزوجة بها ونجملها بما يلي:

١ - المزني بها لقوله تعالى: ﴿الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٣].

٢ - المتولدة من الزنا.

٣ - الدنيئة الذات الخبيثة النفس لقوله تعالى: ﴿الْغَيْبَتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾ [النور: ٢٦].

٤ - العاهرة البغيّة المعروفة بالزنا.

٥ - الدعيّة: وهي التي تدعو الرجال إلى نفسها ومن طبعها القيام بالتصرفات المغرية والمثيرة لشهوة الرجال ولا تمنع يد لامس عنها.

٦ - الكاشفة وهي التي لا تراعي أصول الحشمة والحياء في نفسها وفي بيتها، وتتعمّد جعل بيتها مكشوفاً معلوماً للناظر ليس فيه ستار ولا حجاب، ولا تحجب نفسها عن الغرباء ولا تراعي أصول الحشمة والحياء.

٧ - السافرة المتبرجة أمام الرجال الأجانب في الطرقات.

٨ - المشركة الشاملة للكتابيّة سواء كانت يهودية أو مسيحية أو مجوسية في العقد الدائم دون المنقطع.

٩ - السفهية غير المستأمنة على مالها ومال زوجها.

١٠ - البكر في العقد المنقطع خاصة، إذ يكره العقد المنقطع على البكر البالغ الرشيد على العكس من العقد الدائم وإذا فعل يكره له أن يفتض بكارتها.

- ١١ - المحدودة بأحد الحدود الشرعية كالزنا وغيره.
- ١٢ - الصعبة وهي التي تتمنع من زوجها إذا قرب منها.
- ١٣ - العقيم التي لا تلد ولا تنجب.
- ١٤ - الحقوق الحسود التي لا تتورع عن قبيح القول والفعل.
- ١٥ - البذيئة اللسان الصخّابة.
- ١٦ - السيئة الظن ذات الغيرة المفرطة.
- ١٧ - الطماعة العيابة التي لا تقنع بالقليل وتكثر الملامة والعتاب.
- ١٨ - الحمّالة وهي التي تحمّل زوجها ما لا يطيق وما لا يقدر عليه.
- ١٩ - الحمقاء بل لو تزوج مثلها يستحب له أن يستأجر مرضعة لرضاعة المتولد منها لأن الحمق في الطباع يورث بالوراثة والرضاع.
- ٢٠ - المجنونة فاقدة العقل أعم من أن يكون جنونها مطبقاً أم إدواريّاً.
- ٢١ - المخالفة غير المطيعة التي لا تسمع قولاً ولا تطيع أمراً ولا تنصاع لنصح، لا ترضخ لتوجيه.
- ٢٢ - الصلفة التي لا تقبل لزوجها عذراً ولا تغفر له ذنباً.
- ٢٣ - ضرة الأم مع غير أبيه كما لو توفى والده أو طلق والده أمه فتزوجت من رجل آخر لديه زوجة فيكره زواج الإبن بضره أمه إذا فارقت زوجها.
- ٢٤ - بنات زوجة الأب من غيره أي اللاتي أنجبتهن بعد مفارقة أبيه.

العمر الأنسب للزواج

١٠ - العمر الملائم للزواج لكلا الجنسين؟

التعليق:

العمر الشرعي المؤهل للزواج لكل من الجنسين هو البلوغ الشرعي
تسع سنوات للاناث وخمسة عشر سنة للذكور ولهذا ورد في النصوص
المأثورة:

(من سعادة المرء ان لا تحيض ابنته في بيته).

(من حق الإبن على أبيه ان يزوجه إذا بلغ).

وكان السن الغالب في اغلب الدول الأوربية قبل عصر النهضة
الصناعية الأخير عشر للاناث وخمسة عشر للذكور وهو مقارب للسن
الشرعي عند المسلمين وكانت هذه هي العادة الجارية في أمر الزواج
على امتداد القرون الماضية.

والتشجيع على التأخير في سن الزواج من محدثات المدنية الغربية
بعد الحرب العالمية الثانية حيث روجوا لها بقوة من خلال اعلامهم
وسن التشريعات الخاصة بها في المنظمات الدولية حتى اضحت عرفاً
رائجاً حتى في الدول الإسلامية.

ولا يعني بالضرورة ان يستقل كل منهما عن أهلها في هذا السن
لو تم الزواج ويعيشان في بيت مستقل ويتحملان عبء الحياة الزوجية
بالكامل وانما المقصود ان يرتبطان بعلاقة عاطفية وحتى جنسية إذا دعت
الضرورة في سن مبكرة ولهما اعلام الزواج متى حصل لهما النضج التام
والرشد والاستقلال بتدبير شؤون المعيشة مستقبلاً.

وهذا يقيهما من آفات التأخير والانحرافات الجنسية التي تكثر في
الخفاء كالعادة السرية واللواط ونحوها بين من يقارف هذا السن
خصوصاً في زماننا هذا حيث كثرت وسائل الاثارة الجنسية ومظاهرها

كلبس الفتيات الألبسة الفاضحة في الطرقات والشوارع والدوائر والشركات المختلطة وكثرة تداول صور الماجنات والعاشرات في كل وسائل الإعلام المرئية وشبكات الانترنت.

الأمر الذي خلق حالة من الانفلات الأخلاقي والجنسي عند الكثير من الشباب والشابات يصعب علاجها بالارشاد التربوي وزيادة الوعي الديني واصبح باب التوبة موصداً الا لمن ابتلى منهم بمرض من الأمراض الجنسية الفتاكة تعافى منه وعزم على الابتعاد عن هذا الطريق وهم قليل.

لذا فلا بد من اعادة التفكير في ارجاع هذه الظاهرة للقضاء على الانحرافات الجنسية التي باتت تؤرق أولياء الأسر وتهدد استقرار واستقامة مجتمعاتنا.

للأزواج ليلة الزفاف

١١ - نصيحة للمتزوجين في ليلة الزفاف؟

التعليق:

من الاعتقادات الخاطئة السائدة بين الكثير من أبناء مجتمعاتنا ان ليلة الزفاف انما هي ليلة واحدة في العمر فلا يضر ان يفعل فيها ما يفعل من تجاوزات ومنكرات كاستقدام فرق موسيقية وراقصات وأن يكون في إحدى قاعات الفنادق وان يتم السهر حتى قريب الفجر.

وان يتباهى بمفاتن زوجته أمام الرجال الأجانب وينسلخ عن غيرته وفطرته بدون قيد ورادع ويسير بها في سيارة مكشوفة في الطرقات وكم تسببت مثل الليلة في تدمير هذه الحياة حيث حدث احتكاك جسدي أو اثارا أو نظرات مسمومة ببعض من حضر من الاقارب أو الاصدقاء من

الرجال فتعلق قلب الزوجة به ودفعها إلى الخيانة الزوجية وتدمير الحياة الزوجية منذ وهلتها الأولى وكم وردتنا من تلك القضايا في المحاكم الشرعية وانكشفت جزئيات أسبابها المخزية

فعلى العاقل ان لا يبدأ حياته بما يدنسها فلا يأمن عاقبة ذلك التدنيس على نفس علاقته الزوجية تلك التي بدأها بتلك الليلة السوداء فضلاً عما يحتطبه ومن ذنوب وآثام على ظهره من ارتكابه تلك المعاصي وعليه ان يبدأ حياته بالطهر والفضيلة والانضباط بأحكامها وقيودها ليهنأ وينعم ويسعد بحياته الجديدة في قفصها الذهبي ويكتب لتلك الحياة.

للأزواج الجدد

١٢ - نصيحة للمتزوجين الجدد لمواجهة تحديات الحياة؟

التعليق:

طريق الزواج ليس مفروشاً بالورود ومعهداً بلا حدود الزواج يمثل إمتحاناً صعباً حيث يكون بداية مرحلة الاستقلال في الحياة عن الوالدين وتحمل اعباء الحياء ومشاقها مباشرة وبشكل مستقل ومما لا ريب فيه ان ذلك يستوجب الاحتكاك بكل ظروف الحياة وتقلباتها وصعوباتها ومشاكلها ويكتسب كل من الزوج والزوجة خبرتهما من معايشة تلك المشاكل بشكل تدريجي يعينهما على مواجهة امثالها في مستقبلهما لذا ينبغي عليهما عدم الاستسلام أمام المحن والصعوبات والتحلي بالصبر وسعة الصدر والارتباط بالله تعالى واللجوء إليه في الملمات والمهمات والتوكل عليه في الملهمات وتلقي المحن والمصائب على انها إمتحان واختبار في هذه الحياة وان الجزاء الأوفى على ذلك الصبر والتسليم لامر الله محفوظ مقدر ليوم الفقر والفاقة.

للأزواج المراهقين

١٣ - نصيحة للمتزوجين الذي يمل أحدهما الآخر نتيجة عدم الاهتمام بالآخر والروتين اليومي التافه؟

التعليق:

الجفاء والجفاف في العلاقة الزوجية من مظاهر الجهل بمتطلباتها وحاجاتها ومقتضياتها عليهما ان يعيشا الحب الحقيقي والعاطفة الحميمة ذروتها فما ان يفترقا حتى تشتد الرغبة في عودة القرب والجوار والرؤية.

وعليهما أن يعيشا الاثارة اليومية دائماً ويعيشا التعاون والمعاوضة في تدبير المنزل والاهتمام بشؤون الأبناء واعباء تربيتهم.

وعلى الزوج أن يتحف الزوجة بحسب استطاعته وقدرته بين الحين والآخر بالهدايا التي توثق العلاقة والمحبة بينهما وتؤجج نار الشوق والرغبة.

وعليه أن يتحفها مع ابنائها كل فصل بكل جديد من فاكهة وغيرها. وعندما يخرج من البيت كل يوم عليها أن تودعه بابتسامتها وتعتمد تهية نفسها وتستقبله كلما عاد إلى المنزل في أجمل صورتها التي يرغب ان تكون عليها وعليها أن تطبخ له ما يرغب فيه وتلبس من الالبسة والألوان ما يسره وتتعطر بما يفضله من الروائح.

وعليها أن تقبل عليه متى رغب في معاشرتها واشباع رغبته في الالتذاذ الجنسي نعم إن الحياة التي تعيش هذه الحركة الدؤبة ومظاهر الالتصاق في المشاعر والأحاسيس لا تعرف للسأم والملل من الحياة ومن الطرف الآخر.

للأزواج المختلفين

١٤ - نصيحة للمتزوجين الذين يعانون من مشاكل دائمة قد تؤدي

إلى الطلاق؟

التعليق:

الإنسان مطالب بمحاسبة نفسه يومياً لتصحيح مواضع الخلل في سلوكه وتدارك ما قد يصدر منه من هفوات كما يحبذ الشرع أن يكون لكل من الزوجين القدرة على حل مشاكلهما التي تعرض وتطراً بينهما بنفسهما وان يتكتما على ذلك بقدر الإمكان لتضييق دائرة الاختلاف في وجهات النظر وعدم افشاء أسرارهما لثلاث تتسع دائرة الخلاف ويتدخل من الأهل في كل شاردة وواردة فتكبر الأمور فوق حجمها وتنتهي بما لا يحمد عقباه فإن لم يستطيعا فأقرب الناس إليهما من والديهما ثم الأقرب من اقاربهما ممن لهما القدرة والتأثير على لم الشمل وارجاع الود واصلاح ذات البين ﴿وَإِنْ أُمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ١٢٨].

ولا بدّ ان هناك بعض التوضيحات في سبيل استقرار الأسرة كما ان السبيل هو الاحتكام لأحكام الشريعة.

ونستعرض هنا جملة من الأحكام الشرعية التي تعنى بصور واشكال النزاعات الأسرية بين الزوج والزوجة لفض النزاع في الحقوق بين الزوجين

منازعة الزوج للزوجة لعدم وفائها بحقوقه

يجوز للزوج أن يترافع لدى القضاء الشرعي ضد زوجته في

الحالات التالية:

- ١ - إذا أعلنت عصيانها وتملصها من إلتزامات الحياة الزوجية وعدم رعاية حقوقه الشرعيّة والزوجيّة.
- ٢ - إذا إرتدت علانية عن الإسلام بعدما كانت مسلمةً.
- ٣ - إذا ساءت عشرتها معه ولم يأمن منها على نفسه وأبنائه.
- ٤ - إذا إنحرفت أخلاقياً وسلوكياً وخشي منها على إستقامة أبنائه وبناته.
- ٥ - إذا رآها تخونه مع رجل آخر فيرفع أمرها للملاعنة الشرعيّة.
- ٦ - إذا رأى فيها بعد الدخول أحد هذه العيوب الموجبة لفسخ عقد الزواج: الجنون - عدم البكارة - العمى - الإقعاد - القرن - العفل - الجذام والبرص أو أحد الأمراض المعدية الفتاكة كالإيدز والأمبولا ونحوها.

منازعة الزوجة للزوج لعدم وفائه بحقوقها

يجوز للزوجة أن تترافع لدى القضاء الشرعي ضد زوجها في الحالات التالية:

- ١ - إذا لم يوفر لها ولأولادها منه السكن الشرعي المستقل المناسب.
- ٢ - إذا ترك الإنفاق عليها وعلى أولادها.
- ٣ - إذا أراد الزواج ببنت أخيها أو بنت أختها حيث لا يصح الزواج بهاتين إلا برضى منها ويقع باطلاً لو خالف بعدم أخذ رضاها وإستعلام موافقتها.
- ٤ - إذا عاشها جنسياً في فترة العادة الشهرية (الحيض) لإلزامه بدفع كفارة فعله.

- ٥ - إذا عاشرها جنسياً في فترة الإمساك في شهر رمضان المبارك لإقامة الحد الشرعي عليه وإلزامه بدفع كفارة فعله.
- ٦ - إذا هجرها في الفراش فلم يبت معها أكثر من أربع ليال بدون سبب شرعي.
- ٧ - إذا إمتنع عن معاشرتها جنسياً أكثر من أربعة أشهر.
- ٨ - إذا أساء عشرتها وقصر في حسن معاملتها لإلزامه بحسن السيرة والسلوك والقيام بوظائفه الشرعيّة والأخلاقيّة.
- ٩ - إذا إعتدى عليها بالضرب فأصيبت بشجاج وجروح وكسور لإلزامه بدفع الدية المقررة في كتاب الديات وكذا طلب القصاص منه، لأنّها في ذلك كالأجنبيّة عنه لا فرق في ترتب الأثر الشرعي على ذلك بينها وبين غيرها.
- ١٠ - إذا آذاها إلى حد اليأس من إمكانيّة العيش معه وتأدية ذلك إلى حد حصول حالة الكراهة الذاتيّة التي لا يتوقع زوالها بوجه من الوجوه.
- ١١ - إذا أراد إسكان زوجته الأخرى معها في بيت الزوجية بشكل مشترك أو أولاده من زوجة أخرى صغاراً كانوا أم كباراً مع عدم رضاها.
- ١٢ - إذا طردها من بيت الزوجيّة وهي على ذمته ولو في عدّة الطلاق الرجعي، لأنها زوجة حقيقة حتى تنتهي وتنقضي فترة عدتها منه.
- ١٣ - إذا إكتشفت أحد العيوب الموجبة لفسخ عقد الزواج ولم تحتمل الصبر عليها والتي حددت بما يلي:
- الجنون - العنن - الخصاء - العمي - البرص والجذام وكل مرض معد فتاك.

١٤ - إذا إنقطع الزوج عنها في غيبة لا يعلم فيها مصيره للبدء بتحديد الأجل المسوغ لفسخ عقد الزواج وهو أربع سنوات وللدبحث والسؤال عنه خلالها.

١٥ - إذا إرتد عن الإسلام عن فطرة علانية لإنفساخ عقد الزواج بذلك لأنها تكون حينئذ أجنبية عنه، ولها الحق في المطالبة بميراثها وميراث أبنائها منه ولو كان حياً.

١٦ - إذا قذفها وطعن في شرفها لتخيره بين إقامة حد القذف عليه أو ملاحظتها.

١٧ - إذا كانت دون التسع سنوات ودخل بها لتحقيق حرمتها المؤبدة عليه، وللمطالبة بديتها كاملة لو أوقبها ونتج عن ذلك إتحاد السبيلين، وللمطالبة بنفقتها المقررة لها شرعاً حتى وفاتها حيث يلزم بذلك كما هو مقرر في محلّه.

نشوز الزوجة

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَخَافُونَ زُجُورَهُمْ فَعُظُّوهُمْ وَأَهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُمْ فَإِنَّ أَعْيُنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً﴾ [النساء: ٣٤].

مسألة ١: يحرم على المرأة النشوز وهو عبارة عن إعلان العصيان والخروج عن طاعة الزوج والتهرب عن القيام بوظائفها الشرعية تجاهه والتملص من إلتزاماتها الزوجية، ومنعه من الإستمتاع معها ومقدماته أو الخروج بغير إذنه ونحو ذلك.

مسألة ٢: لو نوت وعزمت الزوجة على أن تخرج عن طاعة زوجها ولم تفعل ما ينبى عن ذلك ويدل عليه لم يكن نشوزاً.

مسألة ٣: يحق للزوج إذا نشزت زوجته بالنحو المذكور أن يترك

الإنفاق عليها لسقوط حقها في المطالبة بها شرعاً، وكذا القسم ونحوها.

مسألة ٤: يصدق على المرأة أنّها ناشز شرعاً إذا امتنعت بالفعل أو ظهرت منها إمارات النشوز مثل:

١ - أن تتناقل بقضاء حوائجه، والمراد به أن تقوم إليها بتناقل وتضجّر وإن فعلتها.

٢ - تغيّر عاداتها في أدبها في القول والفعل بأن تجيبه بكلام خشن بعد أن كان بلين، وعدم إقبالها عليه بالطلاقة والبشر بعد ما كانت تقبل، أو تظهر إعراضاً وعبوساً وتثاقلاً ودمدمةً بعد أن كانت تتلطف به وتبادر إليه وتقبل عليه ونحو ذلك.

٣ - إذا دعاها إلى المعاشرة الجنسيّة وكانت في وقت من أوقات الصلاة الواجبة فتعمدت إطالة صلاتها لتمنعه من الحصول على بغيته منها أو أطالت عبادتها المندوبة للغرض نفسه، أو تمنع عن السماح له بذلك بصراحة لا لعذر شرعي.

٤ - بالخروج من منزله من غير إذنه في أي وقت تشاء وترغب بلا مبالاة لمشاعر الزوج وإذنه.

٥ - بإعلان رفضها له صراحة وكراهتها له وعدم رغبتها في العيش معه.

مسألة ٥: لو كان ما يصدر منها حسبما تقدّم في المادة السابقة من طبعها ابتداءً، وأخلاقها المعروفة بها قبل الزواج عند أهلها فإنه لا يعدّ اماراً للنشوز لأنّه أساء إختيارها كزوجة.

مسألة ٦: تبرّم الزوج من إهمال زوجته عن عدم قيام الزوجة بحوائجه التي يفترض أن تقوم بها ابتداءً من دون مطالبته لها القيام بها

لا يعد نشوزاً منها، وعليه الإقتصار على الوعظ والنصيحة لها فلعلها تبدي عذراً أو ترجع عمّا وقع منها من غير عذر في ذلك.

مسألة ٧: المراد بحوائجه التي يكون التبرم بها علامة على ظهورالنشوز منها هو ما يحصل منها بسبب إمتناعها عمّا يجب عليها فعله له من رفض الإستمتاع ومقدماته كالتنظيف المعتاد وإزالة المنفر عن بدنها أو بأن تمتنع أو تتناقل إذا طلبها على وجه يُحوج زواله إلى تكلف وتعب.

مسألة ٨: ليس من النشوز ولا من مقدماته بذاءة اللسان والشم ولكنّها تأثم به وتستحق التأديب والتعزير عليه.

مسألة ٩: إذا أراد الزوج تأديبها عمّا يصدر منها في ذلك لم يجز له تأديبها بنفسه، وإنّما يرفع أمرها للحاكم الشرعي لأنّ مثل هذه الأمور خارجة عن حقّ المساكنة والإستمتاع فهو بالنسبة فيها كالأجنبي وإن نَعَصَ ذلك عيشه وكدر الإستمتاع عليه.

مسألة ١٠: إذا ظهر نشوزها ولو بالقرائن وأصرت على ذلك بعد المنع جاز له هجرها في المضجع الواجب لها بالقسمة الليلية بعد عظتها وعظاً نافعاً بتخويفها من الله بعذابه ومقته.

مسألة ١١: الضابطة في تحقق هجر الزوج للزوجة الهجرالشرعي موكولة إلى العرف حيث يأتي بكلّ ما تستفيد المرأة به إرادة الزوج الهجران، وله مراتب:

- ١ - أن يحوّل ظهره إليها في الفراش وهو أقله.
- ٢ - أن يهجرها ويعتزلها في فراشها بالكلية إن لم ينجع وينفع العمل بما تقدّم.

٣ - أن يهجرها في الكلام بأن يمتنع من كلامها في تلك الحال إذا رجا به النفع ما لم يزد على ثلاثة أيام.

٤ - أن يضربها ضرباً غير مبرح وغير شديد مراعيّاً فيه الإصلاح لا التشفي ولا الانتقام وإلا صار ظالماً مستوجباً للقود والقصاص والديّات.

مسألة ١٢: يجب اتقاء المواضع المخوفة حالة الضرب كما اعتبر الشارع ذلك في الحدود والتعزيرات، بل في الدوابّ أيضاً كالوجه والخاصرة ومراق البطن ونحوها، وأن لا يوالي الضرب على موضع واحد بل يفرّق على المواضع الصلبة مراعيّاً فيه الإصلاح لا التشفيّ والانتقام فيحرم بقصده مطلقاً بل بدون المأذون فيه لأجله.

مسألة ١٣: الأولى للزوج أن يعفو ويصفح ولا تصل به النوبة لمرحلة الضرب ويعرض عنه، وإن كان بالقدر الذي وصفناه للأحاديث الدالة على النهي عن ضرب الزوجة، وأن العفو عن ذنبها من أكبر حقوقها، ووجه الحكمة ظاهر، وإن رخص له في ذلك، ولهذا أوحى الله إلى أنبيائه الصبر عليهن وعلى إيدائهنّ لهم.

مسألة ١٤: لو إمتنعت الزوجة عن المبيت معه في فراش واحد وهجرها الفراش إمّا بمبيتها على فراش آخر منفرد أو في غرفة أخرى فإن أنذرت فلم ترتدع وأصرّت على رفضها المبيت معه حكم عليها بالنشوز وسقوط حقوقها الشرعيّة من نفقة وغيرها.

نشوز الزوج

مسألة ١٥: يحرم النشوز من الزوج كما يحرم من الزوجة.

مسألة ١٦: يصدق على الزوج أنه ناشز إذا منع زوجته حقوقها

الشرعية الواجبة لها ولو ببعض منها، ويسيء خلقه معها ويؤذيها ويضربها
بغير سبب مبيح له.

مسألة ١٧: إذا لم ينجع وينفع فيه وعظها فإذا كان كذلك رفعت
أمرها إلى الحاكم الشرعي حتى يلزمه بذلك بعد ثبوته عنده.

مسألة ١٨: ليس لها هجره ولا ضربه وإن رجي بهما عوده إلى
الحق.

مسألة ١٩: إذا عرف الحاكم الشرعي الحال بإطلاع أو اقرار
الزوج أو بشهود مطلعين على حالهما إكتفى بأحد هذه الطرق وإلا نصب
عليهما ثقةً في جوارهما يختبرهما ويحكم بما تبين، فإن ثبت تعدّي
الزوج، نهاه عن فعل ما يحرم وأمره بفعل ما يجب.

مسألة ٢٠: إن كان كره صحبتها لمرض أو كبر ولا يدعوها إلى
فراشه لتلك العلل أو يهّم بطلاقها لأحد الأسباب فلا نشوز منه لها
ولا شيء عليه إلا إذا قصر فيما يجب عليه.

مسألة ٢١: إذا نهى الحاكم الشرعي الزوج الناشز فلم ينته عزّره
بما يراه مناسباً، ولو امتنع من الإنفاق مع قدرته جاز للحاكم أن ينفق
عليها من مال الزوج نفسه، ولو ببيع شيء من عقاره إذا توقّف عليه فإن
تعدّر ذلك أجبر على طلاقها أو سلّطها الحاكم على الفسخ.

مسألة ٢٢: إذا لم تكن الكراهة عن نشوز بل لمرض أو كبر أو
عدم إقبال وهمّ بطلاقها فلها أن تترك بعض حقوقها حينئذٍ استماله له
وإبقاءً لنفسها على نكاحه، ويحلّ له قبول ذلك بل لو بذلت معه مالا
حلّ له ذلك المال وإن أثم مع التقصير إذا لم يقهرها على بذله قال الله
تعالى في شأنه وشأن نشوزة: وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو
إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا صلحاً والصلح خير.

مسألة ٢٣: لو قهرها على بذله حرم عليه أخذه وكان آثماً ولا يحق له التصرف فيه وعدّ غاصباً ما دام في حيازته.

مسألة ٢٤: لو هجر الزوج زوجته وترك المبيت معها في ليلتها المخصصة لها ألزمه القاضي الشرعي بقضاء حقها، ووبخه وأنذره بما يقتضيه المقام فإن لم يجد النصح نفعاً عزّره بما يراه.

الشقاق

مسألة ٢٥: المراد بالشقاق هو أن يكون كلٌّ منهما في شق غير شق الآخر، أي أن يكون النشوز منهما معاً، وهو المشار إليه في قوله عزّ من قائل: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِمَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [النساء: ٣٥].

مسألة ٢٦: بعث الحكمين من وظائف الحاكم الشرعي (القاضي) لقطع النزاع وإستمرار الشقاق بينهما، فإذا ترجّح من حال الشقاق إحتمال وقوع الزوجين أو أحدهما في المحرّم وجب على الحاكم الشرعي بعث الحكمين لتخليصهما منه، ولو أمكن الإصلاح بينهما بدون بعث الحكمين أحضرهما مجتمعين وسعى بينهما.

مسألة ٢٧: لو تعذر وجود الحاكم الشرعي (القاضي) أو تعذر عليه إرسال الحكمين فاضطر الزوجان إلى بعثهما كان المبعوث وكيلاً محضاً لا حَكَمًا فيفعل ما اقتضته الوكالة من خصوص وعموم.

مسألة ٢٨: لا يشترط أن يكون الحكمان من أهل الزوجين وإن كان ذلك هو الأفضل كما أشارت إليه الآية لأنّ الأهل أعرف بالمصلحة من الأجانب وبناءً على ذلك فيجوز توكيل الأفراد الأجانب إذا اقتضت الضرورة خصوصاً مع وجود مهنة المحاماة التي يمكنها أن تتولى أعباء هذه المهمة.

مسألة ٢٩: إذا كان لدى الزوجين في أهلتهما من له خصوصية في القدرة على حل الاختلاف بينهما أمرهما الحاكم الشرعي (القاضي) أن يبعثا من يختارانه من أهلتهما، وقدمهما على غيرهما.

مسألة ٣٠: الوجه في جواز إختيار الحكّمين من غير أهل الزوجين هو أنّ القرابة غير معتبرة في الحكم والتوكيل وأمر الحكّمين منحصر في الأمرين (الحكم، التوكيل) ولحصول الغرض بهما أجنبيين فتكون الآية مسوقة للإرشاد فلا يدل الأمر على الوجوب فهو من قبيل: وأشهدوا إذا تبايعتم.

ما يشترط في الحكّمين

مسألة ٣١: يشترط فيهما جملة من الأمور هي:

- ١ - البلوغ.
- ٢ - العقل.
- ٣ - الإسلام.
- ٤ - الإهتمام إلى ما هو المقصود من بعثتهما.
- ٥ - العدالة.
- ٦ - الحرية.

ووجه اشتراط الأخيرين على الحكّمين أنّ الوكالة إذا تعلقت بنظر الحاكم اشترط فيها ذلك كأمين الحاكم.

مسألة ٣٢: لا بد من وجود الإتفاق من الزوجين على تفويض الأمر للحكّمين في جمع الشمل بينهما مهما أمكن وفي التفريق بينهما بالطلاق لو عجزا عن ذلك وإستنفذا كل الطرق الودية وباءت جهودهما بالفشل

وأُنهما لو رضيا أولاً بما فعلا جاز لهما التفريق بناءً على الشرط والتفويض.

مسألة ٣٣: ليس للزوجين أن يعزلا الحكمين ولا عدم الرضا بحكهما بعد الرضا بانتخابهما وبعثهما في مهمة الإصلاح.

مسألة ٣٤: إذا حكم الحكمان بما لا يُسوّغ الشرع كان للزوجين نقضه والعدول إلى ما هو الحق، ولهذا يجب عليهما قبل الدخول في أمرهما الاجتهاد في النظر للإطلاع على الحكم والبحث عن حالهما والسبب الباعث على ذلك الشقاق، والسعي في التآليف بينهما ما أمكن كما هو شأن الحكمين المنصوبين من قبل الحاكم الشرعي.

مسألة ٣٥: ينبغي عند استعلام حالهما أن يخلو حَكَم الرجل بالرجل وحَكَم المرأة بالمرأة خلوةً غير محرمة ليعرفا ما عندهما وما فيه رغبتهما، وإذا اجتمعا لم يخف أحدهما على الآخر لما علم ليتمكن من الرأي الصواب وينفذ حينئذ ما رأياه صواباً بشرطه فإن اختلف رأيهما بعث إليهما آخرين وهكذا.

مسألة ٣٦: ينبغي للحكمين اخلاص النية لله في السعي وقصد الإصلاح، فمن حسنت نيته فيما يتحراه أصلح الله مسعاه وكان سبباً لحصول مبتغاه كما ينبت عليه قوله تعالى: إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما في تلك الآية، ولهذا قد حكم بأنهما إن اختلفا ولم يمكن أن يسددا بعث إليهما آخران كما سمعت مخلصان في النية مطلعان على حالهما حتى يجتمعا على ما يجمعهما أو على الفراق المتفق عليه منهما.

ومفهوم الشرط في الآية أن عدم التوفيق بين الزوجين يدل على فساد قصد الحكمين في الأعم الأغلب، وأنهما لم يجتمعا على قصد الإصلاح بل في نية أحدهما أوهما فساد فلهذا لم يبلغا المراد.

مسألة ٣٧: لوبعث الحاكم الشرعي الحكامين فغاب الزوجان كلاهما أو أحدهما قبل إطلاع الحكامين على ما يحتاجان إلى معرفته منهما لم يجز لهما الحكم مع غيبتهما أو غيبة أحدهما، ولو حصل غيابهما أو أحدهما بعد إستكمال الحكامين لمهامهما جاز الحكم مع الغيبة لأنه مقصور على الإصلاح وهو غير متوقف على الحضور، وإنما يمنع لو اشتمل على حُكْم له كما لو حَكَمَا بالفرقة وقد تقدّم أنها لا تجوز فيما لو سكت أحدهما والأصل بقاء الشقاق استصحاباً لما كان قبل الغيبة لإمكان معرفة ذلك بالقرائن الحالّية وإن كان ساكناً بل يمكن ذلك مع الغيبة أيضاً.

مسألة ٣٨: ما يشترطه الحكمان يلزم لهما إن كان سائغاً وإلا كان لهما نقضه كما تقدّم، ومثال السائغ منه ما لو شرطاً على الزوج أن يسكنها في البلد الفلاني أو المسكن المخصوص أو لا يسكن معها في الدار أمه ولو في بيت منفرد، أو لا يسكن مع الضرة في دارٍ واحدةٍ أو شرطاً عليها أن تؤجله بالمهر الحال إلى أجل أو ترد عليه ما قبضته منه قرضاً ونحو ذلك لعموم المؤمنون عند شروطهم وقد جعل إليهما الحُكْم.

ومثال غير المشروع ما لو شرطاً عليها ترك بعض حقها من القسم أو النفقة أو المهر أو عليه أن لا يتسرّى أو لا يتزوج عليها أو لا يسافر بها لم يلزم ذلك.

ثم إن كان الشرط مما للزوجين فيه التصرف كترك بعض الحق فلها نقضه والتزامه تبرعاً، وإن كان غير مشروع أصلاً كعدم التزوج والتسري فهو منقوض في نفسه.

الأحكام الشرعية المهمة في الحياة الزوجية

نص السؤال:

٤٨ - ما هي الأحكام الشرعية في الحياة الزوجية لكلا الزوجين؟

جوابه:

هناك جملة من الأحكام الشرعية الضرورية لكل من الزوجين وأهم وأبرز ما فيها أحكام العلاقة الجنسية:

أحكام العلاقة الجنسية

مسألة ١: يجوز للزوج عند انتفاء الموانع الشرعية كابتلاء الزوجة بعادة الدورة الشهرية الحيض أو دم النفاس أو صوم شهر رمضان وقضائه مضيقاً والواجب بنذر وشبهه المواقعة والمعاشرة في أي وقت شاء، وفي أي موضع رغب شريطة عدم استلزامه عود الضرر على الزوجة أو على نفسه أصالةً وعرضاً.

مسألة ٢: يستحب للزوج إتيان الزوجة عند ميلها إلى الجماع في أي وقت رغبت وأن له أجر وثواب صدقة إذا فعل ذلك.

مسألة ٣: يحرم للزوجة عدم إجابة زوجها إذا طلب منها الإستمتاع معها ولو بإطالة الصلاة اليومية المفروضة فعن النبي الأكرم ﷺ أنه قال للنساء: لا تطولن صلاتكن لتمنعن أزواجكن، وروي أن امرأة أتت رسول الله ﷺ لبعض الحاجة فقال لها: لعلك من المسوفات؟ قالت: وما المسوفات يا رسول الله؟ قال: المرأة التي يدعوها زوجها لبعض الحاجة فلا تزال تسوفه حتى ينعس زوجها فينام فتلك التي لا تزال الملائكة تلعنها حتى يستيقظ زوجها.

وفي رواية ثالثة عنه ﷺ قال: إن على الزوجة أن تجيب زوجها إذا

رغب ولو كانت على ظهر قتب، ويزيد على ذلك كله الحكم بحرمة ترك معاشرة المرأة جنسياً مدة تزيد على الأربعة أشهر كما سبق وأن أشرنا إليه، وعلل ذلك في بعض النصوص بأنه منتهى صبر المرأة.

مقاربة الحائض

مسألة ٤: يحرم وطئ الحائض في موضع الدم وهو قبلها في الغالب ما دامت حائضاً لقوله تعالى: ولا تقربوهن حتى يَطَّهَّرْنَ بغسل الحيض أو غسل الفرج وما قبله.

مسألة ٥: إذا خالف الزوج وكان عالماً بالحرمة وتعمد إرتكابه وجب على الحاكم الشرعي جلده بعد مرافعة الزوجة لديه بربع حد الزاني مطلقاً في أوله ووسطه وهو خمسة وعشرون جلدة، وبثمان حد الزاني اثني عشر جلدة ونصف لو كان الوطي في آخره.

مسألة ٦: يستحب للزوج زائداً على التعزير المذكور أن يتصدق في أول الحيض بقيمة دينار مثقال من ذهب (ثمان غرامات ذهب عيار ٢٤ قيراط) للتكفير عن ذلك الوطي وفي وسطه بنصفه كذلك وفي آخره بربعه، فإن لم يكن عنده ما يكفر تصدق على مسكين واحد بما يقدر عليه وإلا استغفر الله ولا يعود لمثله ثانياً.

مسألة ٧: يجوز إستمتاع الزوج اختياريّاً بغير كراهة بما فوق السرة وتحت الركبة من جسم زوجته في فترتي العادة الشهرية الحيض والنفاس، لأنّ المحرم منه هو الإتيان في القبل خاصّة لأنه محل الحيض.

مسألة ٨: يجوز للزوج الإستمتاع بالزوجة فيما بين السرة إلى الركبة بالتفخيذ ونحوه حيث يحرم الجماع في الفرج لموضع الدم.

مقاربة المستحاضة

مسألة ٩: يجوز للزوج جماع المستحاضة إذا إلتزمت بما يجب عليها من الأغسال الواجبة والأعمال المفروضة تماماً كالخالية منه بلا حرمة أو كراهة.

العزل أثناء الجماع

مسألة ١٠: يكره أن يعزل الرجل عن الزوجة الدائمة إلا بإذنها، والمراد بالعزل انه يجامعها في الفرج ولا يفرغ الماء فيها بل يفرغه في غيرها خارج الفرج، أمّا لو كان الإنزال بسبب غير الجماع كالتفخيد ونحوه فلا تشمله الكراهة المذكورة.

مسألة ١١: يختص هذا الحكم وهو كراهة العزل بالزوجة الدائمة مع عدم الشرط ضمن عقد الزواج والإذن منها مع عدمه.

مسألة ١٢: يستحب على الرجل إخراج دية النطفة عشرة دنانير شرعية عند العزل بغير إذنها أو عند شرطه عليها ضمن العقد.

مسألة ١٣: لا تتحقق كراهة العزل إلا إذا قصد العزل فلو نزع لا بهذا القصد فاتفق الإنزال إنتفت الكراهة وإنتفى إستحباب الدية.

مسألة ١٤: يجوز العزل إختياراً بالزوجة المتمتع بها ولا يستحب إخراج دية النطفة المذكورة لو فعل ذلك.

مسألة ١٥: يجوز العزل عن أصناف من النساء:

- ١ - الزوجة التي أيقنت أنها لا تلد إمّا لعقم دائم أو لمرض طارئ.
- ٢ - الزوجة الهرمة المسنة.
- ٣ - الزوجة السليطة اللسان البذيئة.

- ٤ - الزوجة التي لديها طفل رضيع وتمتنع عن إرضاعه.
- ٥ - الزوجة المتمتع بها بالزواج المنقطع.
- ٦ - الزوجة الفاجرة.
- ٧ - الزوجة المتهمة.
- ٨ - الزوجة الكتابية مطلقاً.

إلى غير ذلك من المواضيع المتقدمة.

مسألة ١٦: يستحب للزوجة التهيء لزوجها ليلاً وعرض نفسها عليه واستحباب مماسة بدنها ببدنه في الفراش.

المنازعة في ممارسة العلاقة الجنسية

مسألة ١٧: لو كانت آلة تناسل الزوج كبيرة الحجم يتعذر للزوجة أن تمكّن نفسها منه وهو على تلك الحال، أو كان عتلاً ضخماً الجثّة وهي ضئيلة الجسم نحيفة القوام يخشى عليها منه يحق لها أن تمتنع عن تمكين نفسها منه لوقاية نفسها من الأضرار التي ستلحق بها من جراء تمكين نفسها منه وهو على هذا الحال، وللحاكم الشرعي منعه من ذلك حفظاً لها منه.

مسألة ١٨: الطريق الذي يمكن أن يتوصّل به إلى معرفة ذلك:

- ١ - باعترافه هو بذلك شخصياً
- ٢ - بشهادة الحال.
- ٣ - بإخبار الطبيب المختص الموثوق.
- ٤ - بالمشاهدة لهما حالة الجماع مباشرة لو ادّعت وأنكر، وجاز النظر لمكان الحاجة والضرورة كنظر الطبيب، فتنظر إليه من النساء من يثبت بقولها ذلك ويحتمل الاكتفاء بواحدة جعلاً له من باب

الإخبار ويمكن النظر في المرأة المقابلة له لحصول الإنطباع كما جاء النظر إلى مبال الخنثى.

مسألة ١٩: يحرم الإعناف في جماع الزوجة وإيذائها والإضرار بها، ويتحقق به الضمان ولقوله تعالى: وعاشروهن بالمعروف ومن المعروف أن يكون الجماع على صفة يلتذّان به لا ما يحصل به الضرر.

مسألة ٢٠: لو اختلف الزوجان في تحقق الدخول والمعاشرة الجنسيّة بينهما وعدمها فالقول قوله بيمينه لأصالة العدم ولأنّ الدخول بها من فعله فهو مرجعه فيقبل قوله فيه.

مسألة ٢١: لو تقدمت الزوجة بشكوى ضد زوجها لدى الحاكم (القاضي) الشرعي لترك زوجها معاشرتها الجنسيّة بما يزيد على الأربعة أشهر ألزمه القاضي ووبخه وأنذره فإن لم يجد النصح نفعاً عزّره بما يراه فإن لم ينفع التعزير حبسه مؤبداً وخيّر بين أحد أمرين لإطلاق سراحه إمّا أن يطلق أو يرجع إليها ويوفيه حقوقها كاملةً.

مسألة ٢٢: لو كان المتقدم هو الزوج لإمتناع الزوجة عن تمكين نفسها له لمعاشرتها جنسياً وتتمنع منه تمنع الخيل الصعبة لراكبها فإن أنذرت فلم ترتدع وأصرّت على رفضها المبيت معه حكم عليها بالنشوز وسقوط حقوقها الشرعيّة من نفقة وغيرها.

أحكام الولادة: ما يجب عند الولادة

مسألة ٢٣: يجب على من حضر من النساء ولو كنّ أجنبيّات إعانة تلك المرأة على الولادة عند المخاض وجوب كفاية عند تعددهنّ ووجوب عين إذا انحصر في واحدة بعينها ولم يوجد سواها.

مسألة ٢٤: إذا فقدن النساء وجب على من وجد من المحارم لها تولّى ذلك كالأب والجد والأبناء والأخوان والأعمام والأخوال.

مسألة ٢٥: إن لم يكن لها أحد إمّا لعدم حضورهم عندها عند الطلق والمخاض أو عدم وجود أحد منهم بالكلية جاز لمن كان حاضراً من الأجنب العارفين وخصوصاً الأطباء منهم أن يتولى ذلك.

مسألة ٢٦: يجوز للزوج أن يلي ذلك وإن وجدن النساء لأنه يحلّ له ما لا يحلّ لهنّ مطلقاً.

مسألة ٢٧: تقديم النساء على الرجال المحارم وكذا الرجال المحارم على الأجنب على حسب الضرورة لأنّ مثل هذه المهمة توجب الإطلاع على ما يحرم عليهم النظر إليه ولمسه إختياراً من المرأة عند المخاض، وإنّما نفي البأس للضرورة ولحفظ حياة الجنين وحياة أمه فينبغي مراعاة الترتيب والتسلسل قدر الإمكان.

بعض مستحبات الولادة:

مسألة ٢٨: يستحب إختيار التسمية الحسنة للمولود فيسمّيه بالإسم الحسن ولو كان حملاً أو سقطاً، وأصدق الأسماء ما أشعرودلّ على معنى حسن وسمي بالعبودية لله تعالى، ولكن أفضلها أسماء الأنبياء ﷺ سيّما اسمه ﷺ ومثله أسماء أوصيائه سيّما علي ﷺ.

مسألة ٢٩: يستحب لمن كان لديه عدّة أولاد أن يسمّي أحدهم بإسم محمّد لقوله ﷺ: من ولد له أربعة أولاد ولم يسمّ أحدهم بإسمي فقد جفاني. وفي رواية: من ولد له ثلاث بنين ولم يسمّ أحدهم محمداً فقد جفاني.

مسألة ٣٠: يستحب تغيير الأسماء القبيحة لو سُمّي بها، فعن الإمام جعفر الصادق ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يُغيّر الأسماء القبيحة في الرجال والبلدان.

مسألة ٣١: يستحب التكنية بأن يكنّيه بكنية حسنة وهي المصدرة بأبٍ أو أمٍّ أو ابنٍ أو بنتٍ، وذلك للولد الصغير في صغره، ويفعله الكبير لنفسه لو لم يكنّ في صغره، وإن لم يكن له ولد، وأن يكنّ الرجل بإسم ولده.

مسألة ٣٢: أفضل أوقات التسمية إذا لم يسمه وهو حمل هو يوم السابع من مولده، وهو اليوم الذي يعق فيه كما سيجيء إلا محمداً فيتأكد في زمان الحمل التسمية به وحين يولد وإن غيرّه بعد الولادة أو بعد إسبوع منها.

مسألة ٣٣: يجوز للمرء أن يتخذ لنفسه لقباً يعرف به بين الناس خصوصاً إذا دلّ على رفعة المسمّى به إلا أن يكون اللقب قبيحاً نابياً مشيناً بصاحبه فيحرم حينئذ أن يتسمى به لقوله تعالى ولا تنازوا بالألقاب بنس الإسم الفسوق بعد الإيمان حيث نهى وَعَلَىٰ أن يسمى لنفسه نبزاً إذا كان قبيحاً سواء كان وضعاً أو تداولاً.

مسألة ٣٤: ويلحق بحكم الألقاب المتقدم الكنى نظراً لإشعارها برفعة المسمّى وضعته، وإن كان قد فرّق بينهما بأن الكنية ماضدّت بأبٍ أو أمٍّ أو ابنٍ أو بنتٍ أو أخ.

ختان الطفل

مسألة ٣٥: الختان سنة مؤكدة لكل مولود ذكر بعد الولادة مبدؤها يوم السابع من مولده، ولو أحرّ جاز، ويتأكد الإستحباب عند مقاربة البلوغ والإشراف عليه، ولو بلغ ولم يختتن وجب عليه بلا فصل أن يختن نفسه.

مسألة ٣٦: المراد بالختان المذكور إزالة قُلْفلة الذكر وغلفته وهو من الفطرة الحنيفية التي جاء بها إبراهيم عليه السلام.

مسألة ٣٧: من ولد مختوناً يستحبّ إمرار موسى على موضع الختان وبه تتأدّى السنّة، ولا يجب في حقّه بعده.

مسألة ٣٨: لو نبتت الغلغة بعد الختان كرر الختان عليه ثانياً وثالثاً وهكذا قبل البلوغ وبعده.

مسألة ٣٩: يتوجه إستحباب الختان وتأكده إلى ذمة الولي فإن لم يفعل إلى أن بلغ الصبي أثم وتعلّق الوجوب حينئذٍ بالولد نفسه.

مسألة ٤٠: لو أسلم الكافر البالغ وهو مكلف غير مختون توجّه إليه الخطاب ووجب عليه الختان، وليس ذلك الوجوب غيرياً لتوقّف صحة عباداته عليه، بل لأنّه من السنّة الواجبة بالبلوغ وإن كان قد طعن في السنّ والكبر والشيخوخة.

مسألة ٤١: لا يجب على الخنثى الختان لها إلا بالعلامة التي تدلّ على رجوليته وبدونه كما لو كان خنثى مشكلاً الأحوط إلحاقه بالرجال في الختان لإحتمال الرجوليّة أيضاً مع وجود آلة الذكورة.

استحباب حلق رأس المولود

مسألة ٤٢: يستحبّ حلق رأس المولود بعد الولادة ذكراً كان أو أنثى، لأنّ هذا الشعر قد نبت في الرحم فيزال عنه لقتادة الرحم.

مسألة ٤٣: المراد بالرأس هي المنابت فيدخل فيه شعر المقدم والمؤخر والجانبين فإن لم يكن عليه شعر أمرّ موسى عليه يوم السابع لإصابة السنّة، ويدهن الرأس بعده بالخلوق والطيب والزعفران.

مسألة ٤٤: يستحبّ التصدق على الفقراء والمساكين بقدر شعره بعد وزنه ذهباً أو فضةً دراهم أو دنانير سواء كانا مسكوكين بسكة المعاملة أم لا.

مسألة ٤٥: يكره في هذا الحلق أن يجعل في الرأس القنازع، وهو أن يحلق موضعاً ويدع موضعاً وإن لم يكن في وسط الرأس وإجتنابه أولى وأحوط لما فيه من تشويه لمنظر رأس الطفل.

مسألة ٤٦: ينبغي أن يكون ذلك الحلق يوم السابع بحيث لو تجاوزه سقط ذلك الندب والإستحباب، وأن يكون زمانه مقدماً على ذبح العقيقة عنه.

استحباب العقيقة وأحكامها

مسألة ٤٧: يستحب استحباباً مؤكداً أن يعق عن كل مولود ذكراً كان أو أنثى. شاة أو بقرة أو بدنة.

مسألة ٤٨: يستحب أن يكون وقت العقيقة يوم السابع من مولده وتكون بعد السابع قضاءً لخروج وقتها.

مسألة ٤٩: لا يجزي التصدق بثمنها ولو كانت العين مفقودة فإن كان قد عجز عنها آخرها عن يوم السابع حتى يتمكن من الحصول عليها.

مسألة ٥٠: لو لم يعق الوالد عن الولد حتى لو شك في ذلك استحب للولد أن يعق عن نفسه إذا بلغ بل متى ما تمكّن ولو كان شيخاً هرمًا وأجزأت عن عقيقته التي أحل بها وليه عنه في صغره وقبل بلوغه.

مسألة ٥١: إذا إتفق أن مات المولود يوم السابع قبل الظهر وتحقق الزوال سقط تأكيد إستحباب العقيقة، وإن كان قد مات بعد الزوال لم يسقط الإستحباب.

مسألة ٥٢: المستحب كون العقيقة ذكراً في الذكر وجعلها في الأنثى أنثى.

مسألة ٥٣: يستحب زائداً على المماثلة يستحب عن الذكر اثنان وعن الأنثى واحد.

مسألة ٥٤: يستحب أيضاً أن تجتمع فيه شروط الأضحية سنّاً وبدناً
وكمالاً وإن لم يكن ذلك لازماً.

مسألة ٥٥: يستحب أن تخصّ القابلة منها إن كانت هناك قابلة
بالتخير بين إعطاء الرجل مع الورك منها وبين إعطاء ربعها أو ثلثها، هذا
إن كانت هناك قابلة مسلمة فإن لم تكن هناك قابلة فذاك أمر لأمه تعطي
من شاءت ذلك المقدار، وإن كانت القابلة يهودية أو نصرانية لا تأكل من
ذبيحة المسلمين أعطيت قيمة ربع الكبش.

مسألة ٥٦: يستحب أن يدعى لها المؤمنون وأقربهم عدداً عشرة،
فإن زاد على العشرة فهو أفضل، وله أن يهديه إلى الجيران من
المؤمنين، فيكون مخيراً بين هذه الأمور.

مسألة ٥٧: يكره للوالدين أن يأكلا من العقيقة وإن عليا فيشمل
الجدّ والجدة من الطرفين أن يأكلا منها، وكذا كلّ من في عيالهما حتى
أنّ القابلة يكره أن يدفع إليها المقدار الذي مرّ ذكره أو أن تطعم منها لو
كانت منهم، ويتأكد كراهة الأكل في الأمّ زائداً على غيرها

مسألة ٥٨: يكره بعد ذبحها أن يكسر شيئاً من عظامها بل يستحب
أن يفصل أعضائها عضواً عضواً ويتخير الولي بين أحد هذه الأمور:

١ - تفريق لحمها من دون طبخ على قوم مؤمنين محتاجين خصوصاً
إذا شق عليه الطبخ وأوقعه في التكلّف على الرغم من ضعف
حاله وقلة ما في يده ودفعاً للحرج.

٢ - الطبخ وهو أفضل إستعمالاتها، وأفضل ما يطبخ به ماء وملح وله
صورتان:

الأولى: طبخها وتقسيمها على الأقارب والجيران.

الثانية: طبخها ودعوة نفر من الأقارب والجيران وكلّما أكثرت

فهو أفضل، وحده عشرة أنفس فما زاد فهو أفضل، فيأكلون ويدعون للمولود.

أحكام الرضاعة

مسألة ٥٩: الرضاعة أمر ضروري للأولاد حديثي الولادة ويتوقف عليها استقامة حياتهم وحفظهم قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَالْوَالِدَاتُ يُرْضَعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا نُضَاكَرَ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْرِضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْفَقُوا اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾.

مسألة ٦٠: لا يجب الإرضاع على الأم مجّاناً إذا كان الأب موجوداً قادراً على الأجرة أو كان للصبى مال فإن الأجرة تكون في مال الصبي نفسه.

مسألة ٦١: لا تجب الرضاعة على الأمهات ابتداءً، وإنما يجب عليهنّ بالعارض كما إذا لم يرتضع إلا من أمّه أو لا يعيش إلا بلبنها أو لا يوجد غيرها.

مسألة ٦٢: لأم المولود الحق في مطالبة الأب بتمكينها من رضاعة مولودها، وهي أحق من المرضعة الأجنبية بالاختصاص بذلك فيلزم الأب بتمكينها منها نزولاً عند رغبتها.

مسألة ٦٣: المدة الواجبة لإرضاع المولود واحد وعشرون شهراً فلا يجوز النقص عنها إذ يعد جوراً وحيفاً بالرضيع، وأكملها وأقصاها ستان قمريتان كاملتان.

مسألة ٦٤: لو إتفقت ولادة المولود مع عدم وجود الأب أو الجد فصاعداً إمّا لوفاته أو لغيابه عن البلد أو وجوده مع عدم قدرته على ذلك من جميع الجهات، وعدم وجود مال للطفل تحتم على الأم وجوب المباشرة بالرضاعة وسقط الأجر المشار إليه، بل لو كانت مقتدرة مالياً وغير قادرة على الرضاعة وجب عليها إستئجار مرضعة له من مالها.

مسألة ٦٥: مع فقد شرائط وجوب الإنفاق على الأب المذكورة يجب على الأم الإرضاع كما يجب عليها الإنفاق عليه لأنهما متلازمان.

مسؤولية الأب عن أجرة الرضاع

مسألة ٦٦: يجب على الأب بذل أجرة الرضاع للمرضعة إذا لم يكن للولد مال فلو كان له مال كان غنياً فينتفي وجوب نفقته على الأبوين لأنه من جملة نفقته الواجبة له عليه على تقدير إعسار الولد ولقوله تعالى: **وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ الْآيَةَ.**

مسألة ٦٧: يجوز استئجار الأم للرضاعة وهي في ذمة الأب مع قيامه بمؤنتها حيث تستحق الأجرة من زوجها ومن مال ولدها حتى لو ألقته على خادمة لها لرعايته مع قيامها هي بخصوص وظيفة الرضاعة.

مسألة ٦٨: أم المولود تستحق الأجرة على الرضاعة من أب المولود مطلقاً أي سواء كانت زوجة في ذمته أو كانت مطلقة في العدة الرجعية أو بعد إنقضائها حتى مضي الحولين التي هي أقصى مدة له، وليس لها أن تطالب بالأجرة عن الرضاعة التي تزيد على ذلك.

مسألة ٦٩: لو توفى أب المولود قبل فطامه أو هاجر عن موطن سكنه وترك عليه وصياً يحق لأم المولود أن تطالب الوصي بأجرة رضاعتها له بأجرة المثل، ولا يحق للوصي أن يخرجها من حجرها وحصانتها.

أحقية الأم بالرضاعة

مسألة ٧٠: لو كانت الأم أهلاً للإرضاع فهي أحق بالرضاعة لقوله ﷺ والوالدات يرضعن فإن أقل دلالة هذه الصيغة على الرجحان المستلزم للأولوية وكذا قوله تعالى: فإن أرضعن لكم.

مسألة ٧١: إذا تبرعت امرأة أجنبية أخرى مع الأمن على المولود الرضيع أو رضيت بالأقل ولم ترض الأم به فإنه يحق للأب أن ينزع المولود منها ويسلمه إلى تلك الأجنبية لقوله تعالى: فإن تعاسرتم فسترضع له أخرى.

مسألة ٧٢: إذا طلق الرجل المرأة وهي حبلى أنفق عليها حتى تضع حملها فإذا وضعته أعطاها أجرها ولا يضارها إلا أن يجد من هي أرخص منها أجراً، فإن رضيت الأم بذلك الأجر فهي أحق بابنها حتى تطفمه لقوله ﷺ: لا تضارّ والدّة بولدها ولا مولود له بولده وعلى الوارث مثل ذلك.

مسألة ٧٣: لا يتوقّف استحقاق الأم الأجر على أن ترضعه بنفسها بل لها الأجرة ولو كان بخادم لها أو بمستأجرة عنها أو متبرعة عنها أيضاً.

مسألة ٧٤: لا تزيد المرأة في رضاع ولدها على أجرة أكثر من حولين كما مرّ وإن أرضعته زائداً في موضع الحل والجواز كالشهرين والثلاثة وفي موضع المنع أو فصل قبل ذلك فليس لها أجر في مال أبيه ولا في ماله نفسه إن كان له مال لأنّ خدمتها له وحضانتها لا تكون إلاّ مجاناً حينئذ.

نعم لو احتاج إلى إخدام بخادم آخر غير أمّه كان ذلك في مال وليّه وفي ماله ويجب على الوصي القيام بذلك.

مسألة ٧٥: لو استأجر والده ضميراً فغابت به سنين ثمّ أنّها جاءت

به بعد ذلك فإنكرته أمه وزعم أهلها أنهم لا يعرفونه فالقول قول الضر إذا كانت مأمونةً يقبلونه بعد يمينها.

ما يستحب ويكره في الإرضاع

مسألة ٧٦: يستحب ويرجح أن تكون رضاعة المولود بلبن أمه لأنه أولى وأوفق بمزاجه وأصلح له لقول أمير المؤمنين عليه السلام: مامن لبن رضع به الصبي أعظم بركةً عليه من لبن أمه.

مسألة ٧٧: رخص الشارع للأم المرضعة الإفطار في أيام شهر رمضان لأجل إرضاع مولودها، وعليها لكل يوم مدّ لكن لا يحلّ لها ذلك إلا إذا تعيّن عليها الإرضاع وكان مضراً بها إذا هي صامت لتعذر الإستنابة ولو بأجرة، وتلك الأجرة على وليّه أو في ماله، فإن انتفيا تعيّن عليها الإرضاع ولو بالإستتجار.

مسألة ٧٨: إن لم ترضعه الأم واسترضع والده له مرضعة أخرى حيث لا يجب أو لتعاسر الأبوين كما تقدّم فينبغي أن يختار وليّه لإرضاعه العاقلة المسلمة بل المؤمنة العفيفة النجبية الوضيئة الحسنة، لأنّ الرضاع تكون عليه الطباع فيكره من لم تستجمع هذه الأوصاف.

مسألة ٧٩: لا ينبغي استرضاع المرأة الكافرة بجميع أنواعها من مشركة وذمّية ويهودية ونصرانية إلا مع الإضطرار فإذا استرضع الذمّية وكانت ممن تشرب الخمر إستحب له أن يمنعها من شرب الخمر لئلا يتغذّى الصبي به، وكذا أكل لحم الخنزير.

مسألة ٨٠: يكره أيضاً كراهة مغلظة أشدّ من كراهة الكافرة استرضاع من ولادتها عن زنا وكذا ابنتها المتخلّقة من الزنا.

مسألة ٨١: ينبغي للأم أن لا تضار الأب ولا العكس بحيث

لايجامعها حذراً على الولد الرضيع من الحمل ثانياً وإنقطاع اللبن بسببه، ولا تمتنع هي من المجامعة أيضاً لتلك العلة.

مسألة ٨٢: ينبغي لها أن ترضعه من الثديين معاً لأن الله قد جعل أحدهما طعاماً له والآخر شراباً كما ورد في الحديث.

الحد الزمني النهائي للإرضاع

مسألة ٨٣: نهاية الإرضاع حولان كاملان لقوله تعالى: وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِمُدَّةِ الْحَمْلِ الْكَامِلِ لَا الْأَقْلَ فَإِنَّ الْغَالِبَ فِي الْحَمْلِ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ، لَكِنْ هَذَا التَّفْسِيرُ تَنَافِيهِ الْأَخْبَارِ الْوَارِدَةِ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ لِأَنَّهَا سَيَقْتَلِبُ بَيَانَ أَقْلَ مُدَّةِ الْحَمْلِ وَهُوَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَتَكُونُ مُدَّةُ الرِّضَاعِ تَامَةً حَوْلِينَ كَامِلِينَ.

مسألة ٨٥: يجوز الزيادة في الإرضاع على العامين بشهر أو شهرين من غير كراهة سيّما مع حاجة الطفل إليه وسيّما إذا كان لمرض ونحوه فإنه في حكم رضاع الحولين ولأصالة الإباحة.

مسألة ٨٦: الأحوط عدم التعدي عن الحولين وتجاوزهما إلا بشهر أو شهرين كما سبق إلا مع الحاجة والضرورة، لأن مقتضى القاعدة تحريم هذا اللبن على الطفل إلا في الحولين، وعلى تقدير فعله لا تستحق الأم أجره على أبيه للزائد.

مسألة ٨٧: لو احتاج المولود إلى حليب الرضاعة الطبيعيّة لمرض ونحوه بحيث لا يكون غذاؤه بغير اللبن كان اللبن حينئذٍ بمنزلة النفقة الضرورية فلا تستحق الأم عليه أجره مطلقاً.

مسألة ٨٨: لو ادعى الأب وجود متبرّعة بالرضاع وأنكرت الأم فالقول قولها لأن الأصل عدم، ولأنّ الحق ثابت لها وهو يدعي اسقاطه بوجود المتبرّعة والأصل عدم سقوطه إلى أن يثبت.

الحضانة

مسألة ٨٩: الحضانة وظيفة إنسانية شرعية مشتركة بين الأب والأم يجب على كل منهما القيام بدوره لتنشئة أبنائهما التنشئة السليمة الصالحة ورعايتهم حتى بلوغهم مرحلة الإستقلال بإمتلاك القدرة على تدبير أمورهم الخاصة بأنفسهم.

مسألة ٩٠: الحضانة عنوان شرعي مستقل له أحكامه وشروطه الخاصة لا علاقة له بالولاية من حيث المبدأ إذ قد تجتمع معه أو تنفك عنه دون ملازمة، فلا يحق لكل من كان له حق الحضانة أن يكون ولياً بالتبع على المحضون كتزويجه والتصرف بأمواله ونحو ذلك بمجرد إنتقال حق الحضانة إليه.

مسألة ٩١: لا يلزم من كان له الحق بالحضانة بالإنفاق على المحضون بل يجب على الأب في الأصل الإنفاق على المحضون سواء كانت الزوجية باقية أو حدث إنفصال وانتقلت الحضانة إلى أمه أو فقدت شرائط أهلية الأب الآتي ذكرها.

مراحل الحضانة

مسألة ٩٢: يمر الطفل بأربع مراحل للحضانة تنتهي بالإستقلال أولها فيما إذا كانت العلاقة الزوجية قائمة والمراحل الأخرى فيما لو تم إنهاء العلاقة الزوجية وتفصيلها بالنحو التالي:

المرحلة الأولى: تكون مشتركة كما ذكرنا، وإن كانت هي بالأم أليق منها بالأب لمزيد شفقتها وعاطفتها وحنانها وطبيعة فطرتها التي تمتاز بها وتتفوق فيها على الأب غالباً.

المرحلة الثانية: تكون خاصة بالأم لها حق المطالبة بها من حين

تحقق الانفصال والطلاق عن زوجها ويبقى عندها حتى يتم سن السابعة من عمره من دون فرق بين البنت والولد، أو تتزوج هي قبل ذلك، فيحق في كلا الحالين للأب أن يقوم بالمطالبة بضم الأبناء الذين كانوا في حضانتها إلى حضانتها.

المرحلة الثالثة: تكون خاصة بالأب له حق المطالبة بضمّه إليه بعد إتمام الإبن سنّ السابعة من عمره أو زواج أمّه قبل ذلك بزواج آخر غيره.

المرحلة الرابعة: تكون تخييريّة وذلك عندما تتم البنت سن التاسعة من عمرها والولد سن الخامسة عشرة من عمره وكانا راشدين سقطت ولاية الأبوين عليهما في حق الإختصاص بحضانتهمما وجاز تخييرهما في الإنضمام في السكنى إلى أيّهما شاء ورغبا، فإذا إختارا الأم وجب على الأب الإنفاق على من يلتحق بأمه فالإبن حتى يستقل بالعمل وتحصيل مصدر دخل خاص به والبنت حتى تتزوج وكذا لو كانا عنده.

أقسام الحضانة

مسألة ٩٣: الحضانة تارة تكون حقاً مشتركاً بين الحاضن والمحضون وتارة تكون حقاً للحاضن دون المحضون وتارة تكون حقاً للمحضون دون الحاضن

١ - تكون الحضانة حقاً مشتركاً بين الحاضن والمحضون إذا كان الطفل يعيش في كنف والديه منذ ولادته بلا فرقة ولا شقاق.

٢ - تكون الحضانة حقاً مختصاً بالحاضن دون المحضون إذا حدثت فرقة بين الزوجين (الأبوين) ولمثل هذه الحالة صورتان:

الأولى: يحق للأب أن تطالب بإختصاصها بحضانة أبنائها الذين

لم يبلغوا سنَّ السابعة من عمرهم حتى بلوغهم لهذا السن، أو تتزوج قبل ذلك بغير الأب المطلق.

الثانية: يجوز للأب المطالبة بضم حضانة الأبناء الذين جاوزوا سن السابعة من عمرهم حتى تبلغ البنت وتتم سن التاسعة من عمرها والإبن سن الخامسة عشرة من عمره.

٣ - تكون الحضانة حقاً مختصاً بالمحضون دون الحاضن إذا جاوزت البنت سن التاسعة والولد سن الخامسة عشرة حيث يجوز تخييرهما كما تقدّم في المسألة السابقة ويلتحقان بمن شاء.

شروط الحضانة

مسألة ٩٤: يشترط في الحاضن عند إختصاصه بحق الحضانة سواء كان أباً أو أمّاً أمور:

١ - الحرّيّة: بأن لا يكون عبداً رقيقاً كما كان سائداً في الزمن السالف من وجود طبقة الأرقاء والعبيد.

٢ - الإسلام: إذا إرتد أحد الأبوين الأب أو الأم عن الإسلام أعم من أن يكون إرتدادهما عن فطرة أو عن ملّة سقطت حضانته وإنتقلت إلى المسلم منهما، وكذا لو كانت الأم كتابيّة غير مسلمة وبقيت على دينها ولم تسلم لم يكن لها الحق في المطالبة بحضانة إبنها الذي لم يبلغ سن السابعة من العمر، ويسقط التخيير أيضاً بعد سن البلوغ في البنت والولد بالنسبة لها.

٣ - العقل: بأن تكون قواه العقلية سليمة، فلا حضانة لمن أصيب بالجنون من الزوجين أو بالخرف ونحو ذلك بحيث يحتاج إلى من يرعاه هو شخصياً فكيف يرعى غيره، لأنّ فاقد الشيء لا يعطيه،

ولا فرق بين أن يكون الجنون المصاب به مطبقاً أو منقطعاً إلا إذا وقع نادراً، ولا تطول مدته بحيث يسقط حقه وتبطل صلاحيته وأهليته للحضانة.

٤ - الأمانة: والمراد منها هو عدم ظهور الفسق والانحراف الأخلاقي

والسلوكي على سيرته وسلوكياته بما يؤمن معه على تربية أبنائه وينشأهم تنشأةً صالحةً مستقيمة، وذلك لأنّ الفاسق المنحرف المجاهر بإرتكاب المعاصي والآثام والموبقات لا يؤمن منه ولا يعتمد عليه في مثل هذه الأمور، ويكون ما يفسد أكثر مما يصلح.

٥ - الحضر: بمعنى أن يكون الحاضن مقيماً غير مسافر، وبعبارة

أخرى يكون حق الحضانة للمقيم خاصة.

٦ - السلامة من المرض المعدي الذي يخشى معه من إنتقاله إلى

الإبن المحضون بحكم طبيعة المعاشرة والإختلاط به كالسل والجذام والبرص ونحوها.

٧ - خلو بدن الحاضن من العاهة البدنيّة المستديمة التي تعيقه من

رعاية الإبن المحضون.

٨ - عدم الزواج بالنسبة للأم المطلقة خاصّة (أن تكون خالية من

مسؤوليّة زوج غير أب الطفل المحضون) فلو تزوجت ثانياً بغير الأب سقطت حضانتها وجاز للأب المطالبة إلى بضمّه إلى حضانتها، ولا فرق في هذا الزواج بين أن يتحقق معه الدخول أم لا، ولو طلقت طلاقاً بائناً قبل إنتهاء فترة سن الحضانة الشرعيّة جاز للأم المطالبة به ثانياً.

٩ - عدم إكمال سن السابعة بالنسبة للإبن المحضون إذا كان في

حضانة الأم سواء كان ولداً أو بنتاً فإن أتمّها جاز للأب حق المطالبة بضمّه إلى حضانتها.

ويلحق بذلك مسائل :

مسألة ٩٥ : من حق المحضون متى كانت الحضانة مشتركة بين الأبوين أو مختصة بواحد منهما أو إنتفى إختصاصها بأحدهما في قبال ذلك أن يلقي الرعاية الكافية والتنشئة الصالحة في أي حضانة ينتقل إليها وعند أي واحد يكون منهما.

مسألة ٩٦ : الحضانة إذا كانت من حق الحاضن كانت من الحقوق التي تسقط بالإسقاط وتقبل المصالحة عليه في حال عدم إنحصارها وتعينها في أحد الأبوين الصليبين.

مسألة ٩٧ : يجوز لكل من الأبوين أن يتصالحا ويتفقا على إسقاط حق من له حضانة الطفل منهما وإيكالها إلى الآخر إلى فترة معينة يحددها كشهرا أو شهرين مثلاً أو إلى إنتهاء أمد الحضانة بكاملها.

مسألة ٩٨ : متى كانت الأم حاضنة وفقدت شرطاً من الشروط المتقدمة كان الأب أحق بالحضانة منها لإنتفاء أهليتها، وكذلك الأمر بالنسبة إلى الأب تكون هي أحق به ولو كانت متزوجة.

مسألة ٩٩ : لو خال الأب (الزوج) الأم (الزوجة) على أن تترك له حق حضانة طفلها أو أطفالها ممن كانوا دون السابعة من عمرهم، أو على أن تقوم بحضانتهم بعد فترة حضانتها الشرعية لهم وتنفق عليهم من مالها عوضاً عنه، يصح الخلع وليس لأحدهما العدول عن ذلك بعد تمام الطلاق الخلعي على هذا الشرط إلا مع رضا الطرفين.

مسألة ١٠٠ : لا يحق للأم أن تسافر بالطفل الذي تحضنه إلى خارج بلد والده خصوصاً إذا كان بعيداً بغير رضا الأب، وكذلك ليس للأب في المقابل أن يسافر بالطفل المحضون إلى غير بلد الأم في فترة حضانتها له.

مسألة ١٠١: لو سافرت الأم سقط حقها فترة سفرها، وكان الأب أحق به، وإن كان الأب مسافراً سقط حقه فترة سفره وكانت الأم أحق به إلا أن يتفقا صلحاً على غير ذلك أو يسمح من كان في الحضر منهما بسفر الإبن مع من يريد السفر منهما.

مسألة ١٠٢: إذا كان الطفل في حضانة الأم وأراد الأب السفر به والتوطن معه في بلد آخر لم يكن له الحق في ذلك إلا برضى من الأم وموافقتها.

مسألة ١٠٣: لو مات أحد الأبوين إنحصرت الحضانة في الحي منهما، فإن كان الحي هو الأم كانت أولى بحضانته من أبوي أبيه وعصبته ووصيّه ولو كانت متزوجة، وإن كان الأب هو الحي كان أحق بحضانته إلى أن يبلغ وليس لوصي الأم المتوفية ولا لأبويها أن يزاحمناه في هذا الحق، وإن كانت فترة حضانتها لازالت باقية.

مسألة ١٠٤: متى فقد الحاضن شيئاً من شروط الحضانة المتقدمة إذا كان أمّاً فالأب أحق به مطلقاً لإنتفاء الأهلية عنها وإذا كان أباً فالأم أحق به كذلك على كل حال وإن تزوّجت بغيره.

مسألة ١٠٥: لو مات أحد الأبوين انحصرت الأولوية في الآخر وانتقل الحق إلى الآخر مطلقاً خصوصاً الأم وإن كانت متزوّجة بغيره.

مسألة ١٠٦: إذا مات أب الطفل المحضون فالأم أحق به إلى أن يبلغ، وليس لوصي الأب ولا لأبيه وأمه الحق في مزاحمتها لحق الإختصاص بهذا الحق وإن تزوّجت ما لم يطرأ رافع شرعي لهذا الحق.

مسألة ١٠٧: لو ماتت الأم في فترة إختصاصها بحضانة أبنائها فالأب أولى بمحضونها من وصيها ومن أبويها ومن جميع أقاربها.

مسألة ١٠٨: إذا إنحصرت الحضانة في الأب لوفاة الأم أو في الأم لوفاة الأب لم يجز لمن كان منهما على قيد الحياة أن يسقطها عن نفسه إختياراً ويلزم بها من بعده من الطبقات بهالتعيينها في حقه بالأصل.

مسألة ١٠٩: لو رفض من تعينت الحضانة فيه من الأبوين حضانة طفله لم يجبر عليها، وكان آثماً وعد غير أهل لها لإختلال مشاعر الأبوة والأمومة في ذاته بمقتضى الفطرة وطبيعة الإنشداد الفطري لحضانة المتولّد عنه ولعدم الأمن منهما عليه والحال هذه.

مسألة ١١٠: إذا لم يكن في طبقات الميراث من يلتزم بحضانة الطفل في حال رفض الأبوين ووجد حاضنة بأجرة فإن كان للطفل مال أخذ من ماله، وإن كان والده على قيد الحياة وكان ميسوراً ألزم بدفع نفقة الحضانة للحاضنة المستأجرة، ولو كان الأب متوفى والأم موجودة وكانت ميسورةً ألزمت بها.

مسألة ١١١: إذا توفى الأبوان عن الطفل المحضون وفقدوا ينزل حق الإختصاص بالحضانة على مراتب الإرث فيكون القريب أولى به من البعيد وتترتب الأقارب والأرحام كترتب الإرث لشمول قوله تعالى: واولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله للحضانة وغيرها كشمولها للإرث حيث تفيد تنزيل حق الحضانة على مراتب الإرث، وهي تدل على تقديم الأخوة والأجداد (أبوي الأب) على غيرهم من الأقارب كالأعمام والأخوال وأبنائهما.

مسألة ١١٢: لو فقد الأب والأم تقدّم الخالة على ابن العم وإبنة العم لأنها أقرب منها إلى الأم المتوفاة منهما وهكذا بقيّة الأرحام.

مسألة ١١٣: يقدّم وصي الجد والأب على بقيّة الأقارب كما يقدّم وصي الجد على وصي الأب عند التعارض.

مسألة ١١٤: يلحق بفقد الأبوين فيما لو فارقا الحياة إذا فقدوا الأهلية بفقد الإتصاف بالشرائط المتقدمة.

مسألة ١١٥: لو تعدد صاحب حق الحضانة في الطبقة المستحقة من طبقات الميراث كتعدد الخالات، وطالب كل واحد منهم به أقرع بينهم لما في الإشتراك في حق الإختصاص في مثل هذا الحق بالحضانة والتنازع عليه من الإضرار بالطفل المحضون.

مسألة ١١٦: ينبغي أن لا يمنع الإبن أو البنت من زيارة والدهما عندما يكونان في حضانة أمهما وكذلك العكس عندما يكونان في حضانة أبيهما لوجوب صلة الرحم التي من أقواها وأشدها تأكيداً ووجوباً صلة الوالدين وبرهما.

مسألة ١١٧: في حال انفصال الأبوين بالطلاق وسقوط حق حضانة الأم للأولاد إمّا بإكمالهم السابعة من عمرهم أو بزواجها بزواج غيره قبل ذلك فإن كان لديهما مولوداً ذكراً ترك يذهب إلى أمه في أي وقت رغب وأمكن، وإن كانت أنثى فإنه إن لم يوجد من يصطحبها لزيارة أمّها يستحسن للأم أن تأتيها زائرة في بيت مطلقها لأنّ البنت لا تصلح للخروج بمفردها بخلاف الأم فإذا زارتها الأم خفت من غير انبساط أو أخذتها معها ثم أرجعتها ثانياً.

مسألة ١١٨: لا يجوز للأب أن يمنع الأبناء من زيارة أمّهم والاجتماع بها لما في ذلك من قطع الرحم المحرّم شرعاً.

أحكام خاصة بحضانة الأب

مسألة ١١٩: يجب على الأب ويلزم بالإنفاق على الطفل المحضون إذا كان في فترة حضانة أمّه، ولو إمتنع كان للأم الحق بالمطالبة بإلزامه بدفع نفقة إبنها وبدلها حتى تنتهي مدّة حضانتها.

مسألة ١٢٠: يجب على الأب ويلزم بالإنفاق على البنت المحضونة إذا كانت في حضانة أمها بعد إنتهاء أمد الحضانة الشرعية بإتمام سن السابعة حتى تتزوج وكذا على الولد الذكر حتى يستقل بالإنفاق على نفسه إذا إختارا العيش والسكنى مع أمهما بعد بلوغهما ورشدهما.

مسألة ١٢١: إذا إنقضت فترة حق الأم بالإختصاص بالحضانة أو سقطت عنها قبل ذلك لم يكن للأب الحق في منعها من رؤية ولدها أو الإجتماع به بل يجب عليه أن يمكنها من ذلك.

مسألة ١٢٢: إذا مرض الإبن أو البنت المحضونين وكانا في حضانة الأب لم يجز للأب منع الأم من مراعاتهما وتمريضهما والإقامة عندهما في بيت أبيهما أو أخذهما معها إذا إقتضى الأمر إلى محل سكنها لأنها أشفق وأرفق وأحن عليهما من غيرها.

مسألة ١٢٣: إذا مرضت الأم وكانت حضانة الأبناء قد إنتقلت للأب لم يحق للأب أن يمنع الولد من التردد إليها ذكراً كان أم أنثى، ولو مات أحدهم حضرته أمه، وكانت أحق من غيرها بتولي أمره وإخراجه. وإن ماتت الأم حضرها الولد وجّهزها وتولّى أمرها إن كان أهلاً لذلك.

أحكام خاصة بحضانة الأم

مسألة ١٢٤: لا تسقط حضانة الأم الجامعة لصفات الأهلية بحال من الأحوال ولوليأعسار الأب ومرضه وتعيين وصي من قبله عليه ونحو ذلك.

مسألة ١٢٥: لا تستحق الأم الأجرة على حضانة الطفل في فترة

إختصاصها بحق الحضانة، وإنما ذلك تكريم لأمومتها وخيار أمره موكول لها فإن شاءت طالبت بها فأعطيت وإن شاءت العزوف حرمت.

مسألة ١٢٦: للأم الحق بالمطالبة بأجرة رضاع الطفل إذا كانت هي التي تقوم بنفسها برضاعته الرضاعة الطبيعيّة لقوله تعالى: فإن أرضعن لكم فآتوهنّ أجورهنّ فإن كان للطفل مال أعطيت الأجرة منه وإلا فمن مال الأب إن كان موسراً كما سبق وأن أشير إليه في أحكام الرضاع.

مسألة ١٢٧: حضانة الطفل ورضاعته قد تجتمعان لأمه وقد تفرقان فمثال إجتماعهما فيما لو لم تطالب الأم بأجرة رضاعتها لطفلها في فترة حق إختصاصها بحضانته، ومثال إفتراقهما لو طالبت الأم بأجرة رضاعتها لطفلها من أبيه وتبرّعت إمرأة بإرضاعه مجاناً تقدّم المرأة المتبرّعة على الأم، ويسقط حق الأم في الإرضاع.

أمّا حقها في الحضانة فإنه يبقى على ما هو عليه، ويكون الطفل في رعايتها تأتي إليه تلك المرضعة المتبرّعة أو يحمل هو إليها لرضاعته متى إحتاج للرضاعة.

مسألة ١٢٨: لو تبرّعت إمرأة غير الأم بحضانة الطفل وكان في حضانة الأم لم يحق للأب أن ينزعه منها ويدفعه لتلك المتبرّعة.

مسألة ١٢٩: تنتهي حضانة الأم وتنتقل إلى الأب بأحد أمرين إمّا بإنتهاء فترة الحضانة الشرعيّة ببلوغ الطفل المحضون سبع سنوات أو بزواجها قبل ذلك.

مسألة ١٣٠: يشترط في الأم أنّ لا تتزوّج بغير الأب بعد المفارقة بالطلاق في فترة حقها بالإختصاص بالحضانة، فإن تزوّجت بغيره ولو متعة سقط حق مطالبتها بالإختصاص بالحضانة لمن لم يبلغ سن السابعة من عمره بعد.

مسألة ١٣١: لافرق في سقوط حق الأم في الحضانة مع تزويجها بزواج آخر بين دخول ذلك الزوج بها وعدمه.

مسألة ١٣٢: إذا طلقت الأم من زوجها الثاني طليقةً بائنةً قبل إنتهاء فترة حقها بالإختصاص بالحضانة أو مات عنها عادت إليها الحضانة، وكان لها الحق في المطالبة بها لزوال المانع.

مسألة ١٣٣: يجوز للأم فيما لو طمعت في أن تستأثر بحضانة الطفل في فترة إنتقالها إلى الأب أن تقترح عليه وتتفق معه على أنها ستتولى الإنفاق عليه كعوض عن إسقاط الأب لحقه في الحضانة، ويجوز لكل منهما العدول عن هذا الإتفاق فيما بعد لأنه غير ملزم.

مسألة ١٣٤: الأم تختص بالحضانة وإن كانت قد انتقلت إلى الأب قبل موته سواء تزوجت أم لم تتزوج وهي أحق بها من العصابة كالجد والجدّة وبقية أفرادها.

حضانة الإبن الرشيد

مسألة ١٣٥: إذا بلغ الولد رشيداً سقطت ولاية الأبوين في الحضانة عنه ودفع إليه ماله إن كان له مال خاص به ذكراً كان الولد أو أنثى، ويتخيّر الولد في الإنضمام إلى من يشاء منهما كما يكره للبنات مفارقة أمها إلى أن تتزوج، ويجب عليهما التردد لزيارة الآخر أداءً لحق الأبوة أو الأمومة.

مسألة ١٣٦: سن بلوغ الذكر خمس عشرة سنة أو الإحتلام أو إنبات الشعر على العانة، وسن بلغ الأنثى تسع سنوات.

حضانة الرئائب

مسألة ١٣٧: من تزوج امرأةً مطلقةً أو أرملةً وكان لها أبناء من

زوجها السابق في حضانتها فإن إشتربت عليه ضمن عقد الزواج أن يسكنهم معها في بيت الزوجية لم يجز له إخراجهم ومنعهم من دخوله ومنعها من ممارسة حقها في القيام بشؤونهم ورعايتهم بشرط أن لا تتعارض مع حقوق الزوجية.

وإن لم تشترب عليه ذلك جاز له منعهم وعدم السماح لهم بدخول بيته بل توقف ذلك منها على إذنه وإجازته فيما لو علم عدم موافقته خصوصاً الإنفاق عليهم من مال زوجها.

المنازعة في حضانة الأبناء

١ - عند القطيعة مع بقاء العلاقة الزوجية

مسألة ١٣٨: إذا حدثت قطيعة وإختلاف بين الأب (الزوج) والأم (الزوجة) وكان التقصير والإخلال والخطأ منه لا منها، فإضطرت الأم إلى الذهاب إلى بيت أهلها وكان لها أبناء منه فطالبت بحضانتهم وإلتحاقهم بها حتى يتم إنتهاء أمد التخاصم بينهما نظر إلى أعمارهم فإن كانت أقل من سبع سنوات جاز لها المطالبة بهم ويلزم الزوج بتمكينها منهم، وإن كانت أكثر من ذلك فإنه تخيير البنت إذا بلغت سن التاسعة ويخير الولد إذا بلغ سن الخامسة عشرة وفي غير هذه الصور يكون الأب أحق بهم ذكراً كان المحضون أم أنثى.

٢ - بعد تحقق الفراق والإنفصال بين الزوجين

مسألة ١٣٩: إذا طلق الأب الأم فهنا مرحلتان:

المرحلة الأولى: في فترة العدة الرجعية حيث يحق للأم البقاء في بيت الزوجية إلا أن تأتي بفاحشة مبينة كأن ترتكب جريمة كالزنا ونحوه أو أن تكون مصدر أتعاب ومشاكل للزوج المطلق نفسه فلا يكون بقاؤها صالحاً.

المرحلة الثانية: بعد إنقضاء فترة العدة الرجعية فإن طالبت بحضانتهم وإلتحاقهم بها نظر إلى أعمارهم فإن كانت أقل من سبع سنوات جاز لها المطالبة بهم ويلزم الزوج بتمكينها منهم والإنفاق عليهم بما يشمل السكنى والكسوة، وإن كانت أعمارهم أكثر من ذلك فإنه تخير البنت إذا بلغت سن التاسعة، ويخير الولد إذا بلغ سن الخامسة عشرة وإلا كان الأب أحق بهم ذكراً كان المحضون أم أنثى كما سبق وأن أشير إليه.

أحكام ليلة الزفاف

نص السؤال:

٤٩ - ما هي الأحكام الشرعية لليلة الزفاف لكلا العروسين؟

جوابه:

لقد تقدم في جواب المسألة (٤٤) الحديث عن مستحبات وواجبات ومكروهات ومحرمات ليلة الزفاف فراجع وسيأتي أيضاً في جواب المسألة رقم (٧٦) عن بقية سنن ليلة الزفاف وما يتعلق بالمعاشرة الجنسية فلا داعي للتكرار.

ضرب الزوج للزوجة

نص السؤال:

٥٠ - هل يجوز للزوج ان يضرب زوجته ومتى؟ وما الحد الشرعي اذا كان لا يجوز؟

جوابه:

قال سبحانه وتعالى:

﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا

أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَصْلَحَتْ فَبَدَأَتْ حَفِظَتْ لِلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّيْلِ
تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعُظُّهُمْ وَأَهْجُرُهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَأَضْرِبُوهُمْ فَإِنْ أَطَعْتُمْ فَلَا
بَعُوْا عَلَيْهِنَّ سَبِيْلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيْمًا كَبِيْرًا ﴿٣٤﴾ [النساء: ٣٤].

والضرب الوارد في الآية ليس المراد منه الضرب المبرح الذي
يشتمل على جرح أو ايلام ورضوض وكسيور وإنما هو ضرب رمزي
خاص كالضرب بعقد المنديل وطرف المسواك.
ولو تعدى الزوج إلى ما يصل إلى ذلك وجب قوده والقصاص منه
ولزمخ دفع دية ما يحدثه من جروح وكسور حسبما هو منصوص عليه في
محله.

تحديد النسل

نص السؤال:

٥١ - ما هو رأي الإسلام بتحديد النسل؟ مع مراعاة ان بعض
المفكرين يرون ان الاستعمار جلب هذه الخدع من أجل تقليل نفوس
وعدد امة محمد ﷺ للسيطرة عليهم وفي المقابل يزداد عدد بلدان الغرب
والشرق الكافر بالمئات والملايين سنوياً؟

جوابه:

اتهم الاستعمار بذلك أمر وارد لكن له أصل في الدين وشريعة
رسول رب العالمين نستعرضه من خلال تقسيم الأحاديث الواردة إلى
أربعة أقسام:

القسم الأول: الحث على كثرة الإنجاب مع توفر القدرة على
تأمين معيشتهم وتربيتهم التربية الصالحة:

كما ورد في احاديث مشهورة عن النبي الأكرم ﷺ منها قوله:
تناكحوا تناسلوا فإني اباهي بكم الأمم.

ومنها قوله ﷺ: تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة حتى بالسقط.

وقوله ﷺ: أما علمتم اني أباهي بكم الأمم يوم القيامة حتى بالسقط يظيل مخبناً - أي ممتليا غيظا وغبنا - على باب الجنة، فيقول الله ﷻ: ادخل الجنة، فيقول: لا حتى يدخل أبواي قبلي، فيقول الله تبارك وتعالى لملك من الملائكة آتيني بابويه، فيأمر بهما إلى الجنة، فيقول: هذا بفضل رحمتي.

وقوله ﷺ: تزوجوا الابكار فإنهن أطيب شيء أفواها وأدر شيء أخلافا وأفتح شيء أرحاماً، أما علمتم أني أباهي بكم الأمم يوم القيامة حتى بالسقط يظل مخبناً على باب الجنة فيقول الله ﷻ له: ادخل الجنة، فيقول: لا حتى يدخل أبواي قبلي، فيقول الله ﷻ تقربهم في الدنيا.

القسم الثاني: مدح قلة العيال عند فقد القدرة على اعالتهم وتأمين معيشتهم ومما ورد في ذلك قول النبي ﷺ: التودد إلى الناس نصف العقل، والرفق نصف المعيشة، وما عال امرء في إقتصاده.

وقد افرد العلامة المجلسي في بحار الأنوار (ج ١٠١ ص ٦٩) باباً عنونه بـ (باب - فضل التوسعة على العيال ومدح قلة العيال).

١ - الإمام الكاظم ﷺ قال: إن عيال الرجل اسراؤه فمن أنعم الله عليه نعمة فليوسع على اسرائه، فإن لم يفعل أو شك أن تزول النعمة..

٢ - قال رسول الله ﷺ: من دخل السوق فاشترى تحفة فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى قوم محاويع، وليبدأ بالاناث قبل الذكور، فإن من فرح ابنة فكأنما أعتق رقبة من ولد إسماعيل،

ومن أقر. بعين ابن فكانما بكى من خشية الله ﷻ، ومن بكى من خشية الله ﷻ ادخل جنات النعيم.

٣ - عن الإمام الصادق ﷺ قال: من عال ابنتين أو أختين أو عميتين أو خاليتين حجبناه من النار.

٤ - قال رسول الله ﷺ: إن في الجنة درجة لا يبلغها إلا إمام عادل، أو ذو رحم ووصول، أو ذو عيال صبور.

٥ - قال رسول الله ﷺ: إذا أنفق المسلم على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة.

٦ - عن علي بن أبي طالب ﷺ قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله عندي دينار فما تأمرني به؟ قال: أنفقه على أمك، قال: عندي آخر فما تأمرني به؟ قال: أنفقه على أبيك، قال: عندي آخر فما تأمرني به؟ قال أنفقه على أخيك قال: عندي آخر فما تأمرني به ولا والله ما عندي غيره؟ قال: أنفقه في سبيل الله وهو أدناها أجراً.

٧ - قال رسول الله ﷺ: لما أسري بي إلى السماء دخلت الجنة فرأيت فيها قصراً من ياقوت أحمر يرى باطنه من ظاهره لضياءه ونوره، وفيه قبتان من در زبرجد فقلت يا جبرئيل لمن هذا القصر؟ قال: هو لمن أطاب الكلام وأدام الصيام وأطعم الطعام وتهجد بالليل والناس نيام، قال علي ﷺ: فقلت: يا رسول الله وفي امتك من يطيق هذا؟ فقال: أتدري ما إطابة الكلام، فقلت: الله ورسوله أعلم قال: من قال: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر، أتدري ما إدامة الصيام قلت: الله ورسوله أعلم، قال: من صام شهر الصبر شهر رمضان ولم يفطر منه

يوماً، أتدري ما إطعام الطعام؟ قلت: الله ورسوله أعلم قال: من طلب لعياله ما يكف به وجوههم عن الناس، أتدري ما التهجد بالليل والناس نيام؟ قلت: الله ورسوله أعلم قال: من لم ينم حتى يصلي العشاء الآخرة والناس من اليهود والنصارى وغيرهم من المشركين نيام بينهما.

- ٨ - قال رسول الله ﷺ: قلة العيال أحد اليسارين.
- ٩ - عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: قلة العيال أحد اليسارين.
- ١٠ - قال أمير المؤمنين عليه السلام: الفقر هو الموت الأكبر وقلة العيال أحد اليسارين، التقدير نصف العيش، ما عال امرؤ اقتصد.
- ١١ - قال رسول الله ﷺ: إن الله تبارك وتعالى ينزل المعونة على قدر المؤنة، وينزل الصبر على قدر شدة البلاء.
- ١٢ - ومرة الإمام الصادق عليه السلام بصياد فقال: يا صياد أي شيء أكثر ما يقع في شبكتك؟ قال: الطير الزاق قال: فمر وهو يقول: هلك صاحب العيال هلك صاحب العيال.
- ١٣ - ضا: ولتكن نفقتك على نفسك وعيالك فضلا فإن الله يقول: يسئلونك ماذا ينفقون قل العفو والعفو الوسط وقال الله: والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا إلى آخره.
- ١٤ - وقال الإمام الكاظم عليه السلام: ضمنت لمن اقتصد أن لا يفتقر، وعلم أن نفقتك على نفسك وعيالك صدقة، والكاد على عياله من حل كالمجاهد في سبيل الله.
- ١٥ - قال النبي ﷺ: قلة العيال أحد اليسارين.
- ١٦ - قال النبي ﷺ التودد إلى الناس نصف العقل، والرفق نصف المعيشة، وما عال امرؤ في إقتصاد.

١٧ - نهج البلاغة: قال أمير المؤمنين عليه السلام: تنزل المعونة على قدر المؤنة.

١٨ - وقال عليه السلام: ما عال امرؤ اقتصد.

١٩ - وقال عليه السلام: قلة العيال أحد اليسارين.

٢٠ - وقال عليه السلام لبعض أصحابه: لا تجعلن أكثر شغلك بأهلك وولدك فإن يكن أهلك وولدك أولياء الله، فإن الله لا يضيع أولياءه، وإن يكونوا أعداء الله فمأهكم وشغلك بأعداء الله.

٢١ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: التودد إلى الناس نصف العقل، وحسن السؤال نصف العلم، والتقدير في النفقة نصف العيش.

٢٢ - وفي خبر آخر: التقدير نصف المعيشة.

٢٣ - عدة الداعي: عن الإمام موسى الكاظم عليه السلام: إذا وعدتم الصغار فأوفوا لهم، فإنهم يرون أنكم أنتم الذين ترزقونهم، وإن الله لا يغضب بشيء كغضبه للنساء والصبيان.

٢٤ - وقال أمير المؤمنين عليه السلام: أطرفوا أهاليكم في كل جمعة بشيء من الفاكهة كي يفرحوا بالجمعة.

٢٥ - اعلام الدين: عن علي بن الحسين عليهما السلام قال: إن أحبكم إلى الله ويعلي أحسنكم عملاً، وإن أعظمكم عند الله عملاً أعظمكم فيما عنده رغبة، وإن أنجاكم من عذاب الله أشدكم خشية لله، وإن أقربكم من الله أوسعكم خلقاً، وإن أرضاكم عند الله أسبغكم على عياله، وإن أكرمكم عند الله أتقاكم.

واضاف الشيخ علي النمازي في مستدرک سفينة البحار طائفة

أخرى:

تحت باب عنوانه بنفس العنوان المتقدم الذكر ومما جاء فيه :

- ١ - في النبوي ﷺ : قلة العيال أحد اليسارين.
- ٢ - عن النبي ﷺ قال: من دخل السوق فاشتري تحفة فحملها إلى عياله كان كحامل صدقة إلى قوم محاويج، وليبدأ بالإناث قبل الذكور، فإن من فرح ابنة فكأنما أعتق رقبة من ولد إسماعيل.
- ٣ - نظر الإمام الصادق عليه السلام إلى رجل من أهل المدينة قد اشترى لعياله شيئاً وهو يحمله، فلما رآه الرجل إستحیی منه، فقال له أبو عبد الله عليه السلام: إشتريته لعيالك وحملته إليهم، أما والله لولا أهل المدينة لأحببت أن أشتري لعيالي الشيء، ثم أحمله إليهم.
- ٤ - قال الإمام علي عليه السلام: من اشترى لعياله لحماً بدرهم كان كمن اعتق نسمة من ولد إسماعيل.
- ٥ - النبي ﷺ: كل معروف صدقة، وأفضل الصدقة صدقة عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول.
- ٦ - عنه ﷺ: إن في الجنة درجة لا يبلغها إلا إمام عادل، أو ذو رحم ووصول، أو ذو عيال صبور.
- ٧ - قال أمير المؤمنين عليه السلام تنزل المعونة على قدر المؤونة،
- ٨ - وقال أمير المؤمنين عليه السلام: ما عال امرئ إقتصد.
- ٩ - وقال: قلة العيال أحد اليسارين،
- ١٠ - وعن الإمام الكاظم عليه السلام قال: إذا وعدتم الصغار فأوفوا لهم، فإنهم يرون أنكم أنتم الذين ترزقونهم، وأن الله لا يغضب لشيء كغضبه للنساء والصبيان.

١١ - وقال أمير المؤمنين عليه السلام: إطفوا أهاليكم في كل جمعة بشيء من الفاكهة كي يفرحوا بالجمعة.

١٢ - قال علي بن الحسين عليه السلام: لئن أدخل السوق ومعي دراهم ابتاع به لعيالي لحماً. وقد قرموا إليه أحب إلي من أن أعتق نسمة.

١٣ - وعنه عليه السلام: وإن أرضاكم عند الله أسعاكم على عياله.

وجاء في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد:

الأصل: قلة العيال أحد اليسارين.

الشرح: اليسار الثاني كثرة المال، يقول إن قلة العيال مع الفقر كاليسار الحقيقي مع كثرتهم. ومن أمثال الحكماء: العيال أرضة المال.
القسم الثالث: ذم ولعن من انجب أطفالاً وتسبب في تشريدهم وضياعهم

ملعون من اعان ولده على عقوقه.

قال عليه السلام: ملعون ملعون من القى كله على الناس، ملعون ملعون من ضيع من يعول.

وعن الإمام الصادق عليه السلام: كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول.

وقال أبو الحسن الرضا عليه السلام: ينبغي للرجل أن يوسع على عياله لئلا يتمنوا موته.

وتلا هذه الآية ﴿وَيُطْعَمُونَ أَلْطَعَامَ عَلَىٰ حَيْثُ﴾ - الآية وقال: الاسير عيال الرجل ينبغي للرجل إذا زيد في النعمة أن يزيد اسراءه في السعة عليهم.

وفي الأثر: عجبت لمن له عيال وليس له مال كيف لا يخرج على الناس بالسيف؟

أن غم العيال ستر من النار، وأن أغم الغم غم العيال.

والنبي ﷺ: غم العيال ستر من النار.

صحيفة الرضا ﷺ بالإسناد عنه قال: مر جعفر ﷺ بصياد فقال: يا صياد أي شيء أكثر ما يقع في شبكتك. قال: الطير الزاق. قال: فمر ويقول: هلك صاحب العيال، هلك صاحب العيال.

القسم الرابع: طرح مبدأ التكافل لانقاذ الأسر من مخاطر الفقر:

قال رسول الله ﷺ: الخلق عيال الله، فأحب الخلق إلى الله من نفع عيال الله، أو أدخل على أهل بيت سروراً.

وسئل النبي ﷺ عن أي الصدقة أفضل قال: على ذي الرحم الكاشح.

وقال ﷺ: لا صدقة وذو رحم محتاج.

وعن الإمام الباقر ﷺ قال: لأن أحج حجة أحب إلي من أن أعتق رقبة، حتى إنتهى إلى عشرة ومثلها، حتى إنتهى إلى سبعين، ولأن أعول أهل بيت من المسلمين، وأشبع جوعتهم، وأكسو عراهم، وأكف وجوههم عن الناس أحب إلي من أن أحج حجة وحجة وحجة حتى إنتهى إلى عشرة، ومثلها ومثلها حتى إنتهى إلى سبعين.

مايعمل لتجنب الطلاق

نص السؤال:

٥٢ - ما هي طرق الوقاية الإسلامية من الطلاق والتفكك الأسري؟

جوابه:

يمكن ايجاز أسباب الطلاق بالأمور التالية:

- ١ - الجهل بالحقوق والالتزامات الشرعية المشتركة والمختصة بكل واحد منهما.
 - ٢ - فقد التجانس وعدم فهم كل واحد منهما للآخر وعدم التأقلم في الميول والرغبات.
 - ٣ - فقد لغة التفاهم وفقد القدرة على حل الخلافات الزوجية البسيطة والكبيرة مباشرة وضمن دائرتيها دون اللجوء لطرف ثالث.
 - ٤ - فقد المودة والمحبة بين قلبيهما.
 - ٥ - غلبة الجفاء والجفاف في العلاقة الزوجية والجنسية.
- والحل يكمن في تجاوز كل واحد منها من خلال:
- ١ - الاحاطة والاطلاع والمعرفة بما هو خاص بالحياة الزوجية من المسائل الشرعية من واجبات وحقوق والتزامات وأخلاقيات وسنن ومندوبات.
 - ٢ - ازالة جميع الحواجز النفسية والعاطفية بتبادل الفاظ الحب والعاطفة بصدق واخلاص.
 - ٣ - الجلوس في جو عائلي خاص للنقاش والحوار الشفاف المباشر واتاحة الفرصة لكل منهما لازالة أي سوء تفاهم قد يطرأ بين الحين والآخر بحسب تقلبات الحياة بحيث يكون مقتصرًا عليهما دون حشر أي طرف آخر الا إذا استدعت الضرورة.
 - ٤ - تعزيز لحمة المودة والتعلق بالآخر والإحساس بعمق وخصوصية العلاقة الزوجية.
 - ٥ - ان تكون العلاقة بينهما علاقة حية متجددة لا تعرف الضمور والجفاء من خلال تعزيزها وتنميتها دائماً عبر الانفتاح على الآخر وتبادل الفاظ الحب والاحترام والمودة.

٦ - ان يتعرف كل واحد منهما على ذوق الآخر في الطعام والملبس والألوان والروائح ليتجنب مواطن اثاره النفرة والتقزز ويظهر بالمظهر الذي يجلب الآخر ويزيد من الألفة والمحبة والعلاقة بينهما.

اجراء عملية العقم

نص السؤال:

٥٣ - هل يجوز إجراء عملية العقم الصناعي المؤقت والدائم لكلا الجنسين؟
جوابه:

يجوز إجراء عملية العقم المؤقت دون الدائم لأن العقم الدائم يلحق العيب والنقص بكل منهما ويحرمهما من القدرة على الإنجاب مستقبلاً متى دعت الحاجة والضرورة واشتاقا وتاقا إليه.

الالتحاق بدورات تدريس طرق ممارسة الجنس

نص السؤال:

٥٤ - ما الحكم الشرعي في الدخول والتسجيل في المعاهد والدورات التي تدرب طرق معاملة الزوجين أحدهما للآخر وطرق ممارسة الجنس وطرق تربية الأبناء والتعامل معهم في مختلف الاعمار والظروف؟
جوابه:

أما بالنسبة لتدريس أساليب المعاملة بين الزوجين وطرق تربية الأبناء والتعامل معهم إذا كانت وفق هدي الإسلام ومقاصده وتشريعاته وأحكامه فهي واجبة إذا توقفت حياتهما عليها بسبب اضطراب حياتهما

وعدم المامهما بها بل مندوب إليها بشكل عام لتعزيز العلاقة وتنميتها وتقويتها بين الزوجين بشكل افضل.

وأما بالنسبة إلى تعليم طرق الممارسة الجنسية فلا يجوز وانما يقتصر فيها على القراءة والمطالعة الخاصة دون العلنية لما في ذلك من انسلاخ عن الحياء العام وترتب مفسد أخلاقية وسلوكية خطيرة عليه خصوصاً في الفصول المختلطة بين الجنسين من الأزواج وازاحة قبح الارتباط المحرم ونحو ذلك من الأمور التي تتنافى مع تشريعات الدين الإسلامي وأهمية الاحتفاظ بسرية تناول ثقافة هذه العلاقة وما يتم اثناءها من ممارسات للحفاظ على الحياء العام في المجتمع ومن ثم حفظ قيم الحياء الخاص كمظهر من أبرز مظاهر الفضيلة لدى الإنسان.

هل تتلخص مشكلة الإنسان في الجنس

نص السؤال:

٥٥ - ترى بعض الفلاسفات والايديولوجيات المعاصرة ان مشكلة الإنسان والمجتمع والحضارة الإنسانية تتلخص في الجنس ومشاكله ابتداء من سن الرضاعة حيث يقول فرويد ان الرضيع يمص ثدي امه بدافع الغريزة والشهوة وغيرها من افكاره كعقدة اوديب Odipus node وغيرها من الافكار التي تقول ان الرجل يمارس الجنس مع الأنثى بقوة نحو الرحم والمهبل لانه يحن ويميل إلى الرجوع موطنه الأصلي (رحم الام)... فما رأي الإسلام بهذه الافكار والايديولوجيات؟ وما هو البديل الإسلامي الاصيل؟

جوابه:

هذه الأفكار والفلاسفات والايديولوجيات من السخف والصفافة

والغباء والجهل بمكان يحار المرء في تصور كيف لبشر يمتلك ذرة من العقل والفهم وفي عصر القرن الحادي والعشرين ان يتفوه بها بل ويتجراً في وصفها انها نظرية أو ايدولوجية يضحك على نفسه بها.

أما بالنسبة لأمر الرضاعة فالكل يعلم ان الطفل عندما يجوع ويحتاج لسد رمقه وتأمين حاجاته الغذائية يصيح بأعلى صوته للاشعار بحاجته إلى ذلك وعندما تقترب حلمة ثدي الأم إلى فمه يشرع في المص لدر الحليب في فمه ومتى يشبع يتوقف والمص حالة فطرية جبل الخلق عليها لا تحتاج إلى تعلم ولو احتاج كل طفل إليها لهلك الأطفال جميعاً لعدم تأتي ذلك من أحد منهم ولتعذر تعليمها لهم بأي وسيلة أو لغة.

وهناك اكتشافات مذهلة طبية حديثة تتناول الإعجاز الإلهي في هذه العملية وفي طبيعة الحليب الذي يتكيف في تركيبته منذ أول يوم الولادة إلى سن الفطام بعد مضي سنتين عليها ويتغير بتغير مراحل النمو لدى الطفل.

مضافاً لحالة التأثير النفسي والأمن والطمأنينة التي تحصل للطفل وهو في حضن امه إلى غير ذلك من الأمور المتسالم عليها اليوم.

ومن يضرب بكل تلك الثروة العلمية والمعرفية حول ذلك عرض الجدار ويتفوه بمثل تلك السخافات ينبغي ان يشك في سلامة عقله زائداً على اثبات جهله لا انه صاحب ايدولوجية ونظرية.

وكذلك الأمر نفسه يرد في موضوع العلاقة الجنسية التي تتوزع على الجسد بأكمله في الطرفين ولا حصر لها بالمهبل والفرج وان كان الايلاج هو المنطقة المركزية لتحصيل اللذة الجنسية.

ولا يعقل ان يتصور بشر أثناء قيامه بذلك انه يفعل ذلك بدافع

الميل إلى الرجوع إلى موطنه الأصلي (رحم الام) كما نجده في هذا الزعم السخيف واذا كان المتفوه بهذه السخافات كان قد حن ورغب هو حصرياً في الرجوع إلى موطنه المذكور فإن عليه أن يدخل بكامل جسمه في مهبل ورحم زوجته لا بذكره مجرداً.

هل المرأة مظلومة في التشريع الإسلامي

نص السؤال:

٥٦ - هل صحيح ان الإسلام ظلم المرأة في كل ما يلي (نحن ننقل أقوال العلمانيين ولا نؤمن بها): -

جوابه:

كل من يقول ذلك ظلم الإسلام وافترى عليه لأن الإسلام إنما هو الشريعة الإلهية الخاتمة للشرائع والديانات السماوية وهو الدين الكامل الشامل الذي جاء من خالق هذا الكون ومبدعه وموجده وهو أعلم بما يصلح مخلوقاته بما فيهم الإنسان من القوانين ويتناسب معهم من التشريعات وما يلائمهم من السنن والضوابط والحقوق والواجبات والنواهي والأوامر وكل ما فيه من تشريع خاص للمرأة من الأحكام فإنما يتناسب ووجودها وفطرتها وما تختص به من سجايا وخصال وخصوصيات وكل ما جعل لها من الحقوق انما كان لحفظ استقلاليتها في النسب والمال والكرامة.

واستعراض الحقوق التي منحها الإسلام للمرأة يطول به المقام ويحتاج إلى كتاب مستقبل وسنلقي الضوء على مساحة من تلك المساحات الرحبة وهي عرض للشروط الالزامية التي فتح الإسلام الباب أمام المرأة لها عندما تريد الزواج واغلقه أمام الرجل حيث لم يجعل له

من الشروط الالزامية في قبال شروطها من خلال ما نبينه خلال استعراض جملة هذه المسائل:

مسألة ١: الشين والراء والطاء في الشرط أصل يدل على الإلزام بالشيء يقال شرطت عليه كذا أي ألزمت به.

مسألة ٢: يصح للمرأة أن تشترط على الزوج بعض الشروط الآتي ذكرها تبعاً للظروف والعادات والتقاليد الحاكمة على كل مجتمع بما لا يتنافى مع أحكام الشريعة الإسلامية بالنحو الآتي بيانه.

مسألة ٣: الأصل في صدور الشرط أن يكون من المرأة لأن العادة قد جرت على أن تصدر الخطبة من الرجل فتوافق المرأة طبقاً لشروط تشترطها أو تمتنع، وقد تصدر من الزوج لكنها أضيق نطاق ودائرة كما سيأتي.

مسألة ٤: كل شرط صحيح ضمن عقد الزواج يصح للزوجة إشتراطه، وكل شرط خالف كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ يرد إلى كتاب الله وسنة رسوله، ولو إشتطت الزوجة شرطاً فاسداً لم يسر البطلان إلى العقد وإنما يبطل الشرط وحده، قال الإمام علي عليه السلام: من شرط لإمرأته شرطاً فليف لها به فإن المسلمين عند شروطهم إلا شرطاً حراماً أو أحلّ حراماً.

مسألة ٥: إذا شرط في العقد شرطاً ما وكان ذلك الشرط يخالف المشروع كتاباً وسنة واجماعاً مثل:

- ١ - ان تشترط الزوجة على الزوج لايتزوج عليها مدّة حياتها.
- ٢ - ان تشترط الزوجة على الزوج ان بيدها الطلاق.
- ٣ - ان تشترط الزوجة على الزوج أن يكون امرها بيدها، وأن لا طاعة عليها لزوجها.

٤ - ان تشترط الزوجة على الزوج أن لا يتزوج عليها أبداً في حياتها ولا بعد موتها على أن تشترط على نفسها في المقابل أيضاً ان لا تتزوج بعده، وإشترط على أنفسهما التبرع بكل ما لهما من مال وأن يتصدقا به للمساكين ان لم يف كل واحد منهما لصاحبه.

٥ - أن تشترط الزوجة على الزوج حرمانه من حق الممارسة الجنسية ومنعه من التمكين الواجب عليها بمقتضى العقد والذي يثبت به الإحصان.

٦ - أن تشترط الزوجة على الزوج أنه إذا أراد طلاقها فإن عليه أن يدفع مبلغاً معيناً ثقيلاً أو قليلاً، وكذا لو طلقها طلاقاً رجعيّاً وأراد مراجعتها في فترة العدة الرجعية. إذا صدر أحد هذه الشروط من الزوجة بطل الشرط خاصة وصح ذلك العقد ووجب المهر عليه.

مسألة ٦: لا يوجد في شروط عقد الزواج شروط خارجة عن العقد لازمة به كما في البيوع.

مسألة ٧: لو إشتربت الزوجة على الزوج أن يوكلها على طلاق نفسها منه قيماً لو أخلّ بواجباتها وحقوقها كلاً أو بعضاً أو تزوّج عليها ونحو ذلك جاز له أن يفسخ ذلك التوكيل ويلغي تلك الوكالة متى ما شاء لأنها عقد جائز متزلزل غير لازم يتبع إرادة الموكل وجوداً وعدمه له نقضه متى ما رغب ولا سبيل لإلزامه به لمنافاة صفة الإلزام لمبدئه وما يبتني عليه.

شرط الخيار

مسألة ٨: لا يصح في شروط عقد الزواج شرط الخيار في أصل العقد.

مسألة ٩: المراد بشرط الخيار هو أن يؤخذ الخيار شرطاً في متن

العقد كأن تقول المرأة لخاطبها: زوجتك نفسي على مهر كذا على أن يكون لي الخيار ثلاثة أيام فيقول الزوج: قبلت أو تقول: زوجتك نفسي على مهر كذا فيقول: قبلتُ على أن يكون لي الخيار مدة كذا فيؤخذ الخيار في فسخ الزواج شرطاً في متن العقد.

مسألة ١٠: لو شرط الخيار في العقد بطل العقد لترتبه على الشرط الفاسد حيث أن الخيار لا يجري فيه فيكون ليس كالشرائط الفاسدة لخروجها عن أصله.

مسألة ١١: لو شرط ذلك الخيار في المهر خاصة دون العقد صح في العقد الدائم خاصة حيث أن ذكر المهر فيه ليس بشرط وليس بركن من أركانه، لكن صحة هذا الشرط مشروطة بشرط آخر وهو أن يكون له مدة مضبوطة لتحصل الثمرة به إذ غايته فسخه في وقت معين وبقاء العقد بغير مهر وهو أمر جائز فيه.

مسألة ١٢: يصح للأب أو الجد للزوجة البالغ البكر الرشيد أن يشترطاً في عقدها الشروط التي تعود بالمصلحة على الزوجة ولو لم تنطق هي بها.

شرط خيار الشرط

مسألة ١٣: المراد بخيار الشرط هو أن لا يؤخذ نفس الخيار شرطاً في العقد بل يؤخذ فيه وصف معين كما لو اشترط الخاطب على المرأة المخطوبة أن تكون بكرًا أو اشترطت هي أن يكون الزوج الخاطب شريفًا من الأشراف بين أهل بلده أو مهندساً أو نَساجاً بحيث إذا لم يوجد الوصف جاز للآخر أن يفسخ العقد.

وهذا الشرط يصح ويوجب تزلزل العقد وعدم قراره مع انه ليس عقداً محضاً لعدّه من العبادات الراجعة فإن إنكشف خلافه كان المشتري

منهما بالخيار بين الرضى بالطرف الآخر أو فسخ العقد لأنّ مثل هذا الشرط لا يتنافى مع طبيعة العقد، ولا يخالف كتاب الله وسنة رسوله ﷺ أي لا يحل حراماً ولا يحرم حلالاً.

أقسام شروط عقد الزواج

تنقسم شروط العقد إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: شروط متقدمة على العقد

مسألة ١٤ : تنقسم الشروط المتقدمة على العقد المنصوص عليها إلى شروط صحّة وشروط سعادة تقتضيها طبيعة العلاقة الزوجية دون حاجة إلى ذكر وتعيين من قبل أحد الزوجين للنص عليها.

١ - شروط صحّة:

مسألة ١٥ : شروط الصحة أربعة:

- ١ - إنتفاء الموانع النسبية والسببية في الزوج والزوجة.
- ٢ - وجود المكافأة في الدين إذ لا بد من إتصاف الزوج بالإسلام إذا كانت الزوجة مسلمة.
- ٣ - إذن الولي من أب وجد في تزويج المرأة البالغة الرشيد في حال وجودهما على قيد الحياة.
- ٤ - الإتيان بالصيغة الخاصة بعقد الزواج بالشروط المعتمدة شرعاً في الإيجاب والقبول.
- ٢ - شروط سعادة:

مسألة ١٦ : شروط السعادة تنقسم إلى واجبة أساسية ومندوبة

قياسية :

الشروط الواجبة الأساسية

مسألة ١٧ : الشروط الواجبة الأساسية ثلاثة :

- ١ - الصداق وهو من أهمها.
- ٢ - يسار الزوج وإقتداره المالي على تأمين معيشة الزوجة وأبناءهما مستقبلاً.
- ٣ - المنزل الشرعي المستقل.

مسألة ١٨ : للزوجة الحق في أن تشتري في منزل الزوجية ضمن عقد الزواج أن تتوفر فيه الخصوصيات التالية :

- ١ - إشتراط أن يكون منزلاً مستقلاً تام المرافق وهذا ثابت لها بأصل العقد وإن لم تشترطه ضمنه صريحاً.
- ٢ - إشتراط أن يكون منزلاً كائناً عند أهلها مجاوراً لهم في محل سكنهم أو في محلتهم ومدينتهم.
- ٣ - إشتراط أن يكون محل سكنها في محلة معينة في مدينة ما.
- ٤ - إشتراط أن لا ينقل سكنها معه إلى خارج بلدها ودولتها التي تقطنها.

وسياتي ذكرها ثانياً في الشروط الإلزامية.

الشروط المندوبة القياسية

مسألة ١٩ : الشروط المندوبة القياسية وسياتي الحديث عنها مفصلاً المواصفات القياسية.

القسم الثاني: في شروط عقد الزواج

الشروط التي تذكرها الزوجة

مسألة ٢٠: الشروط التي تنشأ عن عقد الزواج تنقسم إلى شروط إقتضائية وشروط إملائية.

الشروط الإقتضائية

مسألة ٢١: الشروط الإقتضائية هي شروط أساسية لإسعاد الحياة الزوجية وإضفاء الإستقرار عليها تجب تلقائياً بموجب إنشاء عقد الزواج دون حاجة إلى ذكرها صراحة ومن أمثلتها:

- ١ - القوامة كما سيأتي ذكرها.
- ٢ - المحبة والموودة والوئام وضرورة الإرفاق بالزوجة وعدم القسوة معها وترك الإجحاف في حقها والصفح عن سهوها ووجوب معاملتها بلطف ومحبة وإحترام، ومعاشرتها بالمعروف.
- ٣ - وجوب مبيت الزوج مع الزوجة في الفراش ليلياً وحرمة الإخلال بذلك أكثر من أربع ليال، وفي حال تعدد الزوجات يجب المبيت عندها ليلة من كل أربع ليال.
- ٤ - وجوب معاشرة الزوج للزوجة جنسياً وحرمة ترك ذلك أكثر من أربعة أشهر، لأنه ينتهي صبر المرأة عن ذلك، إلا إذا كان الترك قد تم برضاها، أو لغيبه الزوج في سفر أو لمرض ونحو ذلك، بل ويحرم القذف خارج الرحم إلا برضاها أيضاً.
- ٥ - إسكانها في منزل مستقل عن أقارب الزوجين.
- ٦ - الميثاق الغليظ الذي أخذه الله ﷻ على الأزواج لزوجاتهم بموجب ومقتضى عقد الزواج في قوله تعالى: ﴿وَأَخَذَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾ [النساء: ٢١].

الشروط الإملائية

وهي عبارة عن الشروط التي تملئها الزوجة على الزوج ضمن عقد الزواج قبله أو أثناءه أو بعده تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ - الشروط التي تذكرها الزوجة قبل عقد الزواج.

مسألة ٢٢: الشروط التي تذكرها الزوجة للزوج وتشرطها عليه قبل عقد الزواج لا ينطبق عليها صفة الإلزام ولا عبء بها.

٢ - الشروط التي تذكرها الزوجة ضمن عقد الزواج وأثناءه.

مسألة ٢٣: الشروط التي يصح للزوجة توجيهها للزوج وإشراطها عليه للتعهد بها على جهة الإلزام هي التي تذكر ضمنه.

مسألة ٢٤: لا بد من مقارنة الشرط لكي يكون لازماً للعقد من دون تقديم وتأخير فيكون مصاحباً للإيجاب والقبول ليكون من جملة العقد المأمور بالوفاء به، فيؤتى به بعد الإيجاب قبل القبول ليصير مقارناً للعقد بوقوعه في أثناءه وكلّ ما يذكر أولاً من الشرائط قبل العقد أو بعده لا يعبؤ ولا يعتد به.

٣ - الشروط التي تذكرها الزوجة بعد عقد الزواج والفراغ منه.

مسألة ٢٥: الشروط التي تذكرها الزوجة للزوج وتشرطها عليه بعد عقد الزواج لا ينطبق عليها صفة الإلزام ولا عبء بها إنّما تكون من باب التصالح والتوافق لو إستعد الزوج بالعمل بها، وكذا بالنسبة للتي تكون قبله.

مسألة ٢٦: متى خلا العقد من الشرائط ورضيت الزوجة بالعقد أو وليها أوكيلها بدونها إنهدم كلّ شرط يؤتى به بعد العقد لم يسبق أن ذكر ضمنه لأنّ الشرط إنّما يلزم بالعقد خاصّة.

عناوين الشروط المتزامنة للحياة الزوجية

مسألة ٢٧: للشروط التي تذكرها الزوجة ضمن عقد الزواج وتتعلق غاياتها بالفترة المتزامنة للحياة الزوجية ثلاثة عناوين:

العنوان الأول: شروط لازمة

يجب على الزوج الإلتزام بها وهي نوعان:

الأول: خاصة بحياتها الشخصية من قبيل:

- ١ - السماح للزوجة بإكمال دراستها المدرسية أو الجامعية إذا لم تتناف تلك الدراسة وتتعارض مع الوفاء بالحقوق الزوجية.
- ٢ - السماح لها بالعمل داخل أو خارج المنزل لحسابها الخاص إذا لم يتعارض مع قيامها بحقوق الزوجية والإهتمام بشؤون وإحتياجات الأسرة، ويتمشى مع الضوابط الشرعية اللائقة والمناسبة لها.
- ٣ - السماح لها بمزاولة أعمالها الإستثمارية الخاصة بها إن وجدت كسواء وبيع العقارات وإجراء التوكيلات ذات العلاقة لمن تشاء عند إقتضاء الحاجة والضرورة مع رعاية أصول الحشمة والحجاب.

الثاني: خاصة بحياتها الأسرية:

- ١ - إبقاء الزوجة في بلدها وعدم إخراجها منه إلا برضاها.
- ٢ - أن يسكنها في منزل معين في محلّة معينة.
- ٣ - أن لا يسافر بها خارج محل سكنها وموطنها.
- ٤ - أن لا يطأها في أوقات معينة إلا برضاها.

مسألة ٢٨: لو إشتربت الزوجة على الزوج في العقد ان لا

يفتضها إذا كانت بكرةً أو ان لا يجامعها مطلقاً وإنما له جميع صور الإستمتاع الأخرى بما سوى ذلك، جاز لها ذلك لأنّ وجوب المواقعة على الزوج للزوجة وحرمة تركها أكثر من أربعة أشهر إنَّما هو من حقوق الزوجة، وكذا كراهة العزل عند الجماع خارج الرحم إلا بإذنها وعود دية النطفة المفرغة خارج الرحم لو خالف - وهي عشرة دنانير شرعيّة - إليها، وكذا الحمل والإنجاب وما يصاحبه من آلام ومعاناة طويلة تسعة أشهر هو من شؤونها الخاصّة فإذا شرطت عدم الجماع سواء أدى إلى إفتضاض البكارة أو عدمها لزم الزوج الوفاء به لأنه من حقوقها الآيلة إليها فلو أذنت له بعد ذلك العقد بمجامعتها جاز بغير إثم ولا تبعة، إذ لا يعتبر في صحة العقد تتبع غاياته ولا رعاية مقاصده الغالبة كالتناسل وطلب الولد بل يكفي قصد بعضها وهو متحقق على الرغم من ذلك الشرط في العقد بالصورة المذكورة.

العنوان الثاني: شروط غير لازمة

لا يلزم الزوج بالوفاء بها، وتكون ذات صفة تبرعيّة يحق للزوج التنصّل منها متى ما أراد وهي:

١ - السماح للزوجة بإكمال دراستها الجامعيّة في داخل البلد أو خارجه إذا تعارضت مع وفائها بحقوق الزوجيّة ونتج عنها إهمالها.

٢ - عدم الممانعة من عملها بعد تخرجها أو بعد الزواج إذا تنافى مع الشؤون الإسلاميّة الخاصة بها، ورعاية أصول الحشمة والحجاب.

٣ - عدم الممانعة من خروجها من المنزل متى شاءت وإلى أي جهة أرادت.

٤ - السماح لها بمطلق الإهداء والتصدق من ماله بالحد الذي لا يعود عليه بالضرر.

٥ - أن ينفق على أبيها أو أهلها أو أبنائها من زوجها السابق.

٤ - أن لا يتزوج عليها زوجة أخرى أبداً.

العنوان الثالث: شروط باطلة

لا يمضيها الشارع بحال من الأحوال ومن أمثلتها:

١ - أن لا يطلقها أبداً.

٢ - أن لا تكون له قوامة ولا ولاية عليها أو على أبنائه منها.

٣ - أن يجعل الطلاق بيدها وكذا القيمومة.

٤ - أن لا يرثها ولا ترثه.

٥ - أن لا يعترض عليها ولا يطلقها ولا يلاعنها لو رآها تخونه مع رجل آخر.

٦ - أن تشترط الزوجة أو وليها على الزوج الذي لم يدفع المهر كمالاً أنه إذا لم يأت ببقيته في مدة معينة ما فإنه لا سبيل له عليها بطل الشرط خاصة ووجب عليها الفيئة إلى زوجها.

٧ - أن يشترط الزوج في العقد بنفي المهر للزوجة، وقد سبق حكمه في الشروط الخاصة بالزوج.

شروط الزوج

وأما الشروط التي تخص الزوج ويصح صدورها منه ضمن صيغة إنشاء عقد الزواج فتفصيلها كما يلي:

مسألة ٢٩: لو تزوج رجل امرأةً وشرط عليها إن هو تزوج عليها

امرأة أو هجرها أو أو أهمل حقاً من حقوقها فهي طالق كان بالخيار بين أن يوفي لها بما شرط ويطلقها لأنّ الطلاق بيده وإن شاء أمسكها وتزوج عليها.

مسألة ٣٠: لو تزوّج رجل امرأة وشرط عليها ان يأتيها إذا شاء وينفق عليها شيئاً مسمى كل شهر فقبلت جاز الشرط، لكن لها نقضه والمطالبة بما لها من الحقوق الشرعيّة فتكون ثمرة الشرط إبراء ذمة الزوج مما مضى فقط.

مسألة ٣١: لو تزوّج رجل زوجة ثانية سراً وإشترط عليها ان لا يأتيها إلا نهاراً أو لا يأتيها إلا بالليل ولا يقسم الليالي بينها وبين زوجته الأخرى صحّ العقد إلا أنّها لو رفضت وطالبت بحقها من المبيت بعدما تزوّجها فلم يفعل كان آثماً وجب عليه قضاؤه لها.

مسألة ٣٢: لو تزوج رجل امرأة بالعقد الدائم وشرط عليها أن لا ينفق عليها ولا يقسم لها ولا يتوارثان وأن لا يطلب منها ولداً لم ينفذ الشرط، لأنّه لا سبيل لنفي التوارث إلا إذا طلقت قبل وفاته ومضى عام على طلاقها منه، أو قامت بقتله، أو إرتدت هي عن الإسلام أو كانت كتابيّة غير مسلمة وكذا النفقة والقسمة لأنّهما من القوامة التشريعيّة الثابتة بمقتضى العقد شاء أم أبى.

مسألة ٣٣: لو نذر الزوج بدل أن يشترط بقوله لله عليّ نذر لإن تزوّجت بفلانة بنت فلان لم أطلب منها ولداً أبداً أو يقول: لا أرثها لو ماتت قبلي ونحو ذلك لم ينعقد ذلك النذر، وإن كان أشد من الشرط إلزاماً لأنّ النذر لا بد فيه من الرجحان ككونه مستحباً وأقله الإباحة وليس شيء من ذلك هنا بل معارض بالأمر الكلي وهو ان المسلمين عند شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو حلل حراماً.

مسألة ٣٤: لو شرط الزوج في العقد بنفي المهر للزوجة فسد العقد على هذا التقدير على الأقوى لمنافاة الشرط لمقتضى أصل العقد لأن البضع لا بد أن يكون في مقابلته مهر قلّ أم كثر كما ذكر في أحكام المهر.

شروط الزوجة

مسألة ٣٥: للزوجة شروط تخصها ويصح صدورها منها للإلزام زوجها بما ترغب فيه مما له دخل في حياتها المستقبلية معه ويحقق لها ما تصبو إليه من إستقرار وسعادة، وقد سبق توضيح ذلك ونضيف هنا بعض المواد التي تكمل ما سبق ذكره:

مسألة ٣٦: لو إشتربت الزوجة أو وليّها على الزوج أن لا يخرجها من بلدها في ضمن شروط عقد الزواج وجب على الزوج الوفاء والإلتزام به لان ذلك شرط مقصود للعقلاء وكثير من الأغرض تتعلق باللبث في المنازل والإستيطان في البلدان التي حصل بها الأنس والنشوء ومجاورة الأهل ورعايتهم مصلحتها وذلك أمر مهم فجاز شرطه في النكاح توصلًا إلى هذا الغرض الراجح المشتمل على الحكمة الواضحة الجليّة.

مسألة ٣٧: يلحق بما سبق لو إشتربت الزوجة أو وليّها على الزوج أن لا يخرجها من أهلها أو منزلها أو محلّتها.

مسألة ٣٨: لا يحق للزوج إخراج الزوجة من محلّتها أو موطنها ولا يحق له إجبارها على الخروج معه للسكنى في أي بلد آخر ولا يجب عليها طاعته إلا إذا لم تشترط عليه ذلك في ضمن عقد الزواج.

مسألة ٣٩: لو إشتربت الزوجة على الزوج تمليك بعض الأعيان لها زائدًا على المهر أو للوسيط في زواجهما كمكافأة له على وساطته أو

لوليها كان الشرط فاسداً، ولم يلزم الزوج بالوفاء به ولم يفد ملكاً ولم يثمر حليّة تلك الأعيان للزوجة ولا للوسيط ولا للولي بل هي من ضروب الإكراه المحرم ويجب إبطال مثل هذه المملكيّة غير المشروعة ويجب إعادة تلك العين للزوج ثانياً.

وكذلك الأمر في الزوج لو شرط عليها ذلك إذا كانت مقتدرة مالياً له أو لوليّه.

القسم الثالث: شروط متعلقة بالطلاق وما بعده:

مسألة ٤٠: تنقسم الشروط المتعلقة بالطلاق وما بعده إلى شروط غير جائزة وشروط جائزة.

الشروط غير الجائزة

وهي الشروط التي تذكر ضمن عقد الزوج

مسألة ٤١: لا يصح ولا يجوز للزوجة أن تذكر شرطاً ضمن عقد الزواج يتعلّق بالطلاق مستقبلاً لو عزم عليه الزوج وأوقعه وكذا بما بعده لأنّه لا شأن لها به ولا تتعلّق لإرادتها بأمره، ولا إرتباط لما يذكر في العقد من شروط بالطلاق إطلافاً.

مسألة ٤٢: لا يجوز ولا يصح للزوجة أن تشترط ضمن عقد الزواج على الزوج أحد هذه الشروط التالية:

- ١ - أن تشترط على الزوج أن يستمر في الإنفاق عليها بعد الطلاق.
- ٢ - أن يملكها نصف ماله بعد الطلاق أو بيته ونحو ذلك.
- ٣ - أن يتنازل الزوج عن حضانة أولاده لو طلقها وكانوا قد جاوزوا سن الحضانة الشرعيّة التي يحق لها المطالبة بها فيه.

ونحو ذلك من الشروط الباطلة التي تقدّم الإشارة إليها في العنوان الثالث من الشروط المتزامنة للحياة الزوجية.

مسألة ٤٣: هذه الشروط كلّها لا تصحّ شرعاً ولا يلزم الزوج بالوفاء بها لو رغبت الزوجة في إلزامه بها وأصرّت عليها.

الشروط الجائزة

وهي الشروط التي تذكر ضمن الطلاق نفسه

مسألة ٤٤: الأصل أنّ الإيقاعات لا شرط فيها ومنها الطلاق.

مسألة ٤٥: من الشروط الجائزة التي ورد إستثناؤها ضمن الطلاق ولا علاقة لها بما يذكر ضمن عقد الزواج كالإشتراط الواقع في طلاقي الخلع والمباراة من الزوج على الزوجة قبل إيقاعهما بأن تبذل له من المال قدر مادفعه من مهر عند العقد عليها كما في المباراة أو أقل أو مساويه أو أكثر منه كما في الخلع بما تسعه قدرتها وبما يتفق بشأنه مع الزوج وتشرط عليه أن يطلقها به ويخلعها عليه.

جعل التنازل عن الحضانة بدلاً

مسألة ٤٦: حيث أنّ الحضانة حق خاص للحاضنة الأم يجوز لها التنازل عنه متى تشاء، ولا تجبر عليها إذا إمتنعت، فيجوز لها إذا أرادت مخالعة زوجها أن تجعل الحضانة بدلاً بأربع صور:

الأولى: أن تتصالح معه على ترك حق الحضانة وتجعله بدلاً لطلاقها منه بعرض منها.

الثانية: أن يشترط الزوج عليها ترك حق الحضانة، ويقبل به بدلاً لطلاقها منه.

الثالثة: أن تتصالح معه على أن تحضن طفلها بعد إنتهاء فترة حضانته عندها وتفق عليه حتى يرشد ويستقل بنفسه بعرض منها.

الرابعة: أن يشترط عليها الزوج أن تحضن الطفل بعد إنتهاء فترة حضانتها عندها وتنفق عليه حتى يرشد ويستقل بنفسه ويقبل بذلك بدلاً لطلاقها منه.

وفي الأربع الحالات يصح الخلع والصلح والشرط.

المنازعة في شروط العقد الثابتة بمقتضى عقد الزواج

مسألة ٤٧: الأصل في النفقة هو وجوبها للزوجة على الزوج بمقتضى عقد الزواج وعدم ظهور النشوز من قبلها المانع منها وللأولاد منذ بدو تخلقهم في رحم الزوجة وحين ولادتهم وفي جميع مراحل نموهم ورشدهم حتى زواج البنت وإستقلال الإبن، فلا يحق للزوج بصفته زوجاً ولا بصفته أباً التهرب من تحمّل أعباء الإنفاق وتأمين معيشة زوجته وأبنائه بحجة عدم ذكر ذلك في عقد الزواج.

مسألة ٤٨: لا يحق للزوج ترك توفير الكسوة للزوجة بحجة عدم ذكر ذلك كشرط ضمن عقد الزواج، لأنّها تندرج ضمن النفقة الواجبة، وكذا كل ما يدخل ضمن مصاديقها الآتي ذكرها.

مسألة ٤٩: لو حدث نزاع بين الزوج والزوجة في بعض شروط العقد وجوداً أو عدماً، هل تمّ ذكرها ضمن عقد الزواج أم لا يكلف المدعي منهما بالبينة، ومع فقدها يتوجه للمنكر منهما اليمين.

مسألة ٥٠: لو إدعت الزوجة بعد إتمام العقد ومضي فترة أنّها كانت قد إشتترطت على الزوج في متن العقد شرطاً صحيحاً لازماً، وأنكر الزوج ذلك تكلف هي بالبينة لأنّها مدعية، ومع عجزها يوجه إليه اليمين فيحلف على نفي الشرط الذي تدعيه الزوجة لأنّه منكر.

مسألة ٥١: لو إشتترطت الزوجة في ضمن العقد شرطاً فاسداً سواء

كانت عالمةً أو جاهلةً بفساده كما هو المعمول عليه في بعض الدول الإسلامية كأن لا يتزوج عليها أو لا يطلقها أبداً أو أن يجعل أمر الطلاق بيدها أو أن لا يرثها إن ماتت قبله ونحو ذلك وحدثت منازعة بعد العقد في الإلتزام بها كما لو عزم على طلاقها أو الزواج عليها لم يلتفت إلى مخالفة الزوجة وكان ماشرطت لغواً وفساداً، وإن لم يتطرق الفساد إلى العقد لصحته وفساد الشرط خاصة.

مسألة ٥٢: إذا نازع الزوج زوجته في الشروط التي إشرطتها عليه في متن عقد الزواج، وكانت من الشروط الصحيحة اللازمة كما لو إشرطت عليه أن لا يخرجها من بلدها أو أن يسكنها منزلاً معيناً، وأراد التهرب من الوفاء بها مع رفض الزوجة ذلك لم يلتفت إلى مخالفتها، وألزم بما أخذت الزوجة عليه إذا أصرت على ذلك ولو بالتوسل إلى القضاء الشرعي.

مسألة ٥٣: لا يحق للزوج أن يشترط على الزوجة أن يخرجها من بلدها فلو فعل كان الشرط باطلاً، ولا يلزم الزوجة العمل به ولها الخيار في ذلك، وإن وافقت ابتداءً به جهلاً بالحكم.

مسألة ٥٤: لو كان الزوج من بلد غير بلد الزوجة وشرط لها مهراً معيناً إن وافقت على الذهاب معه إلى بلاده كألف دينار، وإن أمتنعت فلم تخرج معه فلها نصفه خمسمائة دينار مثلاً صح الشرط لأنّ المهر في الحالين معلوم ويلزم بالوفاء به.

مسألة ٥٥: إن إتضح للزوجة بعد قبولها الشرط المذكور أن زوجها يقطن في دولة من الدول غير الإسلامية لم يجب عليها إجابته لما في الإقامة في بلاد الشرك من الضرر بالمسلم في دينه المنفي شرعاً، وكان لها المهر الزائد الذي إشرطه على نفسه وإن إمتنعت عن الذهاب معه.

وإن كان يقطن في أحد البلاد الإسلاميّة أو موطناً يكثر فيه المسلمون ولا ضرر في سكنها معه في تلك البلاد على دينها كان الشرط لازماً أيضاً، وكان عليه أن يدفع ما إشتراط من المهر الزائد بعد ذهابها معه.

قيومة الرجل على المرأة

نص السؤال:

١ - قيومة الرجل على المرأة؟ ما معنى القيومة وحقيقتها وحدودها ومعالمها التفصيلية؟

جوابه:

لكل سفينة لا بد من ربان يقودها إلى بر الأمان وربان سفينة كل أسرة هو الأب والزوج وليس في ذلك غضاضة ومخالفة للفطرة والحقيقة التي يركز عليها قوام واقع الوجود البشري فالرجل بما حباه الله ﷻ من قوة وقدرة وشكيمة هو اقدر وأليق على تبوء هذا المنصب والتصدي لهذه المسؤولية وتحمل اعبائها وعلى هذا التصور والاقرار به جرت سنة الحياة منذ بدي الخليقة إلى يومنا هذا وايكال هذه المسؤولية إلى المرأة ليس تحقيقاً لسطوتها ومكانتها التي ينبغي ان تكون عليها وإنما هو ظلم واجحاف بها وتناول على طبيعتها التي فطرت عليها وسيأتي المزيد من التوضيح عن هذه القيومة في جواب المسألة (٥٧).

ميراث المرأة

نص السؤال:

٢ - الإرث؟

أهم ما جاء منها من آيات ورد ذكرها في سورة النساء:

١ - ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ ﴿٧﴾ [النساء: ٧].

٢ - ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينُ فَأَرْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ ﴿٨﴾ [النساء: ٨].

٣ - ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِن كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ، وَلَكَّ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُ، وَلَدٌ وَوَرِثَتْهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ ؕ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَعْمًا فَارِضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ ﴿١١﴾ [النساء: ١١].

٤ - ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لهنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيكُنَّ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمُ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمُ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً، وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِن كَانُوا أَكْثَرَ مِن ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾ ﴿١٢﴾ [النساء: ١٢].

٥ - ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا، وَذَلِكَ الْفَوْزُ

﴿الْعَظِيمُ﴾ [النساء: ١٣]. ﴿وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ [النساء: ١٤].

٦ - ﴿وَلَا تَنَّمَوْنَ مَا فَضَلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُكَلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾ [النساء: ٣٢]. ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي وَمَا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَالَّذِينَ عَقَدْتُمْ أَيْمَانَكُمْ فَكَاتِبُهُمْ نَصِيبُهُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٣٣].

٧ - ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقِ لِحَدِّ قَدِينَتِكَ حَفِظْتُ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ﴾ [النساء: ٣٤].

٧ - ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يُّضْعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٠].

٨ - ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ إِنْ أُمْرُؤٌ هَلَكَ لَيْسَ لَهُ وَلَدٌ وَلَهُ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهَا وَلَدٌ فَإِنْ كَانَتَا أُثْنَيْنِ فَلَهُمَا الثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضِلُّوا وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [النساء: ١٧٦].

سهام الميراث

هناك ست نسب مقدرة (فروض) ورد النص عليها في القرآن الكريم من مجمل الآيات هي:

النصف - الربع - الثمن - الثلث - الثلثان - السدس

وتفصيل توزيعها:

١ - النصف

للزوج

للبنات الواحدة

للأخت من الأبوين

٢ - الربع

للزوج ولها ولد

للزوجة مع عدم الولد

٣ - الثمن

للزوجة مع الأولاد

٤ - الثلث

للأم مع عدم الأولاد

للأخوين فأكثر

٥ - الثلثان

للبنات فصاعداً

للأختين فصاعداً

٦ - السدس

للأب وللأم مع وجود أولاد للمتوفى

للأخوة من الأم

للأخ والأخت من الأم

مراتب الميراث

هناك ثلاث طبقات ومراتب للميراث لا يرث أحد من المرتبة التالية مع وجود أحد الأفراد من المرتبة السابقة وهي:

المرتبة الأولى: الأبوان والأولاد وإن نزلوا.

المرتبة الثانية: الأجداد والإخوة.

المرتبة الثالثة: الأعمام والأخوال

وأهم قضية كما سبق وأن أشرنا إليها في الميراث هي: (كون ميراث الأنثى نصف ميراث الذكر) كما ورد النص عليه في قوله تعالى: ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١١] و﴿فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ [النساء: ١٧٦].

وقد ورد في علة ذلك عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال: إن المرأة ليس عليها جهاد ولا نفقة ولا معقلة (أي دية)، وإنما ذلك على الرجال فلذلك جعل للمرأة سهماً واحداً وللرجل سهمين.

(الوسائل ج ٢٦ ص ٩٣).

وروي عن الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام أنه قال: علة إعطاء النساء نصف ما يعطى الرجال من الميراث لأن المرأة إذا تزوجت أخذت والرجل يعطي، فلذلك وفر على الرجال.

وعلة أخرى في إعطاء الذكر مثلي ما تعطى الأنثى لأن الأنثى في عيال الذكر إذا احتاجت وعليه أن يعولها، وعليه نفقتها، وليس على المرأة أن تعول الرجل، ولا تؤخذ بنفقتها إن احتاج، فوفر على الرجال لذلك، وذلك قول الله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾ [النساء: ٣٤].

فالشريعة الإسلامية كل مترابط تكمل أحكامها بعضها البعض وشموليتها للمكان والإنسان والزمان من الأمور التي تلاحظ في جميع تشريعاته التي سنها لعامة المكلفين.

قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ فَإِذَا جَاءَ رَسُولُهُمْ قُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ [يونس: ٤٨].

ففي الوقت الذي يسوي بينهما في التكليف والجزاء

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

نلاحظ أنه أورد استثناءات خاصة لكل منهما، من ذلك ما نلاحظه من ضمن التشريع الخاص بالرجل أنه يجب عليه:

- ١ - المهر للزوجة.
- ٢ - نفقة الزوجة.
- ٣ - نفقة الوالدين وإن علواً.
- ٤ - نفقة الأولاد وإن نزلوا.
- ٥ - نفقة الأقارب على جهة الندب.
- ٦ - الجهاد بالمال.
- ٧ - الدية في العاقلة (دية الخطأ).

وفي المقابل عندما نلاحظ ضمن التشريع الخاص بالمرأة نجد أنه لا يجب عليها شيء من ذلك، وأن ما تحصل عليه من أموال وإن تعددت مصادره من هبة أوهدية أو ميراث أو كسب أو أجرة تحصل عليها من عمل نجد أن كله لها وحدها ولا يجب عليها شيء فلا يجب عليها الإنفاق على نفسها من مالها بالأصل.

ولا يجب عليها مهر، ولا يجب عليها الإنفاق على زوجها ولا على نفسها ولو أنفقت كان لها الحق في احتساياه كدين يلزم بسداده متى ما أيسر.

ولا يجب عليها خدمة الزوج ولها احتساب أجره على ذلك زيادة على ما تتقاضاه من نفقة لها.

ولا يجب عليها الجهاد بمالها وإنما لها التطوع بذلك وفي جميع موارد الصرف الأخرى، ولا يحق لوالدها ولا لزوجها وضع اليد على مالها أو التصرف به بدون رضاها وموافقتها والإذن منها.

من خلال هذا التشريع الشمولي والتكريمي للمرأة واستناداً لمجمل ذلك نجد أن تشريع حصة الأنثى قد تم في قبال المسؤوليات الجمة التي تنتظر الحصة التي سيتقاضاها الذكر فكيف يتصور أن في ذلك حيف وإخلال في موازين العدل أو هضم لحق المرأة.

بل ينبغي أن يعتبر مثل ذلك إمتيازاً آخر يضاف إلى امتيازاتها الأخرى التي كرمها الإسلام بها لأنّ حصتها ستكون لها لوحدها وبدون التزامات مالية ملقاة على كاهلها وأعباء تثقل بها.

ومما يختص به فقه الشيعة الإمامية في الميراث أمور أهمها:

١ - ميراث الزوجة

حيث تستحق الزوجة الثمن إذا كان لها أولاد والربع مع عدم الأولاد لزوجها المتوفي سواء كان منها أو من غيرها.

وهنا موضعان جديران بالإشارة والتنبيه عليهما:

الموضع الأول: اختصاص الميراث بالنقود والعروش دون العقار

يذهب علماء الشيعة الإمامية إلى عدم استحقاق الزوجة من

العقارات التي تدخل ضمن وعاء التركة، ويحصرون حصتها من الميراث في خصوص النقود والعروش ومما ينقل ويحول مما دخل ضمن موجودات وعاء التركة دون الأراضي سواء كانت للسكنى أو ضياع وبساتين أو جرداء خالية.

والعلة فيه استناداً للنصوص المعللة لذلك بالحيلولة دون نشوب خصومات في العقار الذي يتعذر اقتسامه إذا تزوجت بزوجة آخر بعد وفاة زوجها مورثها.

ولما سئل الإمام الصادق عليه السلام عن علة ذلك أجاب بقوله: لأنّ المرأة ليس لها نسب ترث به، وإنما هي دخيل عليهم إنما صار هذا كذا لئلا تتزوج المرأة فيجيب زوجها أو ولدها من قوم آخرين فيزاحم قوماً آخرين في عقارهم.

(الوسائل ج ٢٦ ص ٢٠٧)

وفي حديث آخر قال عليه السلام:

لا ترث النساء (يقصد الزوجات خاصة) من عقار الدور شيئاً، ولكن يقوّم البناء والطوب وتعطى ثمنها أو ربعها قال: وإنما ذلك لئلا يتزوجن فيفسدن على أهل الموارث موارثهم.

(الوسائل ج ٢٦ ص ٢٠٨)

الموضع الثاني: استحقاق الزوجة التي تطلق في مرض الموت

للميراث

إذا طلق المريض زوجته لئلا ترث منه شيئاً ثم مات ولو بعد انقضاء عدّة طلاقها منه ورثت منه رغماً عنه ما لم تمض سنة على تاريخ الطلاق وإن ماتت هي في تلك الفترة لم يرثها.

العلة في ذلك ما روي عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال عندما سأله أحد أصحابه عن العلة التي من أجلها إذا طلق الرجل امرأته وهو مريض في حال الإضرار ورثته، ولم يرثها وما حد الإضرار عليه فقال: هو الإضرار ومعنى الإضرار منعه إيّاها ميراثها منه، فألزم الميراث عقوبة.

(الوسائل ج ٢٦ ص ٢٢٨)

وإذا تزوج في أثناء مرض الموت فإن دخل بها ورثت وإن لم يدخل بها لم ترث مع جملة الورثة.

٢ - الحبة

أي العطية ويحبي أي يعطى الإبن الأكبر من تركة أبيه زيادة على ما يستحقه من ميراث جملة من متروكاته وهي: ثيابه وخاتمه ومصحفه وكتبه ورحله وراحلته وسيفه.

والعلة في ذلك لأنه الوصي الشرعي الذي يتحمل التجهيز والدفن ويتحمل أعباء ما يوصي به الوصي من أمور أداء الحقوق التي له أو عليه.

شهادة المرأة

نص السؤال:

٣ - الشهادة؟

جوابه: قال سبحانه وتعالى في معرض الحديث عن شهادة النساء:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ
وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ
فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلَأِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن

كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُيْمَلَ هُوَ فَيُيْمَلُ وَإِيَّاهُ بِالْعَدْلِ وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رَجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ تَكْتُمُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجْلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُمُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُصَارَ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٢﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وبما ان الشهادة من أهم طرق الاثبات للحقوق والجنبايات ونحوها لذا ورد التحفظ والتدقيق في تحديدها لضمان أعلى معايير مصداقية هذه المسؤولية بالنسبة للمرأة لتؤتي ثمارها.

معنى نقص عقل ودين المرأة

نص السؤال:

٤ - إعتبار الإسلام ان النساء ناقصات عقل ودين وحظ؟

جوابه:

هذا التعبير لم يقصد منه الانتقاص وانما اريد منه بيان السبب في بعض التشريعات الخاصة بالمرأة بالقياس إلى الرجل وقد ورد تعليل السبب في هذا الاختصاص بالنحو التالي:

في موضوع الشهادة حيث تعادل شهادة المرأتين بشهادة رجل واحد كما جاء في الآية المتقدمة ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ حيث نجد ان المرأة تتأثر بالضغوط النفسية بسرعة وكذلك تتأثر بالمغريات التي

تلوح لها وتنجذب عاطفياً لأسباب معينة بسرعة يجعلها تحجم وتمتنع على البوح والتصريح بما في نفسها.

كما نجد لديها صفة الحياء والخجل ونحو ذلك ولهذا جعلت شهادتها نصف شهادة الرجل لتجاوز مؤثرات جملة تلك الأمور السلبية في اثبات الحقوق.

وهذا الطبع الغالب لا ينفي وجود شواذ لا يتصنفن بذلك لكن التشريعات تؤخذ بلحاظ الصفة الغالبة لا الحالات المتفردة النادرة.

وأما نقصان الدين أي الالتزام بالتكاليف العبادية التي تتوجه إلى المكلف من الجنسين الرجل والمرأة فلأنها تترك الصلاة والصوم أيام حبضها وان عليها قضاء الصوم دون الصلاة وهذا بالنظر إلى الرجل الذي لا تعتريه هذه الحالة ولا يسقط عنه التكليف بأداء الصلاة في حال من الأحوال ما دام على قيد الحياة ويمتلك عقلاً يتعقل الخطاب وما يتوجه إليه من أحكام.

وليس في ذلك استنقاص منها بقدر ماهو بيان الوجه في نسبة النقص في الدين أي الالتزامات بالعبادات بالقياس إلى الرجل ليس أكثر لأن الابتلاء بالحيض هو سنة طبيعية جبلت عليها ليس لها فيها اختيار ومالبس للعبد فيه اختيار ساقط عنه ولا يؤاخذ به.

تعدد الزوجات

نص السؤال:

٥ - تعدد الزوجات للرجل دون تعدد ازواج المرأة؟

جوابه:

يمكن الجواب باختصار على هذه الشبهة بما روي من ان نسوة

ذهبن يستقين الماء فلما ملأن قريهن واقفلن راجعين مررن على موضع كان أمير المؤمنين الإمام علي عليه السلام جالساً فيه مع جمع من اصحابه فتقدمت إليه احداهن وسألته: لماذا جاز للرجل ان يتزوج بأربع نساء وحرّم على المرأة الزواج بأكثر من رجل فتبسم عليه السلام وأمر باحضار طشت وضعه أمامه وامر كل واحد من النساء ان تسكب شيئاً من ماء قريتها فيه ثم أمر كل واحدة منهن ان تأخذ نفس الماء الذي اراقته وسكبته في الطشت فتحيرن وقلن يا أمير المؤمنين قد اختلط الماء ببعضه ولا قدرة لنا على فصل ماء كل قربة على حدة.

فقال الإمام عليه السلام مخاطباً المرأة السائلة كذلك الأمر فيما سألت لو تزوجت المرأة أكثر من رجل لاختلطت الانساب وضاعت الأحساب.

اختصاص المرأة ببعض الأحكام

نص السؤال:

٦ - اختلاف الرجال عن النساء في العقائد والفقه والأخلاق؟

جوابه:

النساء لا يختلفن عن الرجال في العقائد فكل شيء مشترك بين المرأة والرجل وهناك هامش محدود من الاختصاصات والخصوصيات لكل منهما بحكم ما يختص به من بعض الخصوصيات النوعية التي تفرضها كل من الذكورة والأنوثة.

ذكورية الإسلام

نص السؤال:

٧ - الإسلام دين الرجال والذكور (دين ذكوري) ولا يهتم بالنساء

والجنس اللطيف فكل خطابات القرآن وتوجيهاته هي للرجال دون النساء وكذا الحال بالنسبة للسنة الواردة عن الرسول واله فهي اما موجهة للرجال أو يفهم منها انتقاص للنساء؟

جوابه:

هذا الفهم فهم خاطيء ولا يمت إلى الحقيقة والواقع بصلة وهي من الشبهات التي يروج لها أعداء الإسلام واذنابهم من العلمانيين ويجهدون انفسهم ليل نهار للترويج لها من أجل تشويه محاسن الإسلام في نظر اتباعه ولاستثارة النساء للمطالبة بحقوقهن المسحوقة بزعمهم.

ويمكن الاستدلال على نقض هذه الفرية بسرد بعض النصوص القرآنية الصريحة الواضحة كما في قوله سبحانه وتعالى:

﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْوَجْدِ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ٧٠].

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣].

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ﴾ [التحریم: ١١].

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٥].

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾ [النساء: ١٢٤].

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْفَعُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ [غافر: ٤٠].

وكذا الأمر في سائر الخطابات التي تستهدف فيها المرأة كما تستهدف الرجل كما في مواضع عديدة مثل قوله: ﴿يَتَأَيَّأُ النَّاسُ﴾.....
الخ) وقوله: ﴿يَتَأَيَّأُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾..... الخ
ولفظ العالمين في مثل قوله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧].

ونحوها ولا ينكر ذلك الا جاهل مكابر كافر بما انزل على رسول الله ﷺ.

وجوب الحجاب على المرأة

نص السؤال:

٨ - وجود حجاب للمرأة ولا حجاب على الرجل؟

جوابه:

الحجاب يعني الستر وهو واجب على المرأة كما هو واجب على الرجل لكن حدوده تختلف لاختلاف الجنس من الذكورة والانوثة وحيث أن المرأة خلقت كائنا جميلاً وملامح الفتنة والاعراء والاثارة فيها كثيرة فقد شرع الحجاب لها بستر جميع جسمها عن الرجال الأجانب لحجب

تلك المواطن درءاً للفتنة وللحد من مظاهر الفساد التي قد تحصل عند الاحتكاك من خلال المعاملات العامة المختلفة في الحياة ولم يجوز إظهار شيء من جسمها إلا ما تستلزمه ظروف المعيشة وتتطلبه شؤون التعامل عند الظهور في الأماكن العامة والاختلاط مع الجنس الآخر كالوجه والكفين.

وأمام محارمها يجوز لها عدم ستر الرأس والساعدين والساقين.
وأمام النساء المسلمات يجوز لها إظهار بدنهما باستثناء العورتين
القبل والدبر.

ولا ينتفي ويرتفع الحجاب بالكامل الا بين الزوجين ويجب على
الرجل الأجنبية أيضاً ستر جميع بدنه أمام النساء الأجنبية ما عدا الرأس
واليدين والساقين.

ولكل من الرجل أمام الرجال والمرأة أمام النساء إظهار جميع
بدنهما باستثناء موضع العورتين القبل والدبر.

وقد أشار القرآن الكريم إلى نوعين من الحجاب:

١ - الحجاب المادي:

كما في قوله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلًّا لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِبْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلْبَابِهِنَّ ذَٰلِكَ أَدَّبْتُ أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾
[الأحزاب: ٥٩].

٢ - الحجاب المعنوي:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَرَدْتُ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾ [النور: ٣٠].

وجعل الرقيب الشاهد على الالتزام بالحجابين المذكورين:

﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾ ﴿٣٦﴾ [الإسراء: ٣٦].

﴿يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ ﴿٢٤﴾ [النور: ٢٤].

﴿الْيَوْمَ نَخْتِمُ عَلَىٰ أَفْوَاهِهِمْ وَتُكَلِّمُنَا أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ أَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ﴿٦٥﴾ [يس: ٦٥].

تقييد عمل المرأة

نص السؤال:

٩ - عمل الرجل بحرية كبيرة جداً مقارنة بتقييد عمل المرأة؟

جوابه:

أما بالنسبة لحرية المرأة كزوجة داخل المنزل فنود التنويه أولاً إلى الأحكام الشرعية الخاصة بخدمتها للزوج بالنحو التالي:

مسألة ١: خدمة الزوجة للزوج غير واجبة لكن يستحب لها المبادرة للخدمة في البيت والقيام بشؤونه، وفيه ثواب عظيم وأجر جزيل، وهو المعني في الحديث النبوي الشريف جهاد المرأة حسن التبعل.

مسألة ٢: يستحب للزوجة أن لا تقوم بكلّ خدمة في المنزل إذ لكلّ امرأة ما يناسب حالها من الخدمة، ولأنّ ذلك ممّا يسقط مرتبتها وللزوج أن لا يرضى به لأنّها تصير مبتدلة في عينه وله في رفعها حقّ وغرض صحيح.

ولهذا ورد الأمر للزوج بتنزيهاها من الخدمة قدر الإمكان لأنّها ريحانة وليست بقهرمانة.

مسألة ٣: الخدمة المندوبة للزوجة هي الخدمة التي تكون داخل حدود المنزل ودون بابه، وأن تخدم زوجها وعيالها منه بما يناسب حاله، وترجّح هذه الخدمة إذا كان يشهد بها العرف بأنها تليق بها، وأن تكون بطيب نفسها، ولا تكون مجبورةً عليها.

مسألة ٤: الخدمات التي تكون بمثابة التموين المعيشي وتحتاج إلى تهيئة وإنجاز في خارج المنزل يستحبّ للرجل أن يتولّاها بنفسه إلا إذا كانت ممّا تسقط مروّته ومرتبته بين الناس فيستأجر لها.

وأما بالنسبة لسعة دائرة حرية عمل الرجل بالنسبة لحرية عمل المرأة خارج المنزل فهذا أمر طبيعي جداً بالنظر إلى خصوصيات المرأة وحساسية تواجدها في كل موقع واستلزام بعض الاشتراطات لحماية نفسها وعرضها لما تمثله من عامل اثاره جنسي مستمر للرجل ولما ينطوي عليه عملها من مخاطر وتهديدات لعرضها وشرفها.

لا ندري لماذا الاصرار على اخراج المرأة للعمل خارج المنزل في الوقت الذي لا توجد ضرورة تلجئ إليه في كل مرافق الدولة ووكأن جميع مشكلات الحياة سترتفع وستحل وتزول وسيحظى المجتمع بالفردوس المفقود وبناء جنة الأرض الموعودة إذا همشت دورها داخل الأسرة ونشطت خارجها ان توظيف النساء الترفي في الكثير من المهن فوت الفرص على الكثير من الرجال وافقدهم القدرة على تأمين معيشة اسرهم ومن ضمنهم زوجات وبنات وهن نساء وزاد من نسبة البطالة والفقر والفساد.

كما ان صرف النساء على الملابس والمكياج وصالونات الحلاقة يستهلك أكثر دخلهن فمالذي انتفع منها المجتمع في البناء والتطوير غير خلق بؤر الفتنة من خلال تواجدها في بعض المرافق (سكرتيرة - موظفة

غرف واستقبال في الفنادق - بائعة الخ) ولعب دور اداة اغراء وتنشيط حركة البيع في محلات ادوات التجميل والذهب والملابس كما ان منح اجازة الوضع والسماح للرضاعة واجازة عدة الوفاة للمرأة بحسب القوانين التي شرعت اخيراً في بعض الدول يمكنها من الغياب اياماً واشهراً عن مهامها المهنية والوظيفية وهو يوجد الخلل في المؤسسة والإدارة التي تعمل فيها وينعكس سلباً على اداء تلك الجهة الخدمية والأضرار بمصلحة المواطن والوطن.

والبقاء في البيت والاهتمام بشؤون الأسرة ليس امراً ثانوياً للمرأة حتى نشجعها على تركه بل يتوقف عليه قوام التربية الصالحة للأسرة والمجتمع وصلاح واستقامة واستقرار جيل المستقبل.

لقد قرأت في تقارير متفرقة في الصحف المحلية في فترات متفرقة عن حوادث التحرش الجنسي في الدول الغربية في المؤسسات التعليمية منها ما ورد من ان هناك طالبتان من كل ست طالبات يتعرضن للتحرش الجنسي من قبل اساتذتهن الذكور في المدارس والجامعات.

ناهيك عن التحرشات والممارسات الجنسية التي تمارس في الخفاء بين الطالبات والطلاب انفسهم وتغطي باقي النسبة فلا يمكن استثناء الا واحد في المائة على أفضل التقادير من هذه الحياة القذرة المدنسة.

وهناك احصائيات تشير إلى وجود ما نسبته ستين بالمائة من الموظفات المتزوجات وغير المتزوجات العاملات في الأجهزة الحكومية والمؤسسات الأهلية والمحلات التجارية في الدول الغربية يخونون ازواجهن ويمارسن الزنا في فترة استراحة الظهيرة في محال عملهن في المكاتب والملاحق ودورات المياه لأنها فترة لايشك فيها أحد من أهلهن وازواجهن.

تصور إذا كان هناك مليون امرأة تعمل في الغرب يمارس منهن
ستمائة ألف الزنا مع زملائهم الموظفين وقت استراحة الظهيرة يومياً.

هذه إشارة بسيطة لحقائق قذرة أكثر بكثير عن حال المرأة التي
زجت في العمل في الوظائف والمهن المختلطة بحجة تحريرها وارجاع
كرامتها المسحوقة تحت شعارات كاذبة وعبارات معسولة كلها زيف
ودجل ومكر وخديعة.

ومجتمعاتنا ليست بمنأى عن هذه المخازي إذا سايرت المجتمعات
الغربية في كل تقليعاتها واطروحاتها وبرامجها. وهيأت نفس ظروف العمل
المختلطة.

عدم منح مسؤولية تدبير الأسرة للمرأة

نص السؤال:

١٠ - اعطاء إدارة المال وكل شي في البيت للرجل وهو سحق
لكرامة واستقلالية المرأة وكما قالت المفكرة الفرنسية سيمون دي
بوفار(العشيقة الحميمة للمفكر الفرنسي جان بول سارتر) في إحدى
كتاباتهما من ان: استقلالية المرأة من استقلال محفظة نقودها؟

جوابه:

للإجابة عن هذه الشبهة نقول أولاً أن الاستناد إلى كلمات عاهرة
لملحد أمر مخجل ومؤسف وهو منطق المفلسين الذين لا يؤمنون بدين.
وثانياً أن هذا التعبير وهذه النسبة للإسلام ليست صحيحة لأن هناك
ثلاثة أمور في هذا الموضوع:

الأول: من هو المسؤول الأول والأخير عن تأمين الحياة الكريمة
للأسرة التي تشمل الزوجة والأبناء

الثاني: هل ان تصدي الزوج لمسؤولية الانفاق يسلب الزوجة صلاحية استقلال ذمتها المالية ويمنع من حرية حصولها على المال المشروع من مصادره المشروعة وتنمية أموالها في الاستثمارات والتجارات المختلفة بشكل مستقل عن زوجها.

الثالث: هل تحمل الزوج لمسؤولية الانفاق يمنع الزوجة من الانفاق على نفسها من مالها وعلى زوجها وابنائهما.

أما الأمر الأول فهو من محاسن الإسلام لأن الإسلام من خلال هذا التشريع كرم المرأة وكفلها بأن جعل مهمة تحصيل المعيشة والكسب ووجوب الانفاق على الزوج فكيف يكون سحق لكرامتها هل هناك تجني وقلب للحقائق أعظم من ذلك المرأة عندما تكون مصونة عن الابتذال والكدح والعناء خارج المنزل وعندما تكون بعيدة عن التعرض لكل مخاطر وتهديدات العمل في الحياة خارج المنزل وعندما تكون مكفولة المؤونة هل يعقل ان تكون مسحوقة وهي في قمة عزتها وكرامتها.

مثل من يشير هذا اللغظ والغلط مثل من يقول ان الإنسان في الجنة مسحوق الكرامة لأن ما يحصل عليه من نعيم ولذائد يكون لا عن كد وكدح وعناء.

نعم المرأة في الإسلام مكفولة وغير ملزمة بالانفاق واعطى للمرأة الحق في تملك النفقة التي تحصل عليها من زوجها ولا يحق له انتزاعها ثانياً منها الا برضاها.

وأما عن الأمر الثاني فالإسلام كفل للزوجة صلاحية استقلال ذمتها المالية استقلالاً تاماً وأعطاهما حرية حصولها على المال المشروع بالنحو المشار إليه.

وقرر لها في حال تخلف الزوج عن سداد النفقة ان تصبح ديناً في ذمته لها المطالبة بإلزامه بوفائه لها.

كما انها تملك ما يشتريه الزوج لها من باب النفقة الواجبة ونفقة التوسعة ولايجوز للزوج التصرف في مالها الخاص ولا الاستيلاء عليه بأي شكل من اشكال الاستيلاء غير المشروع.

وأما عن الأمر الثالث فقد سمح لها وفتح لها الباب في الانفاق على نفسها من مالها وعلى زوجها وابنائهما تطوعاً بمحض اختيارها وملئ ارادتها.

وهذه النفقة لاتقضى لو طالبت بارجاعها مستقبلاً.

الولاية على المرأة

نص السؤال:

١١ - إعتبار الإسلام ان ولاية أمور المرأة بيد أهلها أو بيد زوجها في حين أن ولاية أمور الرجل بيده؟

جوابه:

الولاية في حقيقتها تعني مسؤولية الحفظ والرعاية والعناية والحماية ولا يمكن احرازها الا إذا اتصف الولي القائم بالأمر بالمؤهلات التي تمكنه من القيام بذلك فعلاً وهي أمور تتوافر في الرجل أكثر من المرأة كما هو متسالم عليه.

لكن هذه الولاية محدودة في أمور معينة فقط بل تنتفي إذا فقد الولي تلك المؤهلات من العقل والرشد والصلاح والاستقامة.

كما ان المرأة تستقل بأمرها في الزواج وباقي امورها لو توفى والدها وجدها.

وليس في جملة الأحكام الخاصة بالولاية على المرأة ومواطن

استقلالها أي تفريط أو مساس بمصالحها بل الغرض من جميعها تحقيق أفضل الضمانات لحمايتها ورعايتها وقد بلغ الإسلام في ذلك أعلى سنام.

مناصب المرأة الاجتماعية والدينية

نص السؤال:

١٢ - يحرم الإسلام المرأة من عدة مناصب إجتماعية ودينية كأن تكون المرأة قاضية أو مرجع تقليد أو امامة جماعة أو.... أو... في حين كل تلك المناصب ينالها الرجال؟

جوابه:

لم تحرم من المناصب القيادية الاجتماعية والدينية بشكل مطلق وانما في حدود ما تتصف به من خصوصيات فهي في عالمها النسائي لها كل الحرية في التولي والتصدي لقيادة أبناء صنفها.

لكن هناك مناصب لا تتناسب معها كالولاية العامة والخاصة التي سبق الإشارة إليها لما يعترها من الحالات الكثيرة التي تفقدها السيطرة على نفسها وقدرتها على أداء مهامها الموكلة إليها كفترة الطمث الشهرية وما يعترها من اضطرابات نفسية وارهافات جسمية وفترة الحمل وآثارها السلبيه المصاحبة له أعلى العقل والفكر والمشاعرو غير ذلك.

فرقتها ووداعتها ورهافة مشاعرها واحاسيسها وعاطفتها أمور تفقدها الحزم والجزم واتخاذ القرارات العقلانية الصعبة

أما منع تصديها للقضاء فالمنع إنما هو لما تقدم وللنص الخاص المانع منه لغايات وحكم ظاهرة ولتطلب هذه المهنة خصوصيات لا تتفق مع وضع المرأة بحال من الأحوال.

وأما تصديها للفتيا فلم يمنع منه أحد إذا بلغت مرحلة الفقهية واستجمعت الشرائط المقررة في محلها وهناك الكثير ممن صرح بجواز تصديها لذلك لو وجدت وللناس الرجوع إليها كما هو المشهور عن جدنا العلامة البحراني الشيخ حسين في كتابه الأنوار اللوامع في شرح مفاتيح الشرائع وغيره من اعلام الإمامية وهناك نماذج في مدرسة أهل البيت عليهم السلام تؤكد على ذلك أبرزها دور سيدة نساء العالمين فاطمة الزهراء عليها السلام وماورد من قصة الصحيفة التي كانت بوحي من جبرئيل إليها واملائها وكتابة الإمام علي عليه السلام لها.

قال الطريحي رحمته الله في مجمع البحرين: والصحيفة قطعة من جلد أو قرطاس كتب فيه ومنه صحيفة فاطمة عليها السلام روى أن طولها سبعون ذراعا في عرض الاديم فيها كل ما يحتاج الناس إليه حتى أرش الخدش سئل عليها السلام: وما مصحف فاطمة؟ قال: ان فاطمة مكثت بعد رسول الله خمسة وأربعين يوماً «وكان دخلها حزن شديد على أبيها فكان جبرئيل يأتيها فيحسن عزاءها على أبيها ويطيب نفسها ويخبرها عن أبيها ومكانه ويخبرها بما يكون بعدها في ذريتها وكان على عليها السلام يكتب ذلك فهذا مصحف فاطمة، وفي رواية أخرى عن الصادق عليه السلام: مصحف فاطمة فيه مثل قرآنكم هذا، ثلاث مرات والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد وليس فيه من حلال ولا حرام ولكن فيه علم ما يكون.

وثانيها ابنتها العقيلة زينب سلام الله تعالى عليها تصدت للمرجعية الدينية في أعظم فترة حرجة مرت بها الأمة الإسلامية بعد استشهاد الإمام الحسين عليه السلام.

وأما امامة الجماعة فلم تمنع منها إذا كانت بالنساء وكذا هناك موارد أخرى متفرقة في الأبواب الفقهية ورد النص عليها.

ضرب الزوج للمرأة

نص السؤال:

١٣ - يجوز الإسلام للرجل ان يضرب المرأة ولا يجوز للمرأة ضرب الرجل؟

جوابه:

قال سبحانه وتعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَأَلْصَقَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ قَدْ يَذَّكَّرُ فَكَفَّظَتْهُ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَأَهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَكِينًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ [النساء: ٣٤].

لا يمكن الأخذ بظاهر اللفظ الوارد في هذه الآية والاستناد إليه في اباحة الضرب للزوجة حيث ورد تفسيره في النصوص المأثورة بأن المراد منه الضرب الرمزي على حد المسواك وهو عود صغير أو عقد المنديل وهو ربطة صغيرة في طرف منديل من قماش.

أما الضرب المبرح المتعارف عليه فلا يجوز لا للرجل ولا للمرأة ان يعتدي به على الآخر وكل ما ينشأ عنه من كدمات وجروح وكسور يعامل فيها المتعدي ما يعامل أي معتدي أجنبي من قود وقصاص ولزوم الديات المنصوص عليها.

استشارة النساء

نص السؤال:

١٤ - النظرة السلبية إلى النساء كما في أوامر الإسلام للرجال باستشارة النساء ومخالفتهن وفي خلافهن بركة وكون كل امرء تدبره امراته فهو لعون؟ واوامر الإسلام بعدم تعليم النساء الكتابة؟

جوابه:

النظرة السلبية ليست في الإسلام وإنما في الفهم السلبي لبعض النصوص التي وردت في شأن فئة خاصة من النساء في مقطع تاريخي خاص وتحميلها على الإسلام على امتداد تاريخه بلا دراية أو فهم ولا احاطة بمجموع النصوص التي تصور موقع المرأة في التشريع ودورها في الحياة من خلال النظرة الشمولية والمقاصد العليا للدين والشريعة الخاتمة.

وإذا كان من الأمور المسلمة لدى أهل الاختصاص ان هناك آيات قرآنية لا يعرف المغزى والمعنى منها إذا لم نعرف أسباب النزول أي سبب نزول الآية لأن ذلك جزء لا يتجزأ من الفهم الصحيح لما تضمنه هذه الآية.

كذلك هناك روايات ونصوص قيلت في ظرف معين وفي مقطع زمني لا يعرف المراد منها ما لم نعرف الظرف الموضوعي الذي قيلت فيه وما يقصد منه من خلال القرائن الحالية والمقالية المتزامنة لصدر النص فيه عن المعصوم.

نعم لقد كان الجهل متفشي بين النساء في أكثر مجتمعات الصدر الأول وكان الجنوح نحو السحر والشعوذة بينهن شائع ورائج وكان تعلمهن الكتابة سيزيد من ذلك الوباء والبلاء حيث ستسخر الكتابة لكتابة التعاويذ السحرية والتمايم ونحو ذلك ولن تعينهن على إصلاح حالهن وتقويم ثقافتهن وزيادة معارفهن وكان الغالبية منهن لا تأبه بما يؤمرن به ولا ينهين عنه أي أن التمرد من أبرز صفاتهن.

فإذا كان تعليم القراءة لن يردعهم بقدر مايزيد من اتساع الفتن بينهن باستغلال تعلم القراءة والكتابة وتوظيفها في اثاره الفتن واتساع

رقعة الفتن في المجتمع فمنعهن من ذلك سيكون موجهاً ومبرراً وإيجابياً لا سلبياً وإذا كان ذلك خاص بزمن معين وقوم مخصوص من النساء فلا يعم جميع النساء في جميع المجتمعات الإسلامية وفي سائر العصور ومن يتوهم ذلك فإنما هو غارق في بحر الجهل والقصور.

ونجد الإشارة إلى مثل ذلك صريحاً في وسائل الشيعة (ج ٢٠ ص ١٧٤).

٩٢ - باب كراهة انزال النساء الغرف وتعليمهن الكتابة وسورة يوسف، واستحباب تعليمهن الغزل وسورة النور، ووجوب أمر الأهل بالمعروف ونهيهم عن المنكر.

١ - عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: لا تنزلوا النساء الغرف ولا تعلموهن الكتابة وعلموهن المغزل وسورة النور.

٢ - قال أمير المؤمنين عليه السلام: لا تعلموا نساءكم سورة يوسف ولا تقرؤوهن اياها فإن فيها الفتن وعلموهن سورة النور فإن فيها المواعظ.

٤ - قال: وسئل الصادق عليه السلام وعن قول الله وَعَلَىٰ آلِ مُحَمَّدٍ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَأَنبَأْنَاهُنَّ لِقَائِهِمْ وَأَنبَأْنَاهُنَّ كَيْفَ نَقِيهِنَّ؟ قال: تأمروهن وتنهوهن قيل له: إنا نأمرهن وننهاهن فلا يقبلن فقال: إذا أمرتموهن ونهيتموهن فقد قضيتن ما عليكم.

ونظير ذلك ما ورد من ان النبي ﷺ في النساء فقال: يا معشر النساء تصدقن ولو من حليكن ولو بتمرة ولو بشق تمرة فإن أكثر كن حطب جهنم انكن تكثرن اللعن وتكفرن العشرة فقالت: امرأة يا رسول الله، أليس نحن الامهات الحاملات المرضعات أليس منا البنات المقيمات والاخوات المشفقات؟ فقال: حاملات والذات مرضعات رحيمات لولا ما يأتين إلى بعولتهن ما دخلت مصلية منهن النار.

وما روي من انه ﷺ خرج يوم النحر إلى ظهر المدينة على جبل عاري الجسم فمر بالنساء فوقف عليهن ثم قال: يا معشر النساء تصدقن واطعن أزواجكن فإن أكثركن في النار، فلما سمعن ذلك بكين ثم قامت إليه امرأة منهن فقالت: يا رسول الله ﷺ، في النار مع الكفار والله ما نحن بكفار فقال لها: رسول الله ﷺ: إنكن كافرات بحق أزواجكن. حيث كان يعلم الطبائع والعادات السلبية الرائجة بينهن ولا يعم ذلك كل النساء غير المخاطبات المعنيات بذلك الخطاب.

ومما ينفي تعميم المنع لسائر النساء الحديث النبوي المشهور (طلب العلم فريضة على كل مسلم ومسلمة) كما رواه الشيعة والسنة في امهات مصادر الحديث عن خاتم المرسلين ﷺ. وتلك لا تعارض بهذا الحديث وامثاله لأن تلك خاصة بقوم وزمان خاص وهذه عامة لكل المسلمين من الرجال والنساء حتى انقضاء الدنيا فافهم وتأمل.

حقيقة القيمومة على النساء

نص السؤال:

٥٧ - ما حقيقة القيمومة في القرآن والسنة ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾؟ وعلل القرآن ان الرجال قوامون على النساء بما يقومون به من نشاط إقتصادي وصرف مال على الزوجة ولكن أن حصل العكس وكانت المرأة هي التي تصرف أموال ونفقات على الرجل.. فهل تصبح المرأة من القوامين على زوجها وزوجها يتبعها في كل شيء بإعتبار ان القيمومة بيدها؟

جوابه:

لقوامه الرجل على المرأة في الشريعة الإسلامية معنى خاص أشار

إليه القرآن الكريم في تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا﴾ [النساء: ٣٤] فالقوامة في اللغة هي القيام بأمر الغير والتولي عليه، والقيّم هو الذي يقوم بذلك.

وهي تركز على أمرين لا أمر واحد وردت الإشارة إليه في تلك الآية الكريمة ﴿...بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا﴾.

وهي شرعاً تختص بالرجل دون المرأة في موارد متعددة لا بين الزوج على زوجته فقط بل تعني أنّ حكم القوامة مجعول لجنس الرجل على جنس المرأة في الجهات العامة التي ترتبط بها حياة الجنسين جميعاً لغايات وحكم كثيرة فمن الجهات العامة الإجتماعية التي ترتبط بالرجال بشكل وثيق مجالي الحكومة والقضاء مثلاً اللتين يتوقف عليهما إنظام حياة المجتمع، ويرتكزان على قوة الشخصية التي يتحلى بها الرجل من حزم وجزم وقوة بأس وربطة جأش وهي صفات في الرجال بالطبع أزيد منها في النساء كما في الدفاع الحربي ودفع المعتدي الذي يعتمد هو الآخر على الشدّة وقوّة الجسم ومواجهة الصعاب والأخطار ومقارعة الشدائد والمحن.

وأما أقسام هذه القوامة فتقسم إلى تكوينية نوعية وتشريعية:

١ - القوامة التكوينية: هي قوامة اقتضت الحكمة الإلهية ان تكون للرجل دون المرأة لإقتضاء تدبير العنصر البشري في هذه الحياة وطبيعة موقع الرجل فيها، بمعنى أنّ الله خص الرجل بأمر كثيرة في الطبائع والخصال والشمائل وفي الخلق من زيادة قوّة الجسم وما يتفرّع على ذلك من شدّة البأس والقوّة وحسن التدبير وتفوق القدرة البدنية في جميع الأعمال، ونحو ذلك.

بينما نجد عنصر النساء في المقابل عنصر لطيف رقيق عاطفي مليء بالرفقة والعاطفة والحنان والإحساسات المرهفة.

٢ - القوامة التشريعية: وهي قوامة ورد النص عليها من قبل الشارع المقدس وتمّ إلزام الرجل بها، وتتطلب منه الكد والتعب والسعي وبذل المشقة، وتجب على الرجل دون المرأة بحكم دوره في الحياة فيجب على الرجل إعطاء المهر للزوجة دون العكس، ويجب على الرجل أن ينفق على المرأة الزوجة مادام على قيد الحياة، ويجب على الرجل الإنفاق على والديه ما داموا عاجزين عن الإنفاق على أنفسهم وكان مقتدرًا، وكذا يجب على الرجل الأب على أولاده الذكور حتى ينشأون ويستقلّون بالإعتماد على أنفسهم وعلى أبنائه من الإناث حتى يتزوجن.

ولذا فلا يصح ولا يجوز للرجل أن ينفي عن نفسه هذه القوامة ويحملها زوجته مثلاً بإختياره ولا يحق له ان ينفيها عن نفسه بشرط ضمن العقد ولا يبيع أو عطية أو هبة أو مساومة أو نحو ذلك.

وهناك تنبيه وملاحظة يجدر بنا ان نشير إليها هنا وهي ان القول بوجود قوامة للرجل على المرأة لا يعنى أنّ نخلص بالقول إلى أنّ كافة الرجال أفضل من قاطبة النساء في كل شيء حيث لم يقل سبحانه وتعالى بما فضلهم عليهنّ وإنما قال دفعاً لمثل هذا التوهم وتأكيداً لما نبّهنا عليه: بما فضّل بعضهم على بعض) لأنّه تبارك وتعالى لم يفضّل كلّ واحد من الرجال على كلّ واحدة من النساء، إذ كم من امرأة أفضل من كثير من الرجال، ولذا فالقوامة شيء والأفضلية شيء آخر لأنها تعتمد على ما يمتاز ويتصف به كل إنسان على الآخر من الخصوصيات الراجحة، أعم من أن يكون رجلاً أو امرأة كما أشار إليه سبحانه وتعالى في مواضع متعددة من القرآن الكريم بقوله:

﴿أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُمْ مِّنْ بَعْضٍ﴾ [آل

عمران: ١٩٥].

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ﴾ [النساء: ١٢٤].

﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ﴾ [التحریم: ١١].

إلى غير ذلك من الشواهد القرآنية.

النهي عن مقاربة الزنا

نص السؤال:

٥٨ - ما معنى قوله تعالى ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ﴾ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿٢٦﴾؟ ما هي مصاديق وامثلة القرب من الزنا في الوقت المعاصر؟
نرجوا التفصيل؟

جوابه:

المقصود من مقاربه الإتيان به وارتكابه وكذا الشروع في مقدماته وكما ان الحرام حرام فمقدماته حرام مثله وفي مثل هذا التعبير مبالغة في النهي عنه وأما ما يمكن ان يشار إليه من الأمثلة التي تهيء الفرص للعلاقة المحرمة المفضية لارتكاب جريمة ورذيلة الزنا فكثيرة منها:

- ١ - عمل المرأة في مهن تتحقق فيها خلوة مع الرجال الأجانب.
- ٢ - السباحة في البرك المشتركة والتردد على دورات مياه المشتركة.
- ٣ - كثرة المزاح والمفاكحات مع الجنس الآخر.
- ٤ - اطالة النظر مع الجنس الآخر بريبة وشهوة.
- ٥ - المدارس والمعاهد والجامعات المختلطة ولا يمكن للفتاة ان تحافظ على حجابها وحشمتها ولا تحتوى على مرافق خاصة بها تلجأ إليها بعيداً على الجنس الآخر.

٦ - العيادات والمستشفيات التي لا يراعى فيها الضوابط الشرعية الخاصة بالخلوة والفحص والنظر إلى مواضع الجسم الحساسة والمحظورة.

٧ - ممارسة الرياضة المختلطة بين الجنسين.

٨ - ركوب الحافلات المختلطة المزدحمة.

٩ - حضور دورات تعليم أساليب الجنس وطرقه وكيفياته.

١٠ - مشاهدة الافلام الاباحية والبرامج المخلة بالأدب والحياء العام.

طلب توضيح حول ما ورد من تفاصيل الممارسة الجنسية

نص السؤال:

٥٩ - وردت الكثير من الروايات عن الرسول وعترته الطاهرة حول الأحكام التفصيلية والدقيقة بالنسبة لعملية الجماع والزواج بين الرجل والمرأة كالتى تقول ان ثدي المرأة هو مفتاح الشهوة لديها... والروايات التي تؤكد على ضرورة ان يشبع الرجل شهوة وطموح زوجته وعدم تركها بمجرد حصول الشبق والاشباع عنده فقط بإعتباره نوع من الانانية ويؤدي إلى زنا المرأة في ما بعد... والروايات التي تؤكد على المرأة ان تعرض نفسها على زوجها في كل ليلة وعارية على زوجها اداء لحق الزوجية... والروايات التي تؤكد على ضرورة ان ينام الزوجان عاريان تحت الغطاء الواحد لكي مقدمة لما بعده من الأمور... السؤال هو: هل الروايات الواردة معتبرة سندا ودلالة؟ هل هي قوانين إسلامية (أي مستحبات وواجبات ومكروهات ومحرمات ومباحات) يجب التقييد بها؟ نرجوا من سماحة الإمام المرجع ان يكتب لنا كل الروايات المروية عن محمد وال محمد المعتبرة لديه سندا ودلالة في ما يخص العلاقة الزوجية الخاصة والعامه مع التفصيل في الروايات رجاءً رجاءً أكيداً؟

جوابه:

لا حاجة لنا في البحث في سند تلك الروايات لكونها من السنن الواردة في المصادر الروائية المعتبرة ويجدر بنا التنويه إلى أن كل ماورد من تصريحات وتوضيحات حول الثقافة الجنسية في الإسلام في أهم مصادره كالقرآن الكريم وسنة النبي الأكرم ﷺ والمأثور عن أئمة أهل البيت عليهم السلام إنما هي أمور معلومة واضحة تعكس محاسن الإسلام وتؤسس لضوابط ايجابية كثيرة لا غنى للمسلم عنها وليس فيها ما يأنف منه الطبع أو تمجه الاسماع أو يخالف الفطرة أو الطبيعة البشرية أو يعكر صفو العلاقة الزوجية بل نجده على العكس من ذلك حيث يراعي مشاعر الطرفين ويرتقى بالممارسة الجنسية إلى حالة ومرحلة تصل بالزوجين إلى تحقيق مكاسب حقيقية مهمة في الحياة تتوقف عليها السعادة في داري الدنيا والآخرة.

- ١ - اشباع الرغبة الجنسية بدون عوارض أو عوائق سلبية من أجل نيل أعظم لذة في هذه الحياة.
- ٢ - تحصين الشهوة عن الانحرافات الجنسية والعلاقات المحرمة الخارجة عن دائرتها.
- ٣ - جعل العلاقة الجنسية محلاً لتحصيل الثواب أي الجزاء الأخروي الدائم الابدي على ممارستها الشرعية.
- ٤ - جعل العلاقة الجنسية رافداً للفكر والشعور والحياة لخلق الطمأنينة والاستقرار والانفتاح على الحياة بما فيها من صعاب وشدائد.

أما مايتعلق بعرض المرأة نفسها على زوجها قبل ان تنام كما جاء النص عليه في جملة من الأحاديث النبوية الشريفة كما في قوله ﷺ: لا

تحل لامرأة تبيت ليلة إلا تعرض نفسها على زوجها قيل: وكيف تعرض؟ قال: إذا نزعت ثيابها دخلت في فراشه يلزق بجلدها.

وقوله ﷺ: إذا دعى الرجل امرأته إلى فراشه فأبت عصيانا لعنتها الملائكة حتى تصبح.

وما رواه الطبرسي في (مكارم الأخلاق): عنه ﷺ انه قال: لا يحل لامرأة ان تنام حتى تعرض نفسها على زوجها تخلع ثيابها وتدخل معه في لحافة فتلزق بجلدها بجلده فإذا فعلت ذلك فقد عرضت.

فقد ورد في القرآن الكريم ما يؤكد هذا المعنى ويعززه.

﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَاءِ الرَّفَثِ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَّاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَّاسٌ لَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٨٧].

وهي حالة تعد من أهم حالات الدفء العاطفي التي تمثل قمة العلاقة الزوجية وقمة المتعة الجنسية وأهم لحظاتها التي تطمح إليهما نفسيهما وتتوق إليها غاية رغبتهما وتنسيهما هموم الحياة وآلامها وصعابها وأي عاقل يمتلك ذرة من الفهم يعترض على مثل هذا الحث وهذا البيان وهذه الغاية والغرض النبيل.

وللجماع أوقات يحرم فيها وأوقات يكره فيها وأوقات يستحب فيها وأوقات يباح فيها مطلقاً.

فأما التي يحرم فيها فتارة تكون لسبب زماني كحلول شهر رمضان في الفترة الواقعة ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس في كل يوم من أيامه بالأصل أو بالعرض كقضاء الزوجة بعض أيام شهر رمضان أو للندر ونحوه، أو بحلول فترة العادة الشهرية بالنسبة للزوجة إذ يحرم مقاربتها أثناء فترة الحيض ولو فعل وجب عليه التكفير بدینار شرعي في أوله أو بنصفه في وسطها أو بأقل من ذلك في آخرها.

وتارة بسبب المكان كمكة المكرمة حيث يحرم على الزوجين الجماع بدخولها بالإحرام للعمرة أو الحج وقبل التحلل منهما بل في مطلق المساجد، وتارة تكون الحرمة من قبل الزوج نفسه في فترة الإيلاء حيث يقسم فيها أن لا يواقع زوجته أو هي عليه كظهر أمه ونحو ذلك فلا يجوز له مقاربتها حتى يكفر عن حنث اليمين الذي أتى به كما هو مذكور في محلّه.

وتارةً أخرى بسبب انتفاء الستر ووجود الناظر المميز على وجه الخصوص أو الناظر المحترم مطلقاً أو إلى جهة القبلة أو مستدبرها.

وأما الأوقات التي يكره فيها فهي عند الكون على غير طهارة، وعند تكرر الجماع من دون تخلل الوضوء، وعند فقد الماء الكافي لاغتسال الزوج والزوجة، وعند الشبع وحصر البول وبعد الاحتلام وقبل الاغتسال وتحت السماء بغير ساتر، وتحت الأشجار المثمرة، وفي الحمام وفي داخل الماء في البرك، وما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، ومن غروب الشمس إلى مغيب الشفق، وبعد الظهر وعند خسوف القمر وكسوف الشمس وفي ليلته، وعندما يكون القمر في برج العقرب، وفي اليوم أو الليلة التي تقع فيها الزلزلة، وفي أول الشهر القمري إلا شهر رمضان وفي منتصفه والجماع من قيام.

وليعلم أن جملة هذه الأوقات دون الهيئات المذكورة في الكراهة إنما هي إذا أريد الحمل فيها للإنجاب أو هي مظنة لانعقاد النطفة حيث يتوجه التأثير بشكل رئيسي إلى الجنين ويصاب بتشوهات خلقية أو آثار سلبية من جراء انعقاد النطفة فيها، أما إذا استعملت وسائل منع الحمل أو كانت المرأة عقيم أو يائس فلا كراهة أصلاً كما يشهد ويفصح به التعليل الوارد في أكثر الروايات.

وأما الأوقات التي يستحب فيها فليلة الاثنين وليلة الثلاثاء وليلة الخميس ويومه عند الزوال وليلة الجمعة ويومه خصوصاً بعد العصر، وفي أيام التشريق وهي الحادي عشر والثاني عشر والثالث عشر من كل شهر.

وأما المباحة فهي سائر الأوقات غير التي ذكرناها.

وأما سائر الأمور المشار إليها وغيرها فيمكن استعراض بعض منها حسبما ورد في كل من الموسوعتين الروائيتين (وسائل الشيعة (آل البيت) - الحر العاملي ج ٢٠ ص ١١٧) و(مستدرك الوسائل: الميرزا النوري ج ١٤ ص ٢٢١) بالنحو التالي:

٥٦ - باب استحباب المكث واللبث وترك التعجيل عند الجماع

وسائل الشيعة:

١ - قال رسول الله ﷺ: إذا جامع أحدكم أهله فلا يأتيهن كما يأتي الطير ليمكث وليلبث قال بعضهم: وليلبث.

٢ - قال رسول الله ﷺ: إذا أراد أحدكم أن يأتي أهله فلا يعجلها.

٣ - قال الإمام الصادق عليه السلام: ان أحدكم ليأتي أهله فتخرج من تحته، فلو أصابت زنجيا لتشبث به فإذا أتى أحدكم أهله فليكن بينهما مداعبة فإنه أطيب للامر.

٤ - عن الإمام علي عليه السلام - في حديث الاربعمأة - قال: إذا أراد أحدكم أن يأتي زوجته فلا يعجلها فإن للنساء حوائج.

مستدرك الوسائل:

١ - قال رسول الله ﷺ: إذا أتى أحدكم امرأته فلا يعجلها وإذا واقعها فليصدقها.

٢ - الرسالة الذهبية للرضا عليه السلام : ولا تجامع امرأة حتى تلاعبها وتكثر ملاعبتها وتغمز ثديها، فإنك إذا فعلت ذلك غلبت شهوتها واجتمع ماؤها، لان ماءها يخرج من ثديها، والشهوة تظهر من وجهها وعينيها، واشتهت منك مثل الذي تشتهي منها.

٥٧ - باب استحباب ملاعبة الزوجة ومداعبتها

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ليس شيء تحضره الملائكة إلا الرهان وملاعبة الرجل أهله.

٢ - قال رسول الله ﷺ: ارموا واركبوا وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا، ثم قال: كل لهو المؤمن باطل إلا في ثلاث: في تأديبه الفرس، ورميه عن القوس، وملاعبته امرأته فإنهن حق.

٣ - قال رسول الله ﷺ: ثلاثة من الجفا: أن يصحب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه وكنيته، وأن يدعى الرجل إلى طعام فلا يجيب وأن يجيب فلا يأكل، ومواقعة الرجل أهله قبل الملاعبة.

مستدرک الوسائل:

١ - قال رسول الله ﷺ: كل لهو في الدنيا باطل إلا ما كان من ثلاثة: رميك عن قوسك، وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلك، فإنه من السنة.

٥٨ - باب جواز الجماع عاريا على كراهية، وفي الحمام، وفي الماء

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الكاظم عليه السلام في الرجل يجامع فيقع عنه ثوبه قال: لا بأس.

٢ - عن محمد بن العيص أنه سأل الإمام الصادق عليه السلام فقال له: اجماع وأنا عريان؟ فقال: لا ولا مستقبل القبلة ولا مستدبرها.

٣ - عن النبي صلى الله عليه وآله قال: إذا تجامع الرجل والمرأة فلا يتعريان فعل الحمارين فإن الملائكة تخرج من بينهما إذا فعلا ذلك.

٥٩ - باب جواز النظر إلى جميع بدن الزوجة حتى الفرج في حال الجماع على كراهية فيها.

وسائل الشيعة:

١ - وسئل الإمام الصادق عليه السلام عن الرجل ينظر إلى امرأته وهي عريانة، قال: لا بأس بذلك، وهل اللذة إلا ذلك.

٢ - عن أبي حمزة قال: سألت الإمام الصادق عليه السلام أينظر الرجل إلى فرج امرأته وهو يجامعها؟ قال: لا بأس..

٣ - عن سماعة قال: سألته عن الرجل ينظر في فرج المرأة وهو يجامعها؟ قال: لا بأس به إلا أنه يورث العمى.

٤ - قال الصادق عليه السلام: الخيرات الحسان من نساء أهل الدنيا وهن أجمل من الحور العين، ولا بأس أن ينظر الرجل إلى امرأته وهي عريانة.

٥ - وعن أبي سعيد الخدري - في وصية النبي صلى الله عليه وآله لعلي عليه السلام قال: ولا ينظر أحد إلى فرج امرأته، وليغض بصره عند الجماع فإن النظر إلى الفرج يورث العمى في الولد.

٦ - قال رسول الله صلى الله عليه وآله - في حديث -: وكره النظر إلى فروج النساء، وقال: إنه يورث العمى، وكره الكلام عند الجماع. وقال: إنه يورث الخرس، وكره المجامعة تحت السماء.

٧ - ومما جاء في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام قال: يا علي كره الله لامتي العبث في الصلاة واليمن في الصدقة، وإتيان المساجد جنباً، والضحك بين القبور، والتطلع في الدور، والنظر إلى فروج النساء لانه يورث العمى، وكره الكلام عند الجماع لانه يورث الخرس.

٨ - عن الإمام الباقر عليه السلام عن علي عليه السلام وابن عباس انهما قالا: النظر إلى الفرج عند الجماع يورث العمى.
مستدرك الوسائل:

- ١ - عن علي عليه السلام، أنه قال: النظر إلى المجامعة يورث العمى.
- ٢ - عن أبي سعيد الخدري قال: أوصى رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب عليه السلام، فقال: يا علي إلى أن قال ولا تنظر إلى فرج امرأتك عند الجماع، وغض بصرك عند الجماع، فإنه يورث العمى يعني في الولد.

٦٠ - باب كراهة الكلام عند الجماع بغير ذكر الله والدعاء

وسائل الشيعة:

- ١ - قال الإمام الصادق عليه السلام: اتقوا الكلام عند ملتقى الختانين فإنه يورث الخرس.
- ٢ - ومما جاء في حديث المناهي - قال: نهى رسول الله ﷺ أن يكثر الكلام عند المجامعة، لئلا يكون منه خرس الولد.
- ٣ - في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام انه قال: يا علي لا تتكلم عند الجماع فإنه إن قضى بينكما ولد لا يؤمن أن يكون اخرس
- ٤ - عن الإمام علي عليه السلام - في حديث الاربعمائة - قال: إذا أتى

أحدكم زوجته فليقل الكلام فإن الكلام عند ذلك يورث الخرس، لا ينظرون أحدكم إلى باطن فرج امرأته فلعله يرى ما يكره ويورث العمى.

مستدرك الوسائل:

١ - عن الإمام الباقر عليه السلام، أنه كان ينهى عن الكلام عند الجماع، ويقول: ان ذلك يورث الخرس.

٢ - عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه قال: يا علي لا تتكلم عند الجماع، فإنه إن قضي بينكما ولد، لا يؤمن أن يكون أخرس.

٦١ - باب كراهة جماع المختضب وجماع المرأة المختضبة حتى يبلغ الخضاب

وسائل الشيعة:

١ - عن مسمع بن عبد الملك قال: سمعت الإمام الصادق عليه السلام يقول: لا يجامع المختضب قلت: جعلت فداك لم لا يجامع المختضب؟ قال: لانه محترص.

٢ - عن مسمع بن عبد الملك قال: سمعت الإمام الصادق عليه السلام يقول: لا يجامع المختضب، قلت: لا يجامع المختضب؟ فقال: لا.

٣ - عن الإمام الصادق عليه السلام أنه قال لرجل من أوليائه: لا تجامع أهلك وأنت مختضب فإنك ان رزقت ولدا كان مختثا.

مستدرك الوسائل:

١ - عن علي بن يقطين: أردت أن اكتب إلى أن الحسن موسى عليهما السلام: يتنور الرجل وهو جنب، فكتب لي أشياء ابتداء منه، أولها:

النورة تزيد الرجل نظافة، ولكن لا يجامع الرجل وهو مختضب،
ولا تجامع المرأة وهي مختضبة.

٦٢ - باب كراهة الجماع ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، ومن
مغيب الشمس إلى مغيب الشفق، ويوم كسوف الشمس، و ليلة خسوف
القمر وفي اليوم الذي يكون فيه ريح سوداء أو حمراء أو صفراء أو
زلزلة، وكذا الليلة التي يكون فيها شيء من ذلك.

وسائل الشيعة:

١ - عن سالم عن ابي جعفر عليه السلام قال: قلت له: هل يكره الجماع في
وقت من الأوقات وإن كان حلالاً؟ قال: نعم ما بين طلوع الفجر
إلى طلوع الشمس، ومن مغيب الشمس إلى مغيب الشفق، وفي
اليوم الذي تنكسف فيه الشمس، وفي الليلة التي ينكسف فيها
القمر، وفي الليلة وفي اليوم اللذين يكون فيهما الريح السوداء،
والريح الحمراء، والريح الصفراء، واليوم والليلة اللذين يكون
فيهما الزلزلة، ولقد بات رسول الله ﷺ عند بعض أزواجه في ليلة
انكسف فيها القمر فلم يكن منه في تلك الليلة ما يكون منه في
غيرها حتى أصبح، فقالت له: يا رسول الله البغض كان هذا منك
في هذه الليلة؟ قال: لا، ولكن هذه الآية ظهرت في هذه الليلة
فكرهت أن أتلذذ وألهو فيها وقد عير الله في كتابه أقواماً فقال:
**﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ ﴿٤٤﴾ فَذَرَهُمْ حَتَّىٰ يُلَاقُوا
يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ ﴿٤٥﴾﴾**

ثم قال أبو جعفر عليه السلام: وأيم الله لا يجامع أحد في هذه
الأوقات التي نهى عنها رسول الله ﷺ وقد انتهى إليه الخبر فيرزق ولدا
فيرى في ولده ذلك ما يحب.

٢ - عن أبي جعفر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أيكره الجماع في ساعة من الساعات؟ فقال: نعم، يكره في الليلة التي كسف فيها القمر، واليوم الذي تنكسف فيه الشمس، وفيما بين غروب الشمس إلى أن يغيب الشفق، ومن طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وفي الريح السوداء والصفراء والحمراء والزلزلة، ولقد بات رسول الله صلى الله عليه وآله عند بعض النساء وانكسف القمر في تلك الليلة، فلم يكن فيها شيء فقالت له زوجته: يا رسول الله بأبي أنت وأمي كل هذا البغض؟ فقال لها: ويحك هذا الحادث في السماء فكرهت ان أتلذذ وادخل في شيء ولقد عير الله قوما فقال: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ (٤٤) وإيم الله لا يجامع في هذه الساعات التي وصفت فيرزق من جماعه ولدا وقد سمع بهذا الحديث فيرى ما يجب.

مستدرک الوسائل:

١ - عن الإمام الباقر عليه السلام، أنه سئل: (هل) يكره الجماع في وقت من الأوقات؟ فقال: نعم من طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، ومن غياب الشمس إلى غياب الشفق، وفي الليلة التي ينكسف فيها القمر، وفي اليوم الذي تنكسف فيه الشمس، وفي اليوم والليلة اللذين تزلزل فيهما الأرض، وعند الريح الصفراء، أو السوداء، أو الحمراء، ولقد بات رسول الله صلى الله عليه وآله عند بعض نساءه في الليلة التي انكسف فيها القمر فلم يكن منه إليها شيء، فلما أصبح خرج إلى مصلاه فقالت: يا رسول الله، ما هذا الجفاء الذي كان منك في هذه الليلة؟ قال صلى الله عليه وآله: ما كان جفاء، ولكن ولكن كانت هذه الآية، فكرهت أن الذ فيها، فأكون ممن عنى الله في كتابه بقوله: ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ (٤٤) ثم

قال محمد بن علي عليه السلام : والذي بعث محمدا عليه السلام بالنبوة، واختصه بالرسالة، واصطفاه بالكرامة، لا يجامع أحد منكم في وقت من هذه الأوقات، فيرزق ذرية فيرى فيها قرة عين.

٢ - فقه الرضا عليه السلام : واتق الجماع في اليوم الذي تنكسف فيه الشمس، أو في ليلة ينكسف فيها القمر، وفي الزلزلة، وعند الريح الصفراء والحمراء والسوداء، فمن فعل ذلك وقد بلغه الحديث رأى في ولده ما يكره.

٣ - عن عبد الرحمن بن سالم قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام : جعلت فداك، هل يكره في وقت من الأوقات الجماع؟ قال: نعم، وان كان حلالا يكره ما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس، وما بين مغيب الشمس إلى سقوط الشفق، وفي اليوم الذي تنكسف فيه الشمس، وفي الليلة واليوم الذي تكون فيه الزلزلة، والريح السوداء، والريح الحمراء والصفراء، ولقد بات رسول الله عليه السلام مع بعض نسائه في ليلة انكسف فيها القمر، فلم يكن منه في تلك الليلة شيء مما كان في غيرها من الليالي، فقالت له: يا رسول الله، لبغض كان هذا الجفاء، فقال رسول الله عليه السلام : أما علمت أن هذه الآية ظهرت في هذه الليلة، فكرهت أن أتلذذ ﴿لِعَبَا وَلَهَوَا﴾ فيها، وأتشبه بقوم غيرهم في كتاب الله عز وجل ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ (٤٤) ﴿فَذَرَهُمْ يَخُوضُوا وَيَلْعَبُونَ حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي يُوعَدُونَ﴾ (٤٦) وقوله تعالى: ﴿حَتَّى يُلَاقُوا يَوْمَهُمُ الَّذِي فِيهِ يُصْعَقُونَ﴾ ثم قال أبو جعفر عليه السلام : وايم الله، لا يجامع أحد في هذه الأوقات التي كره رسول الله عليه السلام الجماع فيها، ثم رزق فيه ولد فيرى في ولده ما يحب، بعد أن يكون علم ما نهى عنه رسول الله عليه السلام ، من الأوقات التي كره فيها الجماع واللهو

واللذة، وعلم يابن سالم، أن من لا يجتنب اللهو واللذة عند ظهور الآيات، كان ممن يتخذ آيات الله هزواً.

٤ - الصدوق في المقنع: ولا تجامع عند طلوع الشمس، وعند غروبها، ولا تجامع في اليوم الذي تنكسف فيه الشمس، ولا في الليلة التي ينكسف فيها القمر، ولا في الزلزلة، والريح الصفراء والسوداء والحمراء، فإنه من فعل ذلك وقد بلغه الحديث، رأى في ولده ما يكره.

٦٣ - باب كراهة الجماع في محاق الشهر

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الكاظم عليه السلام قال: من اتى أهله في محاق الشهر فليسلم لسقط الولد.

٢ - وعن أبي سعيد الخدري في وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعلي عليه السلام انه قال: يا علي لا تجامع أهلك في آخر درجة إذا بقي يومان فإنه ان قضي بينكما ولد يكون عشارا وعونا للظالمين ويكون هلاك فئام من الناس على يده.

مستدرك الوسائل:

١ - عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أنه قال: يا علي لا تجامع أهلك في آخر الشهر يعني: إذا بقي يومان فإنه ان قضي بينكما ولد يكون معدماً.

٦٤ - باب كراهة الجماع في أول الشهر الا شهر رمضان فيستحب ويكره في نصف الشهر وفي آخره.

وسائل الشيعة:

١ - كان فيما أوصى به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عليا عليه السلام قال: يا علي لا

تجتمع أهلك في أول ليلة من الهلال ولا في ليلة النصف ولا في آخر ليلة فإنه يتخوف على ولد من يفعل ذلك الخبل فقال علي عليه السلام: ولم ذاك يا رسول الله؟ ﷺ؟ فقال: ان الجن يكثرون غشيان نساءهم في أول ليلة من الهلال وليلة النصف وفي آخر ليلة أما رايت المجنون يصرع في أول الشهر وفي وسطه وفي آخره.

٢ - قال رسول الله ﷺ اكره: لامتي ان يغشي الرجل أهله في النصف من الشهر أو في غرة الهلال فإن مردة الجن والشياطين تغشي بني آدم فيجئون ويخلون أما رأيتهم المصاب يصرع في النصف من الشهر وعند غرة الهلال.

٣ - قال الإمام الصادق عليه السلام: لا تجتمع في أول الشهر ولا في وسطه ولا في آخره فاه من فعل ذلك فليسلم لسقط الولد ثم قال: أوشك أن يكون مجنوناً ألا ترى ان المجنون أكثر ما يصرع في أول الشهر ووسطه وآخره.

٤ - وقال الإمام علي عليه السلام يستحب ان يأتي الرجل أهله أول ليلة من شهر رمضان لقول الله ﷻ ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ والرفث المجامعة.

٥ - وعن أبي سعيد الخدري في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام، أنه قال يا علي، لا تجتمع امرأتك في أول الشهر ووسطه وآخره فإن الجنون والجذام والخبل يسرع إليها وإلى ولدها.

٦ - عن علي بن محمد العسكري عن أبيه، عن آبائه عليهم السلام قال: يكره للرجل ان يجتمع أهله في أول ليلة من الشهر وفي وسطه وفي آخره فإنه من فعل ذلك خرج الولد مجنوناً ألا ترى المجنون أكثر ما يصرع في أول الشهر وفي وسطه وفي آخره، الحديث.

٧ - عن الإمام علي عليه السلام في حديث الاربعمائة قال: إذا أراد أحدكم ان يأتي أهله فليتوق أول الاهلة وأنصاف الشهور فإن الشيطان يطلب الولد في هذين الوقتين والشياطين يطلبون الشرك فيهما فيجيئون ويخلون.

٨ - عن سعد المولى قال: قال لى الإمام الصادق عليه السلام إياك والجماع في الليلة التي يهل فيها الهلال فإنك ان فعلت ثم رزقت ولدا كان مخبوطاً، قلت ولم تكرهون ذلك؟ قال: اما ترى المصروع أكثرهم لا يصرعون الا في رأس الهلال.

٩ - عن عبد الرحمن بن سالم قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: لم تكرهون الجماع عند مستهل الهلال وفي النصف من الشهر؟ فقال: لان المصروع أكثر ما يصرع في هذين الوقتين قلت: قد عرفت مستهل الهلال فما بال النصف من الشهر؟ قال: ان الهلال يتحول من جالة إلى حالة ياخذ في النقصان فإن فعل ذلك ثم رزق ولدا كان مقلا فقيرا ضئيلا ممتحناً.

١٠ - عن النبي صلى الله عليه وآله، انه قال لعلي عليه السلام: يا علي، لا تجامع أهلك ليلة النصف ولا ليلة الهلال أما رأيت المجنون يصرع في ليلة الهلال وليلة النصف كثيراً. يا علي، إذا ولد لك غلام أو جارية فأذن في اذنه اليمنى وأقم في اليسرى فإنه لا يضره الشيطان أبداً.

مستدرك الوسائل:

١ - عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنه قال: يا علي، لا تجامع امرأتك في أول الشهر، وفي وسطه، وفي آخره، فإن الجنون والجذام يسرع إليها وإلى ولدها.

٢ - فقه الرضا عليه السلام: اتق الجماع أول ليلة من الشهر، وفي وسطه

وفي، آخره، فإنه من فعل ذلك ليس يسلم الولد من السقط، وان
تم يوشك أن يكون مجنوناً.

٣ - الصدوق في المقنع: ولا تجامع في أول الشهر، وفي وسطه،
وفي آخره، فإنه من فعل ذلك فليسلم لسقط الولد، وإن تم أوشك
أن يكون مجنوناً، أما ترى أن المجنون أكثر ما يصرع في أول
الشهر ووسطه وآخره!؟.

٦٥ - باب انه يكره للمسافر ان يطرق أهله ليلا حتى يعلمهم

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: يكره للرجل إذا قدم من سفره ان
يطرق أهله ليلا حتى يصبح.

٦٦ - باب كراهة جماع الحرة عند الحرة وجواز جماع الامة عند الامة

وسائل الشيعة:

١ - قال الباقر عليه السلام: لا تجامع الحرة بين يدي الحرة فأما الاماء بين
يدي الاماء فلا بأس

مستدرك الوسائل:

١ - عن الإمام الباقر عليه السلام، أنه كان يكره أن يجامع الرجل، وفي
البيت معه أحد، ورخص ذلك في الاماء.

٢ - وعن رسول الله صلى الله عليه وسلم، أنه نهى أن توطأ الحرة وفي البيت أخرى.

٣ - وعن الإمام الباقر محمد بن علي عليه السلام، أنه قال: لا بأس أن ينام
الرجل بين امرأتين أو جاريتين، ولكن لا يوطأ واحدة والاخرى
تنظر إليه.

٦٧ - باب كراهة جماع المرأة وفي البيت صبي أو صببية ترى وتسمع
أو خادم، واستحباب زيادة التستر بالجماع

وسائل الشيعة:

١ - الإمام الصادق عليه السلام قال: لا يجامع الرجل امرأته ولا جاريتها وفي
البيت صبي فإن ذلك مما يورث الزنا.

٢ - قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده لو أن رجلا غشى امرأته
وفي البيت صبي مستقيظ يراها ويسمع كلامهما ونفسهما ما افلح
ابدا ان كان غلاما كان زانيا أو جارية كانت زانية، وكان على بن
الحسين عليه السلام إذا أراد ان يغشى أهله أغلق الباب وأرخص الستور
وأخرج الخدم.

٣ - عن الحلبي، عن الإمام الصادق عليه السلام قال: سألته عن قول الله وَعَلَى
لَمَسْتُمُ النِّسَاءِ؟ فقال: هو الجماع ولكن الله ستير يحب الستر
فلم يسم كما تسمون.

٤ - قال الصادق عليه السلام: تعلموا من الغراب ثلاث خصال: استتاره
بالسفاد، وبكوره في طلب الرزق، وحذره.

٥ - وعن السكوني قال: ان عليا عليه السلام مر على بهيمة وفحل يسفدها
على ظهر الطريق فأعرض عنه بوجهه فقيل له: لم فعلت ذلك يا
أمير المؤمنين؟ فقال: انه لا ينبغي ان تصنعوا ما يصنعون وهو من
المنكر، إلا أن تواروه حيث لا يراه رجل ولا امرأة.

٦ - قال رسول الله ﷺ: تعلموا من الغراب خصالا ثلاثا: استتاره
بالسفاد، وبكوره في طلب الرزق، وحذره.

٧ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: سمعته يقول: لا يجامع الرجل
امرأته ولا جاريتها وفي البيت صبي، فإن ذلك مما يورث الزنا.

٨ - قال أبو جعفر عليه السلام إياك والجماع حيث يراك صبي يحسن ان يصف حالك قلت: يا ابن رسول الله كراهة الشنعة؟ قال: لا فإنك ان رزقت ولدا كان شهرة علما في الفسق والفجور.

٩ - عن الإمام الصادق عليه السلام انه قال إياك ان تجامع أهلک وصبي ينظر اليك فإن رسول الله ﷺ كان يكره ذلك أشد كراهية.

١٠ - وعن الإمام جعفر الصادق عليه السلام قال: قال عيسى بن مريم عليه السلام: إذا قعد احدكم في منزله فليرخى على ستره فإن الله تعالى قسم الحياء كما قسم الرزق.

مستدرک الوسائل:

١ - عن علي عليه السلام، قال: نهى رسول الله ﷺ، أن يجامع الرجل امرأته، والصبي في المهد ينظر إليهما.

٢ - وعن أن عليا عليه السلام مر على بهيمة وفحل يسفدها على وجه الطريق، فأعرض بوجهه، فقيل له: لم فعلت ذلك يا أمير المؤمنين؟ فقال: انه لا ينبغي لهم أن يصنعوا ما صنعوا، وهو (من) المنكر، ولكن ينبغي لها أن يواروه حيث لا يراه رجل ولا امرأة.

٣ - عن رسول الله ﷺ، أنه نهى أن توطأ الحرة والصبي في المهد ينظر إليهما

٦٨ - باب تأكد استحباب التسمية والاستعاذة وطلب الولد الصالح السوى والدعاء بالمأثور عند الجماع

وسائل الشيعة:

١ - قال الإمام الصادق عليه السلام في الرجل إذا أتى أهله وخشى أن

يشاركه الشيطان قال: يقول: بسم الله ويتعوذ بالله من الشيطان.

٢ - عن أبي بصير قال: قال الإمام الصادق عليه السلام يا أبا محمد أي شيء يقول الرجل منكم إذا دخلت عليه امرأته؟ قلت: جعلت فداك أيستطيع الرجل ان يقول شيئاً؟ قال: ألا اعلمك ما تقول؟ قلت: بلى قال: تقول: بكلمات الله استحلتت فرجها وفي أمانة الله اخذتها، اللهم ان قضيت لي في رحمها شيئاً فاجعله باراً تقياً واجعله مسلماً سويًا ولا تجعل فيه شركاً للشيطان، قلت: وبأي شيء يعرف ذلك؟ قال: أما تقرأ كتاب الله ثم ابتدأ هو ﴿وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ وان الشيطان يجيء فيقعده كما يقعد الرجل منها وينزل كما ينزل ويحدث كما يحدث وينكح كما ينكح، قلت: بأي شيء يعرف ذلك؟ قال: بحبنا وبغضنا فمن أحبنا كان نطفة العبد ومن أبغضنا كان نطفة الشيطان.

٣ - قال أمير المؤمنين عليه السلام: إذا جامع أحدكم فليقل: بسم الله وبالله اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني قال: فإن قضى الله بينهما ولدا لا يضره الشيطان بشيء أبداً.

٤ - عن عبد الرحمن بن كثير قال: كنت عند الإمام الصادق عليه السلام جالسا فذكر شرك الشيطان فعظمه حتى أفزعني قلت: جعلت فداك فما المخرج من ذلك؟ فقال: إذا أردت الجماع فقل: بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو بديع السماوات والأرض اللهم ان قضيت مني في هذه الليلة خليفة فلا تجعل للشيطان فيه شركاً ولا نصيباً ولا حظاً واجعله مؤمناً مخلصاً مصفاً من الشيطان ورجزه جل ثناؤك.

٥ - عن أبي بصير قال: قال لي الإمام الصادق عليه السلام: يا با محمد إذا

اتيت أهلك فأى شيء تقول؟ قال قلت: جعلت فداك واطيق ان اقول شيئاً؟ قال: بلى قل: اللهم بكلماتك استحلتت فرجها وبامانتك اخذتها فإن قضيت في رحمها شيئاً فاجعله تقياً زكياً ولا تجعل فيه شركاً للشيطان قال: قلت: جعلت فداك ويكون فيه شرك الشيطان؟ قال: نعم، أما تسمع قول الله ﷻ في كتابه ﴿وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ ان الشيطان يجيء فيقعد كما يقعد الرجل وينزل كما ينزل الرجل قلت: فبأى شيء يعرف ذلك؟ قال: بحبنا وبغضنا.

٦ - قال الصادق ﷺ: إذا اتى أحدكم أهله (فلم يذكر) الله عند الجماع وكان منه ولد كان شرك الشيطان ويعرف ذلك بحبنا وبغضنا.

مستدرک الوسائل:

١ - عن أبي الربيع الشامي قال: كنت عنده ﷺ ليلة، فذكر الشيطان فعظمه حتى أفزعني، فقلت: جعلت فداك فما المخرج منه وما نصنع؟ قال: إذا أردت الجامعة فقل: بسم الله الرحمن الرحيم، الذي لا إله إلا هو، بديع السماوات والأرض، اللهم ان قضيت مني في هذه الليلة خليفة فلا تجعل للشيطان فيه نصيباً ولا شركاً ولا حظاً، واجعله عبداً صالحاً خالصاً مخلصاً مصفى وذريته جل ثناؤك.

٢ - وعن سليمان بن خالد قال: قلت لأبي عبد الله ﷺ: ما قول الله: ﴿وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ﴾ قال: فقال: قل في ذلك قولاً: أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم.

٣ - عن جعفر بن محمد ﷺ، أنه قال: إذا أراد الرجل أن يجامع

فليسم الله ويدعوه بما قدر عليه، وليقل: اللهم ان قضيت مني اليوم خلفاً فاجعله لك خالصاً، ولا تجعل للشيطان فيه شركاً ولا حظاً ولا نصيباً، واجعله (زكياً ولا تجعل) في خلقه نقصاً ولا زيادة، واجعله إلى خير عاقبة.

٤ - الصدوق في المقنع: وإذا أردت الجماع فقل: اللهم ارزقني ولداً، واجعله زكياً تقياً، ليس في خلقه زيادة ولا نقصان، واجعل عاقبته إلى خير.

٥ - عن رسول الله ﷺ، أنه قال: يا علي إذا جمعت أهلك فقل: اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني، فإنه ان قضي بينكما ولد لم يضره الشيطان.

٦٩ - باب كراهة الجماع مستقبل القبلة ومستدبرها وفي السفينة وعلى ظهر طريق

وسائل الشيعة:

١ - عن محمد بن العيص، انه سأل الإمام الصادق عليه السلام فقال: اجماع وأنا عريان؟ فقال: لا، ولا مستقبل القبلة ولا تستدبرها.

٢ - وقال عليه السلام: لا تجماع في السفينة.

٣ - في حديث المناهي - قال: نهى رسول الله ﷺ أن يجماع الرجل أهله مستقبل القبلة وعلى ظهر طريق عامر فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين.

٤ - عن الإمام الصادق عليه السلام، انه كره ان يجماع الرجل مقابل القبلة.

٥ - عن الإمام علي عليه السلام، انه كره ان يجماع الرجل مما يلي القبلة.

مستدرك الوسائل :

- ١ - فقه الرضا عليه السلام : ولا تجامع في السفينة، ولا تجامع مستقبل القبلة ولا تستدبرها.
- ٢ - الصدوق في المقنع : ولا تجامع مستقبل القبلة ولا مستدبرها، ولا تجامع في السفينة.
- ٣ - قال الصادق عليه السلام : ولا تجامع في السفينة، ولا تجامع مستقبل القبلة ولا مستدبرها.

٧٠ - باب كراهة الجماع بعد الاحتلام قبل الغسل وحين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء

وسائل الشيعة :

- ١ - قال رسول الله ﷺ : يكره ان يغشى الرجل المرأة وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رأي فإن فعل خرج الولد مجنوناً فلا يلومن إلا نفسه.
- ٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال : اني لاكره الجنابة حين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء
- ٣ - قال رسول الله ﷺ - في حديث - : وكره ان يغشى الرجل امرأته وقد احتلم حتى يغتسل من احتلامه الذي رأي فإن فعل وخرج الولد مجنوناً فلا يلومن إلا نفسه.

٧١ - باب تحريم ترك وطء الزوجة الشابة أكثر من أربعة أشهر وان لم يكن الترك بقصد الأضرار وان كان لمصيبة

وسائل الشيعة :

- ١ - عن أبي الحسن الرضا عليه السلام ، انه سأله عن الرجل تكون عنده

المرأة الشابة فيمسك عنها الا شهر والسنة لا يقربها ليس يريد الأضرار بها يكون لهم مصيبة يكون في ذلك اثماً؟ قال: إذا تركها أربعة أشهر كان إثماً بعد ذلك إلا أن يكون باذنها.

٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: من جمع من النساء ما لا ينكح فزنى منهن شيء فالإثم عليه.

٧٢ - باب كراهة الوطء في الدبر وجواز الإتيان في الفرج من خلف وقدم

وسائل الشيعة:

١ - عن معمر بن خلاد قال: قال لى أبو الحسن عليه السلام: أي شيء يقولون في إتيان النساء في اعجازهن؟ قلت: انه بلغني ان أهل المدينة لا يرون به باسا فقال: ان اليهود كانت تقول إذا أتى الرجل المرأة من خلفها خرج ولده احوال فإنزل الله عليك ﴿نَسَأُوكُمْ حَرَّتْ لَكُمْ فَأَتُوا حَرَّتْكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ من خلف أو قدام خلافا لقول اليهود، ولم يعن في ادبارهن.

٢ - عن سدير قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول: قال رسول الله ﷺ: محاش (ادبار) النساء على أمتي حرام.

قال الشيخ الحر العاملي: حملة الشيخ وغيره على الكراهة لما يأتي وجوز واحمله على التقية يعني في الرواية.

٣ - قال هاشم (لا تعرى ولا تفرث)، وابن بكير قال: لا يفرث أي لا يأتي من غير هذا الموضع.

٤ - عن بعض أصحاب الإمام الصادق عليه السلام، قال: سألته عن إتيان النساء في اعجازهن؟ قال: هي لعبتك فلا تؤذها.

- ٥ - قال رسول الله ﷺ: محاش نساء أمتي على رجال امتي حرام.
- ٦ - قال الإمام الصادق عليه السلام في قوله تعالى: ﴿فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي متي شئتم في الفرج والدليل على قوله في الفرج قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ فالحرث الزرع في الفرج في موضع الولد.
- ٧ - سأل الإمام الصادق عليه السلام أحد أصحابه عن قول الله عز وجل: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾؟ فأجابه بقوله: من قدامها ومن خلفها في القبل.
- ٨ - وسأل الإمام الباقر عليه السلام أحد أصحابه عن قول الله عز وجل: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾؟ فأجابه بقوله: من قبل.
- ٩ - وعن أبي بصير، عن الإمام الصادق عليه السلام قال: سألته عن الرجل يأتي أهله في دبرها فكره ذلك وقال: واياكم ومحاش النساء وقال: انما معني ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ أي ساعة شئتم.
- ١٠ - وعن الفتح بن يزيد الجرجاني قال: كتبت إلى الرضا عليه السلام في مثله، فورد الجواب: سألت عمنا اتي جارية في دبرها؟ والمرأة لعبة الرجل فلا تؤذي، وهي حرث كما قال الله.
- ١١ - وسأل رجل أمير المؤمنين عليه السلام أتوتي النساء في أدبارهن؟ فقال: سفلت سفل الله بك أما سمعت يقول الله: ﴿أَتَأْتُونَ الْفَحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ﴾.

مستدرک الوسائل:

- ١ - عن علي عليه السلام، أنه يكره إتيان النساء في أدبارهن.
- ٢ - عن معمر بن خلاد، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، أنه قال: أي

شيء تقولون في إتيان النساء في أعجازهن؟ قلت: بلغني أن أهل المدينة لا يرون به بأساً، قال: ان اليهود كانت تقول إذا أتى الرجل من خلفها خرج ولده أحول، فأنزل الله ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ يعني من خلف أو قدام خلافا لقول اليهود، ولم يعن في ادبارهن.

٧٣ - باب عدم تحريم وطء الزوجة والسرية في الدبر

وسائل الشيعة:

١ - وعن صفوان قال: قلت للرضا عليه السلام: إن رجلا من مواليك امرني ان اسألك عن مسألة فهابك واستحيى منك أن يسألك عنها قال: ما هي؟ قال: قلت: الرجل يأتي امراته في دبرها؟ قال نعم، ذلك له قلت: وانت تفعل ذلك؟ قال: لا أنا لا نفعل ذلك.

٢ - عن عبد الله بن أبي يعفور قال سألت الإمام الصادق عليه السلام عن الرجل يأتي المرأة في دبرها؟ قال: لا بأس إذا رضيت قلت: فأين قول الله عز وجل: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ قال: هذا في طلب الولد، فاطلبوا الولد من حيث امركم الله ان الله عز وجل يقول: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾.

٣ - سأل رجل أبا الحسن الرضا عليه السلام عن إتيان الرجل المرأة من خلفها؟ فقال: أحلتها آية من كتاب الله، قول لوط: ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ وقد علم انهم لا يريدون الفرج.

٤ - سأل رجل الإمام الصادق عليه السلام عن الرجل يأتي المرأة في ذلك الموضع؟ - وفي البيت جماعة، - فقال له ورفع صوته: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كلف مملوكه ما لا يطيق فليعنه، ثم نظر في وجه أهل البيت ثم أصغى إلى فقال: لا بأس به.

- ٥ - عن ابن أبي يعفور قال: سألت الإمام الصادق عليه السلام عن الرجل يأتي المرأة في دبرها؟ قال: لا بأس به.
- ٦ - عن ابن أبي يعفور قال: سألته عن إتيان النساء في اعجازهن؟ فقال: ليس به بأس وما احب ان تفعله.
- ٧ - سأل رجل الإمام الصادق عليه السلام عن رجل يأتي أهله من خلفها؟ قال: هو أحد الماتيين فيه الغسل.
- ٨ - عن يونس بن عمار قال: قلت ل الإمام الصادق أول الإمام الكاظم عليه السلام: اني ربما أتيت الجارية من خلفها - يعني دبرها - ونذرت فجعلت على نفسي إن عدت إلى امرأة هكذا فعلى صدقة درهم وقد ثقل ذلك على قال: ليس عليك شيء وذلك لك.
- ٩ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: إذا أتى الرجل المرأة في الدبر وهي صائمة لم ينقض صومها وليس عليها غسل.
- ١٠ - عن عبد الله بن أبي يعفور قال: سألت الإمام الصادق عليه السلام عن إتيان النساء في اعجازهن؟ قال: لا بأس به، ثم تلا هذه الآية **﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾** قال: حيث شاء.
- ١١ - وسأل زرارة الإمام الباقر عليه السلام عن قول الله **﴿وَعَلَىٰ نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾** قال: حيث شاء.
- ١٢ - وعن عبد الرحمن بن الحجاج قال: سمعت الإمام الصادق عليه السلام وذكر عنده إتيان النساء في ادبارهن فقال: ما أعلم آية في القرآن احلت ذلك الا واحدة **﴿إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ﴾** الآية.
- مستدرک الوسائل:

- ١ - عن الحسين بن علي بن يقطين قال: سألت أبا الحسن عليه السلام عن

إتيان الرجل المرأة من خلفها، قال: أحلتها آية في كتاب الله،
قول لوط ﴿هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ﴾ وقد علم انهم ليس الفر
ج يريدون

- ٢ - عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، أنه سئل عن إتيان النساء في
أدبارهن، فقال: ما ذكر الله عز وجل ذلك في الكتاب إلا في موضع
واحد، وهو قوله عز وجل: ﴿أَتَاتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿١١٥﴾ وَتَدْرُونَ مَا
خَلَقَ لَكُمْ رَبُّكُمْ مِنْ أَرْوَاحِكُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ عَادُونَ ﴿١١٦﴾﴾.
- ٣ - وروي عن أمير المؤمنين عليه السلام، أنه قال: لو حرم منها شيء حرم
كلها.

٧٤ - باب كراهة الجماع ومعه خاتم فيه ذكر الله أو شيء من القرآن

وسائل الشيعة:

- ١ - عن علي بن جعفر في كتابه عن أخيه الإمام موسى الكاظم عليه السلام،
قال: سألته عن الرجل يجمع أو يدخل الكنيف وعليه خاتم فيه
ذكر الله أو شيء من القرآن أيصلح ذلك؟ قال: لا. أقول: وتقدم
ما يدل على ذلك في الطهارة.

٧٥ - باب جواز العزل

وسائل الشيعة:

- ١ - عن محمد بن مسلم قال: سألت الإمام الصادق عليه السلام عن العزل؟
فقال: ذاك إلى الرجل يصرفه حيث شاء..
- ٢ - وعنه، عن أحمد بن محمد، عن ابن فضال، عن ابن بكير، عن
عبد الرحمن بن الإمام الصادق قال: سألت الإمام الصادق عليه السلام
عن العزل؟ فقال: ذاك إلى الرجل.

٣ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: كان علي بن الحسين عليهما السلام لا يرى بالعزل باسا يقرأ هذه الآية ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ فكل شيء أخذ الله منه الميثاق فهو خارج وان كان على صخرة صماء.

٤ - عن الإمام الباقر عليه السلام قال: لا بأس بالعزل عن المرأة الحرة ان أحب صاحبها وان كرهت ليس لها من الأمر شيء.

٥ - عن محمد بن مسلم قال: قلت لأبي جعفر عليه السلام: الرجل تكون تحته الحرة أيعزل عنها؟ قال: ذلك إليه ان شاء عزل وان شاء لم يعزل.

٦ - عن أبي بصير، عن الإمام الصادق عليه السلام قال: قلت له: ما تقول في العزل؟ فقال: كان على عليه السلام لا يعزل وأما أنا فأعزل، فقلت: هذا خلاف! فقال: ما ضر داود ان خالفه سليمان والله يقول ﴿فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ﴾.

مستدرک الوسائل:

١ - عن أبي سعيد الخدري، قال: بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ قام رجل من الانصار فقال: يا الله أنا نصيب سبايا، ونحن نحب الاثمان، كيف ترى في العزل؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: وانكم لتفعلون ذلك، لا عليكم أن لا تفعلوا، فإنها ليس نسمة كتب الله أن تخرج إلا وهي خارجة.

٧٦ - باب ما يكره فيه العزل وما لا يكره

وسائل الشيعة:

١ - عن محمد بن مسلم، عن أحدهما عليهما السلام، انه سئل عن العزل؟

فقال: اما الامة فلا بأس، فأما الحرة فإنى اكره ذلك إلا أن يشترط عليها حين يتزوجها.

٢ - وروي عن الإمام الباقر عليه السلام مثل ذلك، وقال في حديثه: إلا أن ترضى أو يشترط ذلك عليها حين يتزوجها.

٣ - عن محمد بن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته عن الرجل المسلم يتزوج المجوسية؟ فقال: لا ولكن ان كان له امة مجوسية فلا بأس ان يطأها ويعزل عنها ولا يطلب ولدها.

٤ - عن الإمام الكاظم عليه السلام قال: لا بأس بالعزل في ستة وجوه: المرأة التي تيقنت انها لا تلد والمسنة والمرأة السليطة والبذية، والمرأة التي لا ترضع ولدها، والامة.

مستدرك الوسائل:

١ - عن جعفر بن محمد عليه السلام أنه قال: الواد الخفي أن يجامع الرجل المرأة، فإذا أحس الماء نزعه منها فإنزله فيما سواها، فلا تفعلوا ذلك، فقد نهى رسول الله صلى الله عليه وآله أن يعزل عن الحرة إلا بإذنها، وعن الامة إلا بإذن سيدها.

٢ - وعن علي عليه السلام، أنه كان يعزل عن جارية له، يقال لها: جمانة أو أم جمانة. وعن الحسن بن علي عليه السلام، أنه كان يعزل عن سرية له.

٣ - وعن الإمام الباقر محمد بن علي عليه السلام، أنه سئل عن العزل، فقال: أما الامة فلا بأس، وأما الحرة فإنه يكره ذلك، إلا أن يشترط ذلك عليها حين يتزوجها.

٤ - وعن جعفر بن محمد عليه السلام، أنه قال: لا بأس بالعزل عن الحرة بإذنها، وعن الامة بإذن مولاها، ولا بأس أن يشترط ذلك عند

الزواج، ولا بأس بالعزل (عن الموضع) (١)، مخافة أن تعلق
فيضرك ذلك بالولد. وروي ذلك عن رسول الله ﷺ.

٥ - الصدوق في المقتنع: وتزويج المجوسية محرم، ولكن إذا كان
للرجل أمة مجوسية، فلا بأس أن يطأها ويعزل عنها، ولا يطلب
ولدها.

٧٧ - باب وجوب الغيرة على الرجال

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ليس الغيرة الا للرجال فأما النساء
فإنما ذلك منهن حسد، والغيرة للرجال ولذلك حرم على النساء
إلا زوجها واحل للرجل اربعا فإن الله أكرم من ان يتليهن بالغيرة
ويحل للرجل معها ثلاثاً.

٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ان الله غيور يحب كل غيور ومن
غيرته حرم الفواحش ظاهرها وباطنها.

٣ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: إذا لم يغير الرجل فهو منكوس
القلب.

٤ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: إذا اغير الرجل في أهله أو بعض
مناكحه من مملوكه فلم يغر ولم يغير بعث الله إليه طائرا يقال له
القفنندر حتى يسقط على عارضة بابه ثم يمهله أربعين يوماً ثم
يهتف به: ان الله غيور يحب كل غيور فإن هو غار وغير (فإنكر
ذلك) وإلا طار حتى يسقط على رأسه فيخفق بجناحيه ثم يطير
عنه فينزع الله بعد ذلك منه روح الإيمان وتسميه الملائكة الديوث.

٥ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ان شيطاننا يقال له القفنندر إذا

ضرب في منزل الرجل أربعين صباحاً بالبريط ودخل عليه الرجال
وضع ذلك الشيطان كل عضو منه على مثله من صاحب البيت ثم
نفخ فيه نفخة فلا يغار بعد هذا حتى توتي نساؤه فلا يغار.

٦ - عن الإمام الباقر عليه السلام قال: ان الله لم يجعل الغيرة للنساء وانما
جعل الغيرة للرجال لان الله عز وجل قد احل للرجل أربعة حرائر وما
ملك يمينه ولم يجعل للمرأة إلا زوجها وحده فإن بغت مع
زوجها غيره كانت عند الله زانية وانما تغار المنكرات منهن فأما
المؤمنات فلا.

٧ - وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان أبى إبراهيم عليه السلام غيوراً وأنا أغير منه
وأرغم الله أنف من لا يغار من المؤمنين.

٨ - قال: وقال: ان الغيرة من الإيمان.

٩ - قال: وقال عليه السلام: ان الجنة ليوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام
ولا يجدها عاق ولا ديوث قيل: يا رسول الله، وما الديوث؟
قال: الذي تزني امرأته وهو يعلم بها.

١٠ - عن الإمام الباقر عليه السلام قال: اتى النبي صلى الله عليه وسلم باسارى فامر بقتلهم
وخلى رجلا من بينهم فقال الرجل: كيف أطلقت عني؟ فقال:
اخبرني جبرئيل عن الله ان فيك خمس خصال يحبها الله ورسوله:
الغيرة الشديدة على حرمك، والسخاء، وحسن الخلق، وصدق
اللسان، والشجاعة، فلما سمعها الرجل اسلم وحسن إسلامه
وقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استشهد.

مستدرك الوسائل:

١ - قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، الغيرة من الإيمان، والبذاء من الجفاء.

٢ - قال رسول الله ﷺ: أيما رجل رأى في منزله شيئاً من الفجور فلم يغير، بعث الله تعالى بطير أبيض فيظل ببابه أربعين صباحاً، فيقول له كلما دخل وخرج: غير غير، والا مسح بجناحه على عينيه، فإن رأى حسناً لم يره حسناً، وإن رأى قبيحاً لم ينكره.

٣ - عن مالك بن حيس اليماني، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: إن الله تعالى لا يقبل من الصغور يوم القيامة صرفاً ولا عدلاً قلنا: يا رسول الله، وما الصغور؟ قال: الذي يدخل على أهله الرجال.

٤ - قال رسول الله ﷺ: لا يدخل الجنة عاق ولا منان ولا ديوث ولا كاهن - إلى أن قال - قال: والديوث الذي يجلب على حليلته الرجال.

٥ - وعن رسول الله ﷺ، أنه قال: الغيرة من الإيمان، وأيما رجل احس بشيء من الفجور في أهله ولم يغير بعث الله إليه بطائر يظل أربعين صباحاً، يقول له كلما دخل وخرج: غير، فإن لم يفعل مسح بجناحه على عينيه، فإن رأى حسناً لم يره، وإن رأى قبيحاً لم ينكره.

٧٨ - باب عدم جواز الغيرة من النساء

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: إن الله ﷻ لم يجعل الغيرة للنساء وإنما تغار المنكرات، فاما المؤمنات فلا إنما جعل الله الغيرة للرجال لانه احل للرجال أربعاً وما ملكت يمينه ولم يجعل للمرأة إلا زوجها فإذا أرادت معه غيره كانت عند الله زانية.

٢ - عن عبد الرحمن بن الحجاج رفعه قال: بينما رسول الله ﷺ قاعد

إذ جاءت امرأة عريانة حتى قامت بين يديه فقالت: يا رسول الله، اني فجرت فطهرني، قال: وجاء رجل يعدو في اثرها فالتقى عليها ثوباً، فقال: ما هي منك؟ قال: صاحبتي يا رسول الله خلوت بجاريتي فصنعت ما ترى قال: ضمها إليك، ثم قال: ان الغيرة لا تبصر أعلى الوادي من اسفله.

٣ - عن الإمام الباقر عليه السلام قال: غيرة النساء الحسد والحسد هو أصل الكفر، إن النساء إذا غرن غضبن وإذا غضبن كفرن الا المسلمات منهن.

٤ - ذكر رجل لأبي عبد الله عليه السلام امرأته فأحسن الثناء عليها، فقال له الإمام الصادق عليه السلام: أغرتها؟ قال: لا قال: فأغرها، فأغارها فثبتت، فقال ل الإمام الصادق عليه السلام: اني قد اغرتها فثبتت فقال: هي كما تقول.

٥ - وعن أبي علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار، عن صفوان، عن اسحاق بن عمار قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: المرأة تغار على الرجل تؤذيه قال: ذاك من الحب.

٦ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ان الله كتب على الرجال الجهاد وعلى النساء الجهاد فجهاد الرجل ان يبذل ماله ودمه حتى يقتل في سبيل الله، وجهاد المرأة ان تصبر على ما ترى من اذى زوجها وغيرته.

٧ - وقال عليه السلام: ان الناجي من الرجال قليل، ومن النساء أقل وأقل.

٨ - قال أمير المؤمنين عليه السلام غيرة المرأة كفر وغيرة الرجل إيمان.

مستدرك الوسائل:

١ - قال رسول الله ﷺ: كتب الله الجهاد على رجال أمتي، والغيرة

على نساء أمتي، فمن صبر منهن واحتسب، أعطاه الله أجر شهيد.

٢ - وعن علي عليه السلام، قال بينا رسول الله ﷺ جالس ونحن حوله، إذ أقبلت امرأة كاشفة عن شعرها وعن نحرها وعن ساقها وعن قدميها، في درع ليس عليها غطاء، وزوجها جالس مع النبي ﷺ، فقام الرجل فألقى عليها ثوبه، وهي تقول: يا رسول الله زنيت فأقم علي الحد، فقال زوجها: بأبي أنت وأمي انها غيري فقال رسول الله ﷺ: ما تدري الغيرى ما بأعلى الجبل من أسفله،

٣ - قال رسول الله ﷺ: المضل، باهت، والبرئ منه فرقة، وما تدري الغيرى ما بأعلى الوادي من أسفله، قالوا: يا رسول الله وكيف ذاك؟ قال أما المضل إذا ضل منه الشيء رمى منه البرئ وأما الغيراء فلا تدري الماء يصعد من أسفل الوادي أو من أعلاه

٤ - عن علي عليه السلام، أنه قال: لا غيرة في الحلال.

٥ - وعن رسول الله ﷺ، أنه قال: كتب الجهاد على رجال أمتي، والغيرة على نساءها، فمن صبرت منهن واحتسبت، أعطاه الله أجر شهيد.

٧٩ - باب وجوب تمكين المرأة زوجها من نفسها على كل حال وجملته من حقوقه عليها

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الباقر عليه السلام قال: جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، ما حق الزوج على المرأة؟ فقال لها: ان تطيعه، ولا تعصيه ولا تصدق من بيته إلا بأذنه، ولا تصوم تطوعا الا بأذنه،

ولا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتب، ولا تخرج من بيتها إلا باذنه، وان خرجت بغير اذنه لعنتها ملائكة السماء وملائكة الأرض وملائكة الغضب وملائكة الرحمة حتى ترجع إلى بيتها، قالت: يا رسول الله، من أعظم الناس حقاً على الرجل؟ قال: والده (قالت: فمن) أعظم الناس حقاً على المرأة؟ قال: زوجها، قالت: فمالى عليه من الحق مثل ماله على؟ قال: لا، ولا من كل مائة واحدة، الحديث.

٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله ما حق الزوج على المرأة؟ فقال: أكثر من ذلك، قالت: فخبّرني عن شيء منه، قال: ليس لها أن تصوم إلا باذنه، يعني تطوعاً ولا تخرج من بيتها (بغير اذنه) وعليها أن تطيب بأطيب وتلبس أحسن ثيابها وتزين بأحسن زينتها وتعرض نفسها عليه غدوة وعشية، وأكثر من ذلك حقوقه عليها.

٣ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: أتت امرأة رسول الله ﷺ فقالت: ما حق الزوج على المرأة؟ قال: أن تجيبه إلى حاجته وان كانت على قتب ولا تعطي شيئاً إلا باذنه فإن فعلت فعليها الوزر وله الاجر ولا تبيت ليلة وهو عليها ساخط قالت: يا رسول الله، وان كان ظالماً؟ قال: نعم، الحديث.

٤ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحجت بيت ربها وأطاعت زوجها وعرفت حق على فلتدخل من أي أبواب الجنان شاءت.

٥ - سأل علي بن جعفر أخاه الإمام الكاظم عليه السلام عن المرأة، ألها أن تخرج بغير اذن زوجها؟ قال: لا وسأله عن المرأة ألها أن تصوم بغير اذن زوجها؟ قال: لا بأس.

مستدرك الوسائل :

١ - عن النبي ﷺ، أن امرأة سألته فقالت: يا رسول الله، ما حق الزوج على الزوجة؟ قال: لا تتصدق من بيته الا باذنه، ولا تمنعه نفسها وان كانت على ظهر قتب، ولا تصوم يوماً تطوعاً الا باذنه، ولا تخرج من بيته الا باذنه، فإن فعلت لعنتها ملائكة السماوات وملائكة الأرض، وملائكة الرضا وملائكة الغضب قالت فمن أعظم الناس حقاً على الرجل؟ قال: والده قالت: فمن أعظم الناس حقاً على المرأة؟ قال: زوجها قالت: يا رسول الله، فمالي من الحق مثل الذي له؟ قال: لا ولا من كل مائة واحدة، ولو كنت أمرت أحداً أن يسجد لأحد، لامرت المرأة أن تسجد لزوجها.

٢ - وعنه أنه قال: إذا عرفت المرأة ربها، وآمنت به وبرسوله، وعرفت فضل أهل بيت نبيها، وصلت خمساً، وصامت شهر رمضان، وأحصنت فرجها، وأطاعت زوجها، دخلت من أي أبواب الجنة شاءت.

٣ - عن النبي ﷺ، قال: ألا أخبركم بخير نساءكم من أهل الجنة؟ الولود الودود على زوجها، إذ آذت أو أوذيت جاءت حتى تأخذ بيد زوجها، ثم تقول والله لا أذوق غمضا حتى ترضى.

٤ - عن النبي ﷺ، قال: كل امرأة سالحة عبت ربها، وادت فرضها، وأطاعت زوجها، دخلت الجنة.

٨٠ - باب انه لا يجوز للمرأة ان تسخط زوجها ولا تتطيب ولا تتزين لغيره فإن فعلت وجب ازالته

وسائل الشيعة:

١ - قال الإمام الصادق عليه السلام: أيما امرأة باتت وزوجها عليها ساخط

في حق لم يتقبل منها صلاة حتى يرضى عنها، وأيما امرأة تطيبت لغير زوجها لم يقبل الله منها صلاة حتى تغتسل من طيبها كغسلها من جنابتها.

٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ثلاثة لا يرفع لهم عمل: عبد أبى، وامرأة زوجها عليها ساخط، والمسبل ازاره خيلاء.

٣ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ثلاثة لا تقبل لهم صلاة: عبد أبى من مواليه حتى يضع يده في أيديهم، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، ورجل أم قوما وهم له كارهون.

٦ - في حديث المناهي - قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله ان تخرج المرأة من بيتها بغير اذن زوجها، فإن خرجت، لعنها كل ملك في السماء وكل شيء تمر عليه من الجن والانس حتى ترجع إلى بيتها، ونهى أن تتزين لغير زوجها فإن فعلت كان حقاً على الله أن يحرقها بالنار.

٧ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: أيما امرأة قالت لزوجها: ما رأيت قط من وجهك خيراً فقد حبط عملها.

٨ - علي بن جعفر في كتابه عن أخيه قال: سألته عن المرأة المغاضبة زوجها هل لها صلاة أو ما حالها؟ قال: لا تزال عاصية حتى يرضى عنها أقول: وتقدم ما يدل على ذلك.

مستدرك الوسائل:

١ - عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: ثلاثة لا يقبل الله لهم صلاة: عبد أبى من موالتيه حتى يرجع إليهم فيضع يده في أيديهم، وامرأة باتت وزوجها عليها عاتب في حق، ورجل أم قوما وهم له كارهون.

٢ - عن عبد الله بن محبوب، عن رجل قال: إن الحولاء كانت امرأة عطارة لآل رسول الله ﷺ فلما كانت يوماً من الأيام أمرها زوجها بمعروف فإنتهرته، فأمسى وهو ساخط عليها، فلما دخل المسجد للصلاة تبعته فأعرض عنها، فمشت إليه وقبلت يده اليمنى وقبلت رأسه فأعرض عنها، فعلمت أنه ساخط، عليها فلطمت وجهها وعفرت، خدها وبكت بكاء شديدا وانتحبت، ورجفت بنفسها مخافة رب العالمين، وخوفا من نار جهنم، يوم وضع الموازين ونشر الدواوين، وإشفاقا من عذاب مالك يوم الدين فأتت بسفط فيه عطر وطيب، فتعطرت وتطيب كما تفعل العروس حين تزف إلى زوجها، ثم وطأت الفراش وتنجزت له اللحاف فدخلت وعرضت نفسها عليه فأعرض عنها، فإنكبت عليه تقبله فحول وجهه عنها، فلطمت وجهها وبكت بكاء شديدا خوفاً، من الله ﷻ، وإشفاقا من عذابه، وفزعا وجزعا من نار وقودها الناس والحجارة، ولم تذق تلك الليلة نوماً، وكانت تلك الليلة أطول عليها من يوم الحساب، لسخط زوجها عليها، وما أوجب الله ﷻ عليها من الحق، فلما أصبح الصباح قضت صلاتها وتبرقعت وأخذت على رأسها رداء، وخرجت سائرة إلى دار رسول الله ﷺ، فلما وصلت أنشأت تنادي: السلام عليكم آل بيت النبوة، ومعدن العلم والرسالة، ومختلف الملائكة، أ تآذنون لي بالدخول عليكم رحمكم الله؟ فسمعت أم سلمة رضي الله عنها كلامها فعرفتها، فقالت لجاريتها: أخرجي فافتحي لها الباب، ففتحته لها فدخلت، فقالت أم سلمة: ما شأنك يا حولاء؟ وكانت (الحولاء) أحسن أهل زمانها فقالت: يا ستي خائفة من عذاب رب العالمين، غضب زوجي علي فخشيت أن أكون له مبغضة،

فقالت: لها أم سلمة: اقعدى لا تبرحى حتى يجئ رسول الله ﷺ، فجلست حولاء تتحدث مع أم سلمة، فدخل رسول الله ﷺ فقال: إني لاجد الحولاء عندكم، فهل طيبتكم منها بطيب؟ فقالوا: لا والله يا نبي الله، صلى الله عليك وعلى أهل بيتك الطاهرين، بل جاءت سائلة عن حق زوجها، ثم قصت له القصة، فقال: يا حولاء، ما من امرأة ترفع عينها إلى زوجها بالغضب، إلا كحلت برماد من نار جهنم، يا حولاء والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، ما من امرأة ترد على زوجها، إلا وعلقت يوم القيامة بلسانها، وسمرت بمسامير من نار يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً، ما من امرأة تمد يديها تريد أخذ شعرة من زوجها أو شق ثوبه، إلا سمر الله كفيها بمسامير من نار، يا حولاء والذي بعثني بالحق نبياً، ما من امرأة تخرج من بيتها بغير إذن زوجها تحضر عرساً، إلا أنزل الله عليها أربعين لعنة عن يمينها، وأربعين لعنة عن شمالها، وترد اللعنة عليها من قدامها فتغمرها، حتى تغرق في لعنة الله من فوق رأسها إلى قدمها، ويكتب الله عليها بكل خطوة أربعين خطيئة إلى أربعين سنة، فإن أتت أربعين سنة كان عليها بعدد من سمع صوتها وكلامها، ثم لا يستجاب لها دعاء حتى يستغفر لها زوجها، بعدد دعائها له، وإلا كانت تلك اللعنة عليها إلى يوم تموت وتبعث. يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً ما من امرأة تصلي خارجة عن بيتها أو دارها، إلا أتاها الله يوم القيامة بتلك الصلاة فتضرب بها وجهها، ثم يأمر بها إلى النار، فتشرح كما تشرح الحوت، فتقعد كما يقعد اللحم في نار جهنم يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، ما من امرأة في واد أو نهر جار وهي محصنة إلا

رمادها الله ﷻ يوم القيامة في واد من أودية جهنم، تلهب ناراً وجمراً عظيماً، ثم تقوم فيه موجاً ساطعاً كما يقوم الحوت إذا طرح في النار. يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، ما من امرأة تثقل على زوجها المهر، إلا ثقل الله عليها سلاسل من نار جهنم. يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، ما من امرأة تؤخر المهر على زوجها إلى يوم القيامة، إلا أذاقها الخزي في الحياة الدنيا، وعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون.

يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، ما من امرأة تصوم بغير إذن زوجها تطوعاً، لا لفرض شهر رمضان وغيره من النذر، إلا كانت من الآثمين.

يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، لا ينبغي للمرأة أن تتصدق بشيء من بيت زوجها إلا بإذنه، فإن فعلت ذلك كان له الاجر وعليها الوزر.

يا حولاء والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، وما من امرأة خرجت بغير اذن زوجها من بيتها إلا كانت من الآثمين، وكان عليها من الوزر إلى يوم القيامة، ثم يلعنها الله من فوق عرشه وتلعنها الملائكة إلى أن تموت، أو تتوب وترجع إلى زوجها.

يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، خليفة الرب جل ذكره الرجل على المرأة، فإن رضى عنها ﷺ، وإن سخط عليها ومقتها وسخط الله عليها ومقتها وغضب عليها وملائكته. يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً وهادياً مهدياً، إن المرأة إذا غضب عليها زوجها فقد غضب عليها ربها، وحشرت يوم القيامة منكوسة متعوسة في أصل جهنم يعني قعرها مع المنافقين في الدرك الاسفل من النار، وسلط الله عليها الحيات والعقارب والافاعي والشعابين تنهش لحمها، كل ثعبان

مثل الشجر والجبال الراسيات. يا حواء، ما من امرأة صلت صلاتها، ولزمت بيتها، وأطاعت زوجها، إلا غفر الله لها ذنوبها ما قدمت وما أخرت. يا حواء، لا يحل للمرأة أن تكلف زوجها فوق طاقته، ولا تشكوه إلى أحد من خلق الله ﷻ، لا قريب ولا بعيد. يا حواء يجب على المرأة أن تصبر على زوجها على الضر والنفع، وتصبر على الشدة والرخاء، كما صبرت زوجة أيوب المبتلى، صبرت على خدمته ثماني عشرة سنة تحمله على عاتقها مع الحاملين، وتطحن مع الطاحنين، وتغسل مع الغاسلين، وتأتيه بكسرة يأكلها ويحمد الله ﷻ، وكانت تلقيه في الكساء وتحمله على عاتقها، شفقة وإحساناً إلى الله وتقرباً إليه ﷻ. يا حواء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، كل امرأة صبرت على زوجها في الشدة والرخاء، وكانت مطيعة له ولامره، حشرها الله تعالى مع امرأة أيوب ﷺ يا حواء، لا تبدي زينتك لغير زوجك، يا حواء لا يحل لامرأة أن تظهر معصمها وقدمها لرجل غير بعلها، وإذا فعلت ذلك لم تزل في لعنة الله وسخطه، وغضب الله عليها ولعنتها ملائكة الله، وأعد لها عذاباً أليماً.

واعلمي يا حواء، أيما امرأة دخلت الحمام، إلا وضع إبليس اللعين يده على قبلها، فإن شاء أقبل بها وإن شاء أدبر بها، ويلعنها حتى تخرج منه، لان الحمام بيت من بيوت جهنم، ومن بيوت الكفار والشياطين. يا حواء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، إن للرجل حقاً على امرأته كحق الله على خلقه وتجيبه من ثمان خصال، إن غضب عليها ترضيه، وإن حلف عليها بريمينه وإذا دعاها ترضيه، وإذا أمرها لا تعصيه، ولا تجاوبه بالخلاف، ولا تخالفه، ولا تببت وزوجها عليها ساخط ولو كان ظالماً، ولا تمنعه نفسها إذا أراد ولو كانت على ظهر قتب.

يا حولاء، إن المرأة يجب عليها أن ترضي زوجها إذا غضب عليها، ولا يحل لها أن تنظر إلى وجهه نظرة مغضبة، ولكن تقتحم على رجليه تقبلهما، وتمسح على رجليه حتى يرضى عنها ربها، وإن سخط عليها فقد سخط الله ﷻ عليها.

يا حولاء، للمرأة على زوجها أن يشبع بطنها، ويكسو ظهرها، ويعلمها الصلاة والصوم والزكاة إن كان في مالها حق، ولا تخالفه في ذلك. يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً، لقد بعثني ربي المقام المحمود، فعرضني على جنته وناره، فرأيت أكثر أهل النار النساء، فقلت: يا حبيبي جبرئيل، ولم ذلك؟ فقال: بكفرهن، فقلت يكفرن بالله ﷻ، فقال: لا، ولكنهن يكفرن النعمة، فقلت: كيف ذلك يا حبيبي جبرئيل؟ فقال: لو أحسن إليها زوجها الدهر كله لم يبد إليها، سيئة قالت: ما رأيت منه خيراً قط.

يا حولاء، أكثر النار من حطب سعير النساء فقالت الحولاء: يا رسول الله، وكيف ذلك؟ قال: لأنها إذا غضب على زوجها ساعة تقول: ما رأيت منك خيراً قط، عسى أن تكون قد ولدت منه أولاداً.

يا حولاء، للرجل على المرأة أن تلزم بيته، وتودده وتحبه وتشفقه، وتجتنب سخطه وتتبع مرضاته، وتوفي بعهدته ووعدته، وتتقي صولاته، ولا تشرك معه أحداً في أولاده، ولا تهينه ولا تشقيه، ولا تخونه في مشهده ولا في ماله، وإذا حفظت غيبته حفظت مشهده، واستوت في بيتها وتزينت لزوجها، وأقامت صلاتها، واغتسلت من جنبها وحيضها واستحاضتها، فإذا فعلت ذلك كانت يوم القيامة عذراء بوجه منير، فإن كان زوجها مؤمناً صالحاً فهي زوجته، وإن لم يكن مؤمناً تزوجها رجل من الشهداء، ولا تطيب وتروحي وزوجك غائب. يا حولاء، من كانت منكن تؤمن بالله واليوم الآخر، لا تجعل زينتها لغير زوجها، ولا تبدي

خمارها ومعصمها، وأيما امرأة جعلت شيئاً من ذلك لغير زوجها، فقد أفسدت دينها، وأسخطت ربها عليها. يا حولاء، لا يحل لامرأة أن تدخل بيتها من قد بلغ الحلم، ولا تملا عينها منه ولا عينه منها، ولا تأكل معه ولا تشرب إلا أن يكون محرماً عليها، وذلك بحضرة زوجها فقالت عائشة عند ذلك: يا رسول الله، وإن كان مملوكاً، فقال رسول الله ﷺ: وإن كان مملوكاً، فلا تفعل شيئاً من ذلك، فإن فعلت فقد سخط الله عليها ومقتها ولعننها ولعننتها الملائكة. يا حولاء والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً ما من امرأة تستخرج ماء طيب لزوجها، إلا خلق الله لها في الجنة من كل لون، فيقول لها: كلي واشربي بما أسلفت في الأيام الخالية. يا حولاء، ما من امرأة تحمل من زوجها كلمة، إلا كتب الله لها بكل كلمة ما كتب من الاجر للصائم والمجاهد في سبيل الله ﷻ. يا حولاء، ما من امرأة تشتكي زوجها، إلا غضب الله عليها، وما من امرأة تكسو زوجها إلا كساها الله يوم القيامة سبعين خلة من الجنة، كل خلة منها مثل شقائق النعمان والريحان، وتعطى يوم القيامة أربعين جارية تخدمها من الحور العين. يا حولاء، والذي بعثني بالحق نبياً ورسولاً ومبشراً ونذيراً، ما من امرأة تحمل من زوجها ولداً إلا كانت في ظل الله ﷻ حتى يصيبها طلق. يكون لها بكل طلقة عتق رقبة مؤمنة، فإذا وضعت حملها وأخذت في رضاعه، فما يمرض الولد مصة من لبن أمة إلا كان بين يديها نورا ساطعاً يوم القيامة، يعجب من رآها من الأولين والآخرين، وكتبت صائمة قائمة، وإن كانت مفطرة كتب لها صيام الدهر كله وقيامه، فإذا فطمت ولدها، قال الحق جل ذكره: يا أيها المرأة، قد غفرت لك ما تقدم من الذنوب، فاستأنفي العمل رحمك الله فقالت الحولاء: يا رسول الله، صلى الله عليك، هذا كله للرجل، قال ﷺ: نعم قالت: فما للنساء على الرجال.

٨١ - باب انه يجب على المرأة حسن العشرة مع زوجها

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ان قوما أتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله إنا رأينا اناسا يسجد بعضهم لبعض فقال رسول الله ﷺ: لو كنت أمر أحدا أن يسجد لأحد لامرت المرأة أن تسجد لزوجها.

٢ - عن الإمام الكاظم عليه السلام قال: جهاد المرأة حسن التبعل.

مستدرک الوسائل:

١ - عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: كان رسول الله ﷺ، ذات يوم قاعداً، إذ مر به بعير فبرك بين يديه ورغا، فقال عمر: يا رسول الله، أ يسجد لك هذا الجمل؟ فإن سجد لك فنحن أحق أن نفعل، فقال: لا بل اسجدوا لله، إن هذا الجمل يشكو أربابه، ويزعم أنهم أتجوه صغيرا واعتملوه، فلما كبر وصار أعور كبيراً ضعيفاً، أرادوا نحره، ولو أمرت أحدا أن يسجد لأحد، لامرت المرأة أن تسجد لزوجها. الخبر

٢ - عن علي عليه السلام، أنه قال: إن من جهاد المرأة حسن التبعل لزوجها.

٣ - عن أنس قال: إن النبي ﷺ دخل حائطا للانصار وفيه غنم، فسجدت له، فقال أبو بكر: نحن أحق لك بالسجود من هذا الغنم، فقال إنه لا ينبغي لأحد أن يسجد لأحد ولو جاز ذلك لامرت المرأة أن تسجد لزوجها.

٤ - عن رسول الله ﷺ، أنه قال لامرأة سألته عن حق الزوج على الزوجة: ولو كنت أمرت أحدا أن يسجد لأحد، لامرت المرأة أن تسجد لزوجها.

٥ - عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: مر رسول الله ﷺ على نسوة قد قعدن له في الطريق، فقال لهن: هلكتن إلا من شاء الله فقلن: لم يا رسول الله؟ فقال: انكن تكثرن اللعن، وتكفرن العشير. يريد: الزوج

٦ - الصدوق في الهداية: وروي أن جهاد المرأة حسن التبعل.

٨٢ - باب انه يحرم على كل من الزوجين ان يؤذى الاخر بغير حق

وسائل الشيعة:

١ - عن النبي ﷺ قال: من كان له امرأة تؤذيه لم يقبل الله صلاتها ولا حسنة من عملها حتى تعينه وترضيه وان صامت الدهر وقامت وأعتقت الرقاب وانفقت الأموال في سبيل الله وكانت أول من ترد النار، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: وعلى الرجل مثل ذلك الوزر والعذاب إذا كان لها مؤذيا ظالما ومن صبر على سوء خلق امرأته واحتسبه أعطاه الله (بكل مرة) يصبر عليها من الثواب مثل ما اعطى ايوب على بلائه وكان عليها من الوزر في كل يوم وليلة مثل رمل عالج فإن مات قبل ان تعقبه وقبل ان يرضى عنها حشرت يوم القيامة منكوسة مع المنافقين في الدرك الاسفل من النار، ومن كانت له امرأة ولم توافقه ولم تصبر على ما رزقه الله وشقت عليه وحملته ما لم يقدر عليه لم يقبل الله لها حسنة تتقى بها النار وغضب الله عليها ما دامت كذلك.

مستدرك الوسائل:

١ - عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: ملعونة ملعونة، امرأة تؤذي زوجها، وسعيدة سعيدة امرأة تكرم زوجها ولا تؤذيه، وتطيعه في جميع أحواله.

٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام ، قال أتى رسول الله صلى الله عليه وآله في ليلة ثلاثون امرأة كلهن تشكو زوجها، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله : أما إن أولئك ليسوا من خياركم.

٣ - عن النبي صلى الله عليه وآله ، قال : الرجل راع على أهل بيته، وكل راع مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على مال زوجها ومسؤولة عنه.

٨٣ - باب تحريم تأخير المرأة إجابة زوجها إذا طلب الاستمتاع ولو باطالة الصلاة

وسائل الشيعة:

- ١ - قال رسول الله صلى الله عليه وآله للنساء: لا تطولن صلاتكن لتمنعن أزواجكن.
- ٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: ان امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وآله لبعض الحاجة فقال لها: لعلك من المسوفات، قالت: وما المسوفات يا رسول الله؟ قال: المرأة التي يدعوها زوجها لبعض الحاجة فلا تزال تسوفه حتى ينعس زوجها فينام فتلك التي لا تزال الملائكة تلعنها حتى يستيقظ زوجها.

٨٤ - باب كراهة ترك المرأة التزويج

وسائل الشيعة:

- ١ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وآله النساء أن يتبتلن ويعطلن أنفسهن من الأزواج.
- ٢ - عن عبد الصمد بن بشير قال: دخلت امرأة على الإمام الصادق عليه السلام فقالت: أصلحك الله اني امرأة متبتلة فقال: وما التبتل عندك؟ قالت: لا أتزوج، قال: ولم؟ قالت: ألتمس بذلك الفضل فقال: انصر في فلو كان ذلك فضلا لكانت (٢) فاطمة عليها السلام أحق به منك انه ليس أحد يسبقها إلى الفضل.

٣ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال جاءت امرأة إلى النبي ﷺ فسألته عن حق الزوج على المرأة، فخبّرها ثم قالت: فما حقها عليه؟ قال: يكسوها من العرى ويطعمها من الجوع وإذا أذنبت غفر لها قالت: فليس لها عليه شيء غير هذا؟ قال: لا، قالت: لا والله لا تزوجت ابدا ثم ولت فقال النبي ﷺ: ارجعي فرجعت فقال: ان الله ﻻ يقول: ﴿وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ﴾.

مستدرك الوسائل:

١ - لعن رسول الله ﷺ المخنثين من الرجال إلى أن قال والمتبتلين من الرجال، الذين يقولون: لا نتزوج، والمتبتلات من النساء اللاتي يقلن ذلك.. الخبر.

٢ - وعن رسول الله ﷺ، أنه نهى عن التبتل، ونهى النساء أن يتبتلن ويقطعن أنفسهن من الأزواج.

٨٥ - باب كراهة ترك المرأة الحلى والخضاب وان كانت مسنة، وان كان زوجها اعمى

وسائل الشيعة:

١ - عن الإمام الباقر عليه السلام قال: لا ينبغي للمرأة ان تعطل نفسها ولو ان تعلق في عنقها قلادة ولا ينبغي ان تدع يدها من الخضاب ولو ان تمسحها مسحا بالحناء وان كانت مسنة.

٢ - عن الإمام الصادق عليه السلام قال: سئل رسول الله ﷺ ما زينة المرأة للاعمى قال: الطيب والخضاب فإنه من طيب النسمة.

مستدرك الوسائل:

١ - عن عروة بن عبد الله بن بشير الجعفي قال: دخلت على فاطمة

بنت علي بن أبي طالب عليه السلام وهي عجوزة كبيرة وفي عنقها خرز،
وفي يدها مسكتان فقالت: يكره للنساء أن يتشبهن بالرجال..
الخبر.

٨٦ - باب استحباب اكرام الزوجة وترك ضربها

وسائل الشيعة:

١ - قال رسول الله ﷺ: أ يضرب أحدكم المرأة ثم يظل معانقها.

مستدرك الوسائل:

١ - قال رسول الله ﷺ: إنما المرأة لعبة، فمن اتخذها فليصنعها،

٨٧ - باب جملة من آداب عشرة النساء

وسائل الشيعة:

٣ - جاء في وصية أمير المؤمنين عليه السلام لولده محمد بن الحنفية، نحوه
إلى قوله: وليست بقهرمانة، وزاد: فدارها على كل حال واحسن
الصحبة لها ليصفو عيشك.

مستدرك الوسائل:

وقال ﷺ: المرأة ريحانة وليست بقهرمانة.

٨٨ - باب استحباب الاحسان إلى الزوجة والعضو عن ذنبها

وسائل الشيعة:

٧ - وقال النبي ﷺ: هلك بذي المروة ان يبيت الرجل عن منزله
بالمصر الذي فيه أهله

١١ - وقال ﷺ: ألا خيركم خيركم لنسائه وأنا خيركم لنسائي.

مستدرك الوسائل :

٢ - وفي حديث الحولاء، بالسند المتقدم قال: فقالت الحولاء: يا رسول الله صلى الله عليك، هذا كله للرجل قال: نعم قالت: فما للنساء على الرجال؟ قال رسول الله ﷺ، اخبرني أخي جبرئيل، ولم يزل يوصيني بالنساء حتى ظننت أن لا يحل لزوجها أن يقول لها: أف، يا محمد: اتقوا الله ﷻ في النساء، فإنهن عوان بين أيديكم، أخذتموهن على أمانات الله ﷻ، ما استحللتم من فروجهن بكلمة الله وكتابه من فريضة وسنة وشريعة محمد بن عبد الله ﷺ، فإن لهن عليكم حقاً واجباً لما استحللتم من أجسامهن، وبما واصلتم من أبدانهن، ويحملن أولادكم في أحشائهن، حتى أخذهن الطلق من ذلك، فاشفقوا عليهن وطيبوا قلوبهن حتى يقفن معكم، ولا تكرهوا النساء ولا تسخطوا بهن، لا تأخذوا مما آتيتوهن شيئاً إلا برضاهن واذنهن. الخبر.

٨٩ - باب استحباب خدمة المرأة زوجها في البيت

وسائل الشيعة:

٢ - قال ﷺ الإمراة الصالحة خير من ألف رجل غير صالح وايماء امرأة خدمت زوجها سبعة أيام اغلق الله عنها سبعة أبواب النار وفتح لها ثمانية أبواب الجنة تدخل من ايها شاءت.

مستدرك الوسائل :

٢ - عن النبي ﷺ، أنه قال: حق الرجل على المرأة إنارة السراج وإصلاح الطعام، وأن تستقبله عند باب بيتها فترحب، وأن تقدم إليه الطست والمنديل، وأن توضئه، وأن لا تمنعه نفسها إلا من علة.

٩١ - باب وجوب طاعة الزوج على المرأة

وسائل ٥ - عن النبي ﷺ قال: لا يحل لامرأة ان تنام حتى تعرض نفسها على زوجها تخلع ثيابها وتدخل معه في لحافة فتلذق جلدتها بجلده فإذا فعلت ذلك فقد عرضت.

معنى الحث على حب النساء

نص السؤال:

٦٠ - ورد في الروايات عن العترة الطاهرة المطهرة: (كل من اشتد لنا حبا أهل البيت اشتد للنساء حبا)... هل الرواية السابقة معتبرة؟ وما معناها؟

جوابه:

ليس في هذا التعبير ما يستوجب التشكيك والظن وليس كما يتصوره بعض من قصر فهمه من الربط بينه وبين الشهوة فهو في هذا المقام لم يقل: (كل من اشتد حبا لأهل البيت اشتد شهوة للنساء) وإنما ساوى ولازم بين حب أهل البيت الذي يعني الاحترام والتقدير والتكريم بالدرجة الأولى ومعروف ان الحب خلاف البغض والكره وهذا الحديث من الأحاديث المهمة التي تبين ما يكتنه الإسلام للمرأة والنساء في المجتمع البشري حيث يكشف ان نظرة المدرسة النبوية الإنسانية وانها نظرة حب واحترام واکرام وتقدير وحفاوة بالغة لهذا الجنس البشري وأنها ليست نظرة كره وبغض واستنفاص وتحقير وازدراء وتؤكد على أن كل من يزعم حبه واحترامه لنبي الإسلام خاتم المرسلين وأهل بيته عترته الطاهرين عليه أن يجعل حبه متزاماً لحب المرأة ككائن له محوريتها في حياة الإنسان ويتوقف استمرار بقاء البشرية عليه وكونه منشأ للكثير من

قيم الإنسانية ومنبعاً للمشاعر والأحاسيس المرهفة في الحياة ومصدر
افاضة العاطفة والمودة والمحبة.

نعم المرأة في حقيقتها كائن بشري ملائكي انعم الله تعالى به على
الرجل ليعيش به ومعه في هذه الحياة فلا بد ان يقدره ويحترمه ويعترف له
بالجميل وأياديه البيضاء عليه.

معنى الحث على كثرة الجماع

نص السؤال:

٦١ - ورد في الروايات ان من سنن الأنبياء هو حب النساء وكثرة
الطروقة (كثرة الجماع)... فما مدى صحة الروايات السابقة؟ وهل هناك
علاقة بين الإيمان بالله تعالى وبين زيادة حب النساء وزيادة القوة الجنسية
فقد ورد ان عبادة المتزوج اضعاف عبادة الاعزب وورد عن
الصادق عليه السلام: العبد كلما ازداد في النساء حبا ازداد في الإيمان فضلا؟
وكيف؟

جوابه:

الحب هو إحساس مرهف نبيل وعاطفة جياشة وارتباط وثيق
وعلاقة مودة مخصوصة واذا صدر من الرجل نحو المرأة فإنه يختلف
باختلاف قرينة السياق كما لاحظناه في جواب المسألة المتقدمة.

ونجد في امثال الأحاديث النبوية تصريح هام يتضمن ما هو مثل
قوله عليه السلام: حُب إلي من دنياكم ثلاثا الطيب، والنساء، وجعلت قرّة عيني
في الصلاة.

وقوله عليه السلام: جعل قرّة عيني في الصلاة، ولذتي في النساء.

وهو اعتراف بعظمة نعمة وجود المرأة في هذه الحياة إلى جنب

الرجل وكما ان الطيب يعطر محيط الإنسان بالروائح الزكية ويلطف أجواء حياته وكما ان الصلاة تشد الإنسان إلى التعلق بربه وهي صلته التي تفتح الباب لمناجاته وعبادته وطلب ما يهيمه من حوائج في أمور دنياه وآخرته.

كذلك المرأة ترغب الإنسان في الحياة وتشده إليها من خلال ما تضفيه على حياته من التصاق وتضحيات وانس ومشاعر ولذة ومتع لا سبيل لتحصيلها من غير جهتها ووجودها بل وتؤنسه وتقف إلى جنبه في مواجهة كل الصعاب والمأسي والألام التي تعصف به بين الحين والآخر بحسب تقلبات الحياة.

واما كون المرأة محلا لتحصيل اللذة الجنسية فهذا ليس بافتراء ولا بتجني ولا بنقيصة لا في حق الأنبياء ولا غيرهم من البشر لأن الأنبياء بشر والنكاح والتناسل والمعاشرات الجنسية الشرعية في دائرة الحياة الزوجية من الأمور العامة المشتركة والوظائف الطبيعية التي يمارسونها بمقتضى التكوين الغريزي البشري والحالة الاعتيادية والطبيعة التي فطروا عليها.

قال الإمام الصادق عليه السلام: ما تلذذ الناس في الدنيا والآخرة بلذة أكثر لهم لذة من النساء، وهو قول الله عز وجل: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَقَابِلِ ﴿١٤﴾﴾ [آل عمران: ١٤].

ثم قال: وإن أهل الجنة ما يتلذذون بشيء من الجنة أشهى عندهم من النكاح لا طعام ولا شراب.

ما يجوز للخاطب النظر إليه من المخطوبة

نص السؤال:

٦٢ - ما هي حدود معرفة جسد وجسم المرأة التي يراد الزواج منها قبل الزواج لغرض معرفتها؟ وما هي الأحكام الشرعية للنظر للمرأة المخطوبة وقبل الزواج؟ وهل يجوز للمرأة النظر إلى جسد وجسم الرجل لغرض التعرف عليه أم أن الجواز محصور بجواز نظر الرجال للنساء المخطوبات فقط و فقط؟ وهل جواز النظر للمرأة قبل الزواج محصور بالزواج الدائم أم يتعداه للزواج المنقطع (المتعة)؟ وهل يجوز لمس المرأة لغرض التعرف عليها كلمس شعرها مثلاً؟ وهل يشترط في جواز النظر للمرأة المخطوبة والتي يراد الزواج منها رضاها وموافقتها أم لا؟ وهل يجوز تكرار النظر للمرأة المخطوبة أن لم تحصل معرفة تفصيلية عن المرأة في النظرة الأولى؟

جوابه:

واما ما يتعلق بالطرق الشرعية لنظر الخاطب إلى امرأة يريد الزواج منها فتفصيل القول فيه كما يلي:

مسألة ١: يجوز بل يستحب للرجل إذا تقدّم إلى خطبة امرأة أن ينظر إلى وجهها وإلى كفيها وإلى شعرها ومحاسنها من فوق الثياب بشرط عدم التلذذ وإمكان الإجابة، وأن يحصل عند إمكانه وتأتيه وقبل أن يخطبها.

مسألة ٢: يستحب للخاطب أن يتحرّى عن وضع جسم المخطوبة الصحي والجمالي بالسؤال ومعاينة الوسائط من النساء لئلا يرى فيها بعد العقد ما يكرهه فيطلّقها بسببه فيشق ذلك عليها ويجرح مشاعرها ويؤذيها نفسياً.

مسألة ٣: يحق للمخطوبة لغلبة العفة والحياء والنجابة أن تمتنع من الظهور أمام خاطبها بالنحو المتقدم، ولها المطالبة بإرسال امرأة وسيطة لتأمل قوامها ومحاسنها وتصنفها لخاطبها حسبما يريد.

مسألة ٤: إذا لم يتيسر له النظر بنفسه بعث إليها امرأة عارفة موثوق بها تتأملها وتصنفها له.

مسألة ٥: لا يجوز النظر منه إلى شيء من غير المذكورات من الأجنبيات لأنّ بدنها كلّ عورة.

مسألة ٦: هناك ثلاث طرق للخاطب للإستشراق على محاسن من يريد الزواج بها والإطلاع على ما يطلب منها من الصفات الجمالية الراجحة وهي:

الطريق الأوّل: النظر مباشرة إلى المرأة المخطوبة حيث يجوز ويحل له قبل أن يتزوجها بل يستحب النظر إلى وجهها وكفيها وظاهر قدميها بل إلى شعرها وسائر محاسنها من فوق الثياب بعد ترفيقها لتحكي مفاتها، لكن ذلك مشروط بشروط إن إنتفى واحد منها لم يجز ذلك:

- ١ - أن تكون لدى الخاطب إرادة وعزم ورغبة في الزوج منها.
- ٢ - أن لا تكون في ذمة زوج آخر.
- ٣ - أن لا تكون في فترة عدّة وإن جاز له أن يتزوجها بعد الخلو من هذا المانع.
- ٤ - أن لا يعلم عادةً عدم إجابتها لمثله.
- ٥ - أن لا يسبق رفضها له صريحاً وتعييناً.
- ٦ - إنتفاء موانع الإجابة وتوقع الموافقة.

٧ - أن لا يكون متلذذاً.

٨ - أن لا يؤدي ذلك إلى مفسدة وريبة.

فإذا لم يأمن من نفسه ذلك لم يحل له النظر إلى محاسنها الزائدة على الوجه والكفين وظاهر القدمين لتحريمها عليه لكونها أجنبيّة منه.

الطريق الثاني: الإستعانة بإمرأة عارفة يطمئن إلى وصفها وتؤتمن على خبرها وما يوعز إليها من الوقوف على تلك الصفات كي تتأملها وتصفها له حذراً من الغرر وخسارة الأموال والمهور، وللتأسي بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ حَيْثُ كَانَ إِذَا أَرَادَ تَزْوِيجَ امْرَأَةٍ بَعَثَ مِنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا.

وذلك يتم إذا لم يتيسر له النظر إليها بنفسه اما لكونها في محل لا يصل إليه أو لكون العادات والتقاليد السائدة لا تسمح بما تقدّم في الطريق الأول.

الطريق الثالث: النظر إلى صورتها الفوتوغرافية وإن كانت حاسرة الرأس فيجوز لمثل والد المخطوبة أن يُري صورة إبنته له ولو مع عدم علمها شخصياً بالأمر بشرط إجتماع ثلاث شروط:

أولهما: صدق نية الخاطب وعزمه واقعاً وفي قرارة نفسه على الزواج منها، وأن بادرتة تلك لم تكن على نحو التشهي والتلهي والنظر إلى أعراض الناس.

وثانيها: إحتمال الإجابة بالقبول والموافقة من قبل المخطوبة بحسب شهادة ظاهر الحال بناءً على علم الخاطب بانتفاء الموانع وعدم سبق الرفض على غرار ما سبق ذكره.

وثالثها: أن يرجع تلك الصورة إلى والد الزوجة ثانياً لو إنتفى الغرض.

فلو علم الخاطب انتفاء أحدهما أو الاثنین مجتمعین لم یجز له قطعاً النظر إلى الصورة.

ویلحق بذلك مسائل:

مسألة ٧: ینبغی أن ینظر بالنظر بالطرق المذكورة قبل الخطبة والعقد علیها لأنه لو كان بعدها ثم ترکها لإطلاعها علی ما لا یرغب فیها من الصفات شقّ ذلك علیها وقد یسبب لها صدمة نفسیة.

مسألة ٨: یجوز فی سائر ساعات الإختیار النظر إلى وجهه وكفی وظاهر قدمی المرأة الأجنبيّة إذا تجرد عن الریبة والشهوة.

مسألة ٩: لا یتوقف نظر الخاطب لمحاسن المرأة المخطوبة علی الأستئذان منها فیجوز بدون علمها بذلك.

وأما بقية الاستفسارات فنجیب عنها بالنحو التالي:

قولك: وهل جواز النظر للمرأة قبل الزواج محصور بالزواج الدائم أم یتعداه للزواج المنقطع (المتعة)؟

جوابه:

یشمل جواز النظر المذكور للزواجین علی حد سواء

قولك: وهل یجوز لمس المرأة لغرض التعرف علیها کلمس شعرها

مثلاً؟

جوابه:

لیس هناك تلازم بین جواز النظر وجواز اللمس بحيث ینكون كل ما جاز النظر إليه جاز لمسه لذا ینقی المنع من اللمس قائماً علی حاله ولا یصح اتفاق وقوعه الا بعد الزواج.

قولك: وهل يشترط في جواز النظر للمرأة المخطوبة والتي يراد الزواج منها رضاها وموافقتها أم لا؟

جوابه: سبق الجواب عن ذلك ونضيف انه يشترط في الفرض المذكور خلوها من الزوج واحتمال موافقتها.

قولك: وهل يجوز تكرار النظر للمرأة المخطوبة إن لم تحصل معرفة تفصيلية عن المرأة في النظرة الاولى؟

جوابه: نعم يجوز ولكن ضمن الضوابط التي سبق بيانها وتجرد عن الاثارة والشهوة.

الكيفية المنصوصة لخطبة النساء تستنقصهن

نص السؤال:

٦٣ - ورد في الكثير من الروايات عن العترة الطاهرة المطهرة بعض الأمور التي يفهم منها ان فيها حط لكرامة وإنسانية المرأة ومثالها: عن ابا جعفر عليه السلام قال عن الرجل يريد ان يتزوج امرأة اينظر إليها قال عليه السلام: - (نعم، انما يشتريها باغلى ثمن).. السؤال هو: هل المرأة سلعة أو حاجة تباع وتشتري؟! وورد عن أهل البيت ان المرأة كاللعة يعاملها الرجل كما شاء.. وورد عن علل الشرائع عن الرضا عليه السلام عن علة المهر قال عليه السلام: (المرأة لنفسها والرجل مشتري).. نرجوا من سماحة الإمام المرجع ان يعطينا المعنى الحقيقي لتلك الروايات وغيرها التي قد يفهم منها ان فيها انتقاص للمرأة وكرامتها؟

جوابه:

عليك ان تعلم بأن هذه النصوص وردت في زمان غلب فيه الحديث بهذا الطابع من المقال حيث انتشار الاماء والرقيق وتداول

العبارات التي يغلب عليها هذا الطابع وكان ديدن الأنبياء والأئمة عليهم السلام في مهامهم الرسالية ان يخاطبوا الناس على قدر عقولهم وما انسوه من العادات والتقاليد للانطلاق منها نحو التصحيح وتغيير الفاسد منها لا الامضاء والتقرير لها.

قال رسول الله ﷺ: إنا معاشر الأنبياء نكلم الناس على قدر عقولهم.

وفي رواية أخرى قال ﷺ: إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم وعن الإمام علي عليه السلام قال: كلموا الناس على قدر عقولهم اتحبون ان يكذبوا الله ورسوله.

فينبغي عند الوقوف أمام مثل هذه الروايات الأخذ بنظر الاعتبار عصر صدور النص والثقافة الحاكمة على عقلية ابنائه وعدم التركيز عليها لاستفادة معاني ليست مقصودة اصلاً وإنما ينبغي التركيز على الإشارات والجوانب البيانية والتعليمية والارشادية والتربوية التي تضمنتها.

هل الكفاءة في الإسلام تشمل جمال الجسد

نص السؤال:

٦٤ - هنالك الكثير من الشباب والشابات يسألون عن الكفو وصفاته ويقولون هل ان الإسلام ينظر فقط وفقط إلى جمال الروح والأخلاق والدين ويهمل تماما جمال الجسد؟! أم أن الإسلام يركز على كل من جمال الروح والجسد؟

جوابه:

الإسلام يركز على اختيار صاحب أو صاحبة المعدن النفيس أي جمال الجوهر وانه هو الأصل وجمال المظهر هو الفرع ولأن جمال الجوهر لا يتغير بتغير الأيام ومرور الأعوام.

إذا تمكنت من العثور على الجمال والوسامة في الشريك فهو مطمح وغنيمة لا تحتاج إلى حث وتسويغ واباحة وأنت وشأنك فيما ترغب وتختار ولا يعارض الشرع هذا الاختيار ولكن ينبه على أن الجمال الظاهري لا يكون جمالا حقيقياً الا إذا اقترن واجتمع مع جمال الجوهر.

لأن جمال المظهر معرض للزوال بفعل الأمراض المختلفة والحوادث التي تعترض الإنسان في حياته وبفعل التقدم في السن إلا جمال الجوهر لا يزول ولا يضمحل بكل ذلك.

كما ان جمال المظهر أمر نسبي يختلف من شخص إلى آخر في تقييمه وتقديره وهذا واضح مشار إليه في عدة روايات من امثال:

قال رسول الله ﷺ من تزوج امرأة لا يتزوجها إلا لجمالها لم ير فيها ما يحب، ومن تزوجها لمالها لا يتزوجها إلا له، وكله الله إليه فعليكم بذات الدين.

وقام النبي ﷺ خطيباً فقال: أيها الناس إياكم وخضراء الدمن، قيل: يارسول الله وما خضراء الدمن قال: المرأة الحسناء في منبت السوء.

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: إذا تزوج الرجل المرأة لجمالها أو لمالها، وكل إلى ذلك، وإذا تزوجها لدينها رزقه الله الجمال والمال.

وقال الكرخي للإمام الصادق عليه السلام: إن صاحبتي هلكت وكانت لي موافقة وقد هممت أن أتزوج فقال: انظر أين تضع نفسك، ومن تشركه في مالك وتطلعه على دينك وسرك فإن كنت لا بد فاعلا فبكرا، تنسب إلى الخير والصلاح، وإلى حسن الخلق، وعلم أنهن كما قال:

«ألا إن النساء خلقن شتى فمنهن الغنيمة والغرا».

«ومنهن الهلال إذا تجلى لصاحبه ومنهن الظلام».

«فمن يظفر بصالحهن يسعد ومن يغبن فليس له انتقام».

وهن ثلاث فامرأة ولود ودود، تعين زوجها على دهره لدنياه
وآخرته، ولا تعين الدهر عليه، وامرأة عقيم لا ذات جمال ولا خلق، ولا
تعين زوجها على خير وامرأة سخابة ولاجة هماسة تستقل الكثير، ولا
تقبل اليسير.

كما أن نسبة الجمال والحسناوات في جميع المجتمعات البشرية
عادة ما تكون أقل من الربع وثلاثة ارباع على أقل التقديرات لا يتمتعن
بجمال قياسي لا في الهيئة ولا في القوام ولهذا كانا عزيزين في كل امة
وملة وقومية ويصعب تحصيلهما وفق الرغبات المطلوبة للجميع.

واما ما زعم ان الإسلام يهمل الإشارة إلى جمال الجسد فهو أيضاً
من التصورات الناتجة عن عدم الاطلاع ونورد هنا بعض النصوص التي
تفند هذا الادعاء منها انه كان النبي ﷺ إذا أراد تزويج امرأة بعث من
ينظر إليها، ويقول للمبعوث: شمي ليتها فإن طاب ليتها طاب عرفها،
وانظري إلى كعبها، فإن درم كعبها عظم كعبها.

قال في الفقيه: الليت: صفحة العنق، والعرف: الريح الطيبة، قال
الله تعالى «يدخلهم الجنة عرفها لهم»، أي طيبها لهم... قوله: درم كعبها
أي كثر لحم كعبها، ويقال امرأة درماء إذا كانت كثيرة لحم القدم،
والكعب والكعشب: الفرج.

وعن أمير المؤمنين ؑ قال: تزوج سمراء عينا عجزاء مربوعة،
وإن كرهتها فعلي مهرها. والسمراء المتوسطة بين البياض والسواد،

والعيناء العظيم سواد عينها مع سعة عينها، والعجاء العظيمة العجز،
والمربوعة التي ليست طويلة ولا قصيرة.

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: المرأة الجميلة تقطع البلغم والمرأة
السوداء تهيج المرة السوداء.

وعن الإمام الكاظم عليه السلام قال: عليكم بذوات الأوراك فإنهن
أنجب.

والأوراك: جمع ورك بالفتح والكسر ككتف وهو ما فوق الفخذ.
وعن محمد بن عبد الله قال: قال لي الرضا عليه السلام: إذا نكحت
فإنكح عجاء.

وعن الإمام الرضا عليه السلام قال: من سعادة الرجل أن يكشف الثوب
عن امرأة بيضاء.

النهي عن الزواج من الحمقاء

نص السؤال:

٦٥ - ورد في الروايات على عدم الزواج من الحمقاء وعدم ارضاع
الاطفال منها.. ما هو معيار كون المرأة حمقاء أم لا؟

جوابه:

ورد التعليل في النهي عن ذلك نهى تنزيه لا نهى تحريم بأنه لئلا
تنتقل هذه الخصلة السيئة إلى الرضيع وتؤثر على سلوكياته مستقبلاً لقول
رسول الله ﷺ: لا ترضعه الحمقاء فإن اللبن يعدى وان الغلام ينزع إلى
اللبن يعنى إلى الظير في الرعونة والحمق.

وقوله ﷺ: لا تسترضعوا الحمقاء فإن الولد يشب كذا عليه.

وكان أمير المؤمنين عليه السلام يقول: لا تسترضع الحمقاء فإن اللبن يغلب الطباع.

وعنه عليه السلام قال: انظروا من يرضع اولادكم فإن اللبن يشب عليه.

وأما المرأة الحمقاء فهي التي تتصرف بلا حكمة وتثير المشاكل وتختلق أسباب النفرة والشقاق مع زوجها بلا تعقل لعاقبة أمر تصرفاتها تلك المتهورة التي لا تضبط لسانها ولا تصرفاتها ولا تحسن التقدير والتدبير للأمور

وكلها أمور تعرف بالمعاشرة والمخالطة لها في بيت أهلها وبين نساء أهل محلتها.

اطالة نظر الجنسين الأجنيبين لبعض

نص السؤال:

٦٦ - ينظر الكثير من الشباب والشابات إلى الجنس الاخر بدعوى ان الإسلام حلل وجوز النظرة الاولى..والحال ان النظرة الأولى قد لا تنتهي لساعات بعدم اغلاق الجفن عن المقابل... فما هو المعنى الحقيقي للرواية: النظرة الأولى لك والثانية عليك والثالثة في النار؟

جوابه:

تقدير النظرة العفوية أمر عرفي لا يختلف عليه اثنان فالأولى الاتفاقية المصادفة لا بقصد الاستثارة هي المباحة (لك) فإذا لم يقطعها واستمر فيها تحولت تلقائياً إلى النظرة ذات الدرجة الثانية (عليك) ثم تنتهي بالدرجة الثالثة (فيها هلاكك).

والمجتمع الذي تكثر فيه نظرات شبابه إلى شابات الأجنبيات عنهن بالنحو المشار إليه مجتمع مريض يعيش في مستنقع الرذيلة. يعيش حالة

الطيش وفقد الغيرة والاتزان ويهيء أجواء الخنا والرذيلة والمجون والخلاعة والسقوط الأخلاقي.

سورة النور سورة الأسرة الطاهرة

نص السؤال:

٦٧ - هل يمكن إعتبار سورة النور المباركة هي سورة الأسرة وأساس تحديد معالم الأسرة الطاهرة؟ وكيف؟ نرجوا تحديد أهم معالم التدبر في سورة النور لبناء الأسرة المناصرة لقائم آل محمد؟

جوابه:

نعم هي سورة تتضمنت التشريعات الكفيلة باقرار أسس الفضيلة للأسرة المثالية التي تعد اللبنة الأساسية من أجل بناء مجتمع المدنية الفاضلة.

وقد ورد الحث والندب على تحفيظها وتعليمها لكل فتاة وامرأة لتكون نبراساً لها في سيرتها وسلوكياتها وأخلاقياتها ومنهلاً تستقي منه منهجها في الحياة.

كما انها اتسمت باحتضان مجموعة آيات فيها تصريحات صريحة تؤكد على كرامة الأسرة، وحرمة العرض، وأهمية الشرف، وتناولت ما ينبغي أن يلتزم به المجتمع للحافظ على حرمة الله وحقوق الناس، ورسمت صوراً دقيقة للتقاليد الجنسية والاجتماعية ألزمت المؤمنين الانضباط ضمن دائرتها.

وحددت العقوبات الشرعية لمرتكبي الجرائم الجنسية.

وبينت أن العصاة الزناة فئة منبوذة في المجتمع الإسلامي غير جديرة بالاقتران والارتباط.

وتضمنت أساليب الردع الشرعي للمنع من تفشي ظاهرة القذف والاتهامات الباطلة للأعراض في المجتمع.

وحسنت مشكلة الطعن في شرف الزوجة بالملاعنة للانفصال ونفي الإبن المشكوك في امره.

ووجهت انذاراً وتحذيراً لدعاة الفتنة بين المؤمنين.

الى غير ذلك من الأمور التي يقف عليها من يتلو آياتها ويمعن النظر في إشاراتها وتشريعاتها ويتدبر معانيها.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿سُورَةُ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنْزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١﴾﴾ الزَّانِيَةُ
وَالزَّانِي فَاجِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ
تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَشَهِدَ عَدَاهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢﴾﴾ الزَّانِي لَا يَنْكِحُ إِلَّا
زَانِيَةً أَوْ مَشْرُكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحَرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴿٣﴾﴾
وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَو يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجِدُوهُمْ ثَمَنَيْنِ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ
شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ
غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾﴾ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ
أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٦﴾﴾ وَالْخَمْسَةَ أَنْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ
الْكَاذِبِينَ ﴿٧﴾﴾ وَيَدْرُأُ عَنْهَا الْعَذَابَ أَنْ تَشْهَدَ أَرْبَعٌ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ ﴿٨﴾﴾
وَالْخَمْسَةَ أَنْ غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿٩﴾﴾ وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَتَهُ وَإِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ حَكِيمٌ ﴿١٠﴾﴾ إِنْ الَّذِينَ جَاءُوا بِإِفْكِ عُصْبَتِكَ لَأَنْتُمْ خَيْرُ
شَرِّ لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ لِكُلِّ أَمْرٍ مِّنْهُمْ مَا أَكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ
مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١﴾﴾ لَوْ لَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا
وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُّبِينٌ ﴿١٢﴾﴾ لَوْ لَا جَاءُوا عَلَيْهِ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَدَاءِ

فَأُولَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكَادِبُونَ ﴿١٣﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ فِي الدُّنْيَا
وَالْآخِرَةِ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَفَضْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٤﴾ إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّبْتِ كُمْ وَتَقُولُونَ
بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُ هِينًا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ وَلَوْلَا إِذْ
سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَنٌ عَظِيمٌ ﴿١٦﴾ يَعِظُكُمُ
اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا لِمِثْلِهِ أَبَدًا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٧﴾ وَيَبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ
حَكِيمٌ ﴿١٨﴾ إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٩﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَتُهُ وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿٢٠﴾ ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّعِبُوا خُطُوتِ الشَّيْطَانِ
وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾
وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى الْقُرْبَى وَالْمَسْكِينِ وَالْمُهَاجِرِينَ فِي
سَبِيلِ اللَّهِ وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا يُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٢﴾ إِنَّ
الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْعِفْلَتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ
عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٢٤﴾ يَوْمَئِذٍ
يُوقَفُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴿٢٥﴾ لَعَلَّيْتُمْ لِلْحَيَثِثِ
وَالْحَيَثِثُونَ لِلْحَيَثِثِ وَالطَّيِّبَتِ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَتِ أُولَئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا
يَقُولُونَ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٢٦﴾ يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ
بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتَسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ
تَذَكَّرُونَ ﴿٢٧﴾ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ
ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٢٨﴾ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ
تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٢٩﴾
قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ بَعْضُوا مِنْ أَبْصَرِهِمْ وَحَفِظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ
بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ بَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَرِهِنَّ وَحَفِظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا

يُذِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُذِينَ
زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ
بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ
أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّلَاعِقَ غَيْرَ أُولَىٰ الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا
عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتَوْبُوا إِلَىٰ
اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣١﴾ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ
مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُعْهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٣٢﴾
وَالسَّعِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُعْهِمَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ
مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي
ءَاتَاكُمْ وَلَا تُكْرَهُوا فَتَيْتَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحَصَّنَا لِنَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ
يُكْرِهْنَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ آيَاتٍ
مُبِينَاتٍ وَمَثَلًا مِنَ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٣٤﴾ وَاللَّهُ نُورٌ
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ مَثَلُ نُورِهِ كَمِشْكَاةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ الْمِصْبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ الزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا
كَوْكَبٌ دُرِّيٌّ يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُّبْرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ
وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ نَارٌ نُّورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَلَ
لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾ فِي بُيُوتِ أَدْنَى اللَّهِ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا أَسْمَاءُ
يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَا لُئْلُمِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ
وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ الْقُلُوبُ وَالْأَبْصَارُ ﴿٣٧﴾ لِيَجْزِيَهمُ
اللَّهُ أَحْسَنَ مَا عَمِلُوا وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٣٨﴾
وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَعْمَلُهُمْ كَسَرَابٍ بِقِيَعَةٍ يَحْسَبُهُ الظَّمْثَانُ مَاءً حَتَّىٰ إِذَا جَاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ
شَيْئًا وَوَجَدَ اللَّهَ عِنْدَهُ فَوَفَّاهُ حِسَابَهُ وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ أَوْ كَظُلُمَاتٍ فِي
بَحْرِ لُجِّيٍّ يَغْشَاهُ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ مَوْجٌ مِّن فَوْقِهِ سَحَابٌ ظُلُمَاتٌ بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ
إِذَا أَخْرَجَ يَدُهُ لَمْ يَكَدْ يَرَاهُ وَمَنْ لَّمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ نُورًا فَمَا لَهُ مِنْ نُورٍ ﴿٤٠﴾ أَلَمْ تَرَ

أَنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ لَهُ مِنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالطَّيْرِ صَفَّتْ كُلُّ قَدِّ عِلْمَ صَلَاتِهِ
 وَسَبِّحُهُ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴿٤١﴾ وَاللَّهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِلَى اللَّهِ
 الْمَصِيرُ ﴿٤٢﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزْجِي سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى الْوَدْقَ
 يَخْرُجُ مِنْ خِلَالِهِ وَيُنزِلُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ جِبَالٍ فِيهَا مِنْ بَرَدٍ فَيُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَصْرِفُهُ
 عَنِ مَنْ يَشَاءُ يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ ﴿٤٣﴾ يُقَلِّبُ اللَّهُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ إِنَّ فِي
 ذَلِكَ لَعِبْرَةً لِقَوْمٍ لِلْأَبْصَرِ ﴿٤٤﴾ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ
 وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى
 كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٥﴾ لَقَدْ أَنْزَلْنَا آيَاتٍ مُبِينَاتٍ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ
 مُسْتَقِيمٍ ﴿٤٦﴾ وَيَقُولُونَ ءَأَمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالرَّسُولِ وَأَطَعْنَا ثُمَّ يَتَوَلَّى فَرِيقٌ مِنْهُمْ مِنْ بَعْدِ
 ذَلِكَ وَمَا أُولَئِكَ بِالْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٧﴾ وَإِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ إِذَا فَرِيقٌ
 مِنْهُمْ مُعْرِضُونَ ﴿٤٨﴾ وَإِنْ يَكُنْ لَهُمْ الْحَقُّ يَأْتُوا إِلَيْهِ مُذْعِنِينَ ﴿٤٩﴾ أَفِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ أَمْ
 ارْتَابُوا أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولَهُ بَلْ أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٥٠﴾ إِنَّمَا
 كَانَ قَوْلَ الْمُؤْمِنِينَ إِذَا دُعُوا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ لِيَحْكُمَ بَيْنَهُمْ أَنْ يَقُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا
 وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿٥١﴾ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَخَشِ اللَّهَ وَبِتَقَاتِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ
 الْفَائِزُونَ ﴿٥٢﴾ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِنْ أَمَرْتَهُمْ لَيَخْرُجُنَّ قُلْ لَا نَفْسِي طَاعَةٌ
 مَعْرُوفَةٌ إِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴿٥٣﴾ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا
 فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا
 الْبَلَاغُ الْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي
 الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ
 وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ
 ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٥٥﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
 لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾ لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مُعْجِزِينَ فِي الْأَرْضِ وَمَا وَدَّعَهُمُ النَّارُ
 وَلَيْسَ الْمَصِيرُ ﴿٥٧﴾ يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَسْتَعِزَّ بِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ

يَلْعَنُوا اَلْحَلْمَ مِنْكُمْ تِلْكَ مَرَّتٌ مِّنْ قَبْلِ صَلٰوةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِّنَ الظُّهْرِ
وَمِنْ بَعْدِ صَلٰوةِ الْعِشَاءِ تِلْكَ عَوْرَتٌ لَّكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَ هُنَّ
طَوَّفُوتَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ لَكُمْ الْآيٰتِ وَاللّٰهُ عَلِيمٌ
حَكِيمٌ ﴿٥٨﴾ وَاِذَا بَلَغَ الْاَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَعِذُوْا كَمَا اسْتَعٰذَ الَّذِيْنَ مِنْ
قَبْلِهِمْ كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ لَكُمْ آيٰتِهِ وَاللّٰهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٥٩﴾ وَالْقَوَاعِدُ مِنَ
النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ اَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ
مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَاَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَّهُنَّ وَاللّٰهُ سَمِيْعٌ عَلِيمٌ ﴿٦٠﴾ لَيْسَ عَلَى
الْاَعْمٰى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْاَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى اَنْفُسِكُمْ اَنْ
تَاْكُلُوْا مِنْ بُيُوْتِكُمْ اَوْ بُيُوْتِ اٰبَائِكُمْ اَوْ بُيُوْتِ اُمَّهَاتِكُمْ اَوْ بُيُوْتِ اِخْوَانِكُمْ اَوْ
بُيُوْتِ اَخَوَاتِكُمْ اَوْ بُيُوْتِ اَعْمَامِكُمْ اَوْ بُيُوْتِ عَمَمَتِكُمْ اَوْ بُيُوْتِ اٰخْوَالِكُمْ اَوْ
بُيُوْتِ خَالَاتِكُمْ اَوْ مَا مَلَكَتْ اَيْمَانُكُمْ مَّفَاحِشُهُمْ اَوْ صَدِيْقِكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ
جُنَاحٌ اَنْ تَاْكُلُوْا جَمِيْعًا اَوْ اَشْتَاتًا فَاِذَا دَخَلْتُمْ بُيُوْتًا فَسَلِّمُوْا عَلٰى اَنْفُسِكُمْ
تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللّٰهِ مُبْرَكَةٌ طَيِّبَةٌ كَذٰلِكَ يُبَيِّنُ اللّٰهُ لَكُمْ الْآيٰتِ
لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُوْنَ ﴿٦١﴾ اِنَّمَا الْمُؤْمِنُوْنَ الَّذِيْنَ اٰمَنُوْا بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ وَاِذَا كَانُوْا مَعَهُ
عَلٰى اَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوْا حَتّٰى يَسْتَعِذُوْهُ اِنَّ الَّذِيْنَ يَسْتَعِذُوْنَكَ اَوْلِيَاكَ الَّذِيْنَ
يُؤْمِنُوْنَ بِاللّٰهِ وَرَسُوْلِهِ فَاِذَا اسْتَعٰذُوْكَ لِبَعْضِ شَاْنِهِمْ فَاذِنْ لِمَنْ شِئْتَ مِنْهُمْ
وَاَسْتَغْفِرْ لَهُمْ اللّٰهُ اِنَّ اللّٰهَ غَفُوْرٌ رَّحِيْمٌ ﴿٦٢﴾ لَا تَجْعَلُوْا دُعَاةَ الرَّسُوْلِ بَيْنَكُمْ
كَدُعَاةِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللّٰهُ الَّذِيْنَ يَتَسَلَّلُوْنَ مِنْكُمْ لِوَاذًا فَيَحْذَرُ الَّذِيْنَ
يُخَالِفُوْنَ عَنْ اَمْرِهٖ اَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ اَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ اَلِيْمٌ ﴿٦٣﴾ اَلَا اِنَّ اللّٰهَ مَا
فِي السَّمٰوٰتِ وَالْاَرْضِ قَدْ يَعْلَمُ مَا اَنْتُمْ عَلَيْهِ وَيَوْمَ يُرْجَعُوْنَ اِلَيْهِ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا
عَمَلُوْا وَاللّٰهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيْمٌ ﴿٦٤﴾

علة الكمال في الرجال أكثر منه في النساء

نص السؤال:

٦٨ - ورد في الروايات ان أكثر أهل النار من النساء... وورد في الروايات انه كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا قليل أو اربع... السؤال هو ما هو السر في عدم بلوغ اغلب النساء إلى مدارج العروج الملكوتي وكون اكثرهن من أهل النار ولم يكمل منهن الا قليل؟ ما هو السر وكيف يمكن لهن الكون في مقعد صدق عند مليك مقتدر؟

جوابه:

طريق تحصيل الكمالات والدرجات العليا المعنوية والروحية والسلوكية متاحة وتهيأة ومفتوحة على مصراعها للمرأة كما هي للرجل وهي معلومة وما عليها الا الجد والاجتهاد والانقطاع لسلوكها وبلوغ أعلى مدارجها.

والقلة والكثرة كلها أمور إعتبارية واصطلاحية لا تؤخذ على ظاهرها وانما الغايات التي قصدت الإشارة إليها.

والنساء المسلمات وان عد الصالحات منهن بالملايين فهن بالقياس إلى النساء منذ العهد الأول للخليفة إلى يومنا هذا سيكن قلة على كثرتهن يوم القيامة وعندما توضع الموازين للحساب ويحشر جميع البشر.

واما انه لم يكمل منهم الا اربع فهن سيدات نساء العالمين: مريم ابنة عمران وآسية بنت مزاحم وخديجة بنت خويلد وفاطمة الزهراء وهو أمر لا يتعارض مع وجود كم هائل من النساء المؤمنات لكن صفوتهن أولئك الأربع.

واما كون أكثر أهل النار من النساء فلأن النساء على مر التاريخ

كان اكثرهن في انحراف وزيف وضلال وكذلك أهل الإيمان بالقياس إلى أهل الجحود والكفر نجد انهم أقل منهم.

ولهذا نجد القرآن الكريم انه ذم الكثرة وامتح القلة كما نجده في امثال هذه الآيات:

﴿أَوْكَلَمَا عَهَدُوا عَهْدًا بَدَّهٖ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ١٠٠].

﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِّنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران: ١١٠].

﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَابِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامِرٍ وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٣].

﴿وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ﴾ [سبأ: ١٣].

العدد المحدد للممارسات الجنسية بين الزوجين

نص السؤال:

٦٩ - ما هي المدة والمرات من العلاقة الزوجية الخاصة (الجماع) التي ان قصر بها الزوج تجاه زوجته اعتبر ظالما واستحق عقاب الله لكونه حرام التقصير تجاه الزوجة؟ وما هي مرات وفترات التمكين التي يجب على الزوجة اعطائها لزوجها لغرض الجماع؟

جوابه:

لا حد لأقل الفترات الزمنية له ويجب على الزوجة ان تجيبه إذا تاقت نفسه إليه والحد الأوسط للجماع الممدوح المحمود هي الفترة التي يتمكن فيها الاثنان من قضاء وطرفهما وبلوغ غايتهم واشباع نزوتهم فيها.

ويجب عليه أن يبات معها في الفراش كل ليلة من أربع على أقل التقادير

وأما أكثر فترة يجوز ان يترك فيها الجماع فيحرم ان تتجاوز الأربعة اشهر لأنه منتهى صبر المرأة كما ورد في الأثر ونص عليه الخبر.

الزوجة الشؤم

نص السؤال:

٧٠ - ورد في الرواية: الشؤم في ثلاثة: الدابة والمرأة والدار... ما معنى كون المرأة مشؤومة (فيها شؤم)؟

جوابه:

المرأة المشؤومة هي المرأة النكدية التي تنكد وتعكر صفو الحياة وتقلب النهار إلى ليل في نظر زوجها ولا تنفك عن بذاءة المقال وسلاطة اللسان ونحو ذلك من سيئات الافعال والأقوال والسلوكيات.

ولا يخفى ان دور المرأة في حياة الرجل فاعل ومؤثر وأساسي سواء كانت في موقع الأم أو الأخت أو البنت أو الزوجة.

فالزوجة بإمكانها أن ترفع معنويات الزوج وتقلب بؤسه إلى سعادة وهناء وترفع من قدرة تحمله على الصعاب ومواجهة محن الحياة بما تملك من عذوبة الفاظ وحنان وعاطفة جياشه وحكمة ولباقة تخرج من القلب وتنفذ إلى قلب زوجها كأقرب ما يكون للقلب والروح والنفس فتكون كالبلسم الذي يشفي الجرح ويسكن الوجع والألم.

وبإمكانها ان تتخندق على العكس من ذلك تماماً فتتكد عليه حياته وتعكر صفو معيشته وتهدم كل ما لديه من طموح في الحياة من خلال تشييطه وقل عزمته وكسر شوكته.

ووردت هناك أحكام خاصة لأصناف رديئة من النساء كما ورد
النص عليها

منها انه يجب طلاق الزوجة إذا كانت لا تمنع يد لامس وتخون
زوجها وتمكن غير زوجها منها وقد تحمل منه وتنسبه إلى زوجها.

وانه يستحب طلاق الزوجة البذيئة اللسان السيئة الخلق للتخلص
من همومها وفالحديث عن ان هناك امرأة تكون شؤماً لا يعني استغراق
هذا الوصف في جنس المرأة فيشمل جميع النساء وانما المقصود كما هو
واضح جلي أن هناك نساء يتصفن بهذه الصفة ويلعبن هذا الدور وهو أمر
لا يختلف عليه اثنان أيضاً فلا يرد اشكال البتة على مثل هذا التعبير.

غيرة النساء على ازواجهن

نص السؤال:

٧١ - ما هو الحكم الشرعي لغيرة النساء على الرجال؟ وكيف
يمكن التخلص منه؟ وما هو حكم غيرة الرجال على النساء؟

جوابه:

الغيرة هي هواجس، وأحاسيس وانفعالات تحدث عندما يعتقد
الشخص أن علاقته القوية بشخص ما كالزوجة أو الزوج تهدد بالاستيلاء
عليها من قبل طرف آخر منافس، وهذا الطرف الآخر قد يكون مدركاً أو
غير مدرك أنه يشكل تهديداً.

والغيرة خصلة حسنة وصفة حميدة إذا منعت من فساد واسهمت في

سداد

فعن رسول الله ﷺ أنه قال: الغيرة من الإيمان.

وقال عليه السلام: الغيرة من الإيمان، والبذاء من الجفاء.

وعنه عليه السلام أيضاً أنه قال: ما من أحد أغير من الله تعالى، ومن أغير ممن حرم الفواحش ما ظهر منها وما بطن.

وعنه عليه السلام قال: كان إبراهيم أبي غيورا وأنا أغير منه وأرغم الله أنف من لا يغار من المؤمنين.

وجاء في بعض المرويات عنهم عليهم السلام انه قال: أن الغيرة من خصال الديك التي هي من خصال الأنبياء.

غيرة الرجل

قال الإمام علي عليه السلام: غيرة الرجل إيمان.

وقال الإمام علي عليه السلام: غيرة الرجل على قدر انفته.

المحاسن: قال علي عليه السلام: يا أهل العراق نبئت أن نساءكم يوافين الرجال في الطريق، أما تستحيون، وقال: لعن الله من لا يغار.

وفي وصية أمير المؤمنين عليه السلام لابنه الحسن عليه السلام قال: وإياك والتغاير في غير موضع الغيرة، فإن ذلك يدعو الصحيحة منهن إلى السقم. ولكن أحكم أمرهن فإن رأيت عيبا فعجل النكير على الكبير والصغير - الخ.

وفي رواية عنه عليه السلام أنه قال: لا غيرة في الحلال.

وروي عن الإمام الصادق عليه السلام قال: اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بأسارى، فأمر بقتلهم ما خلا رجلا من بينهم، فقال الرجل: كيف أطلقت عني من بينهم؟ فقال: أخبرني جبرئيل عن الله تعالى ذكره إن فيك خمس خصال يحبه الله ورسوله: الغيرة الشديدة على حرمك، والسخاء، وحسن الخلق، وصدق اللسان، والشجاعة. فأسلم الرجل وحسن إسلامه وقاتل مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قتالا شديدا حتى استشهد.

عدم الغيرة من الرجل

وقال الإمام الصادق عليه السلام: إن المرء يحتاج في منزله وعياله إلى ثلاث خلال يتكلفتها وإن لم يكن في طبعه ذلك: معاشرة جميلة، وسعة بتقدير، وغيره بتحصن.

وقال الإمام علي عليه السلام: إن الله يغار للمؤمن فليغر، من لا يغار فإنه منكوس القلب.

وعدم الغيرة من الأخلاق المذمومة التي قد تمنع صاحبها من دخول الجنة فعن عمار بن ياسر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ثلاثة لا يدخلون الجنة أبداً: الديوث والرجلة من النساء ومدمن الخمر.

قالوا يا رسول الله: أما مدمن الخمر فقد عرفناه، فما الديوث؟ قال: الذي لا يبالي من دخل على أهله قلنا: فما الرجلة من النساء؟ قال: التي تشبه بالرجال.

وكان أحد شعراء العرب في الجاهلية مشهوراً بالغيرة الشديدة وكان أصحابه يحذرونه منها فلما تزوج اتفق ذات يوم انه سار مع زوجته في الطريق فرأى رجلاً ينظر إلى زوجته فطلقها من فوره وارسلها إلى أهلها، ولما تعرض للوم والاستنكار من أصحابه اجابهم بقوله:

سأترك حبها من غير بغض ولكن لكثرة الشركاء فيه
إذا وقع الذباب على طعام رفعت يدي ونفسي تشتهييه
وتجتنب الأسود ورود ماء إذا كان الكلاب ولغن فيه



غيرة المرأة

والغيرة في المرأة درجات نجملها بما يلي:

١ - الدرجة الصغرى

وقد أشار إليها الإمام علي عليه السلام بقوله: غيرة المرأة كفر.

وللكفر هنا معنيان:

الأول: المعنى اللغوي الكفر في اللغة الستر

وتطبيقه على ما نحن فيه تكون غيرتها حاجباً وساتراً عن السعادة حيث يستولي عليها الهم والغم وتقلب حياتها إلى جحيم بمقاطعة زوجها وترك محادثته ومعاشرته ونحو ذلك.

الثاني: المعنى الشرعي الاصطلاحي وهو الجحود والرفض فكما ان الكافر يستر عن بصيرته نور الحقيقة كذلك المرأة تستر عن عقلها وقلبها وبصيرتها كل نصح وحكم فيه حرام أو حلال فقد تخرجها غيرتها عن الدين والطعن في كل ثوابت الشريعة.

٢ - الدرجة الوسطى

ان تنسلخ من حياؤها وتهيم على وجهها بلا شعور كما ورد في مستدرك سفينة البحار (ج ٨ ص ٩٧): في الحديث النبوي: إن الغيراء لا تبصر أعلى الوادي من أسفله.

وذيل بما لفظه:

قاله حين جاءت امرأة عريانة وقال: إني فجرت فطهرني. قالت ذلك: لأنها رأت زوجها خلا بجاريتته فبعثتها الغيرة على ذلك.

٣ - الدرجة الكبرى

ما أشار إليه أمير المؤمنين عليه السلام بقوله: غيرة المرأة عدوان.

وقد سمعنا قبل اسابيع في حادثة بشعة مروعة ان امرأة في الكويت لما تزوج زوجها عليها ققات بسكب البنزين على اطراف خيمة الزواج

واشعلتها فتسبب الحريق بقتل وتفحم ما يزيد على الاربعين امرأة وطفل وحرق وتشويه ما يقرب من المائة من المدعوات.

وثلاثتهن لا تجوز ويحرم عليها فعلها

علاج غيرة المرأة

ولعلاج الغيرة عند النساء يطرح علاجين ودوائين:

١ - دواء الاحتساب والأجر

وهو ان على المرأة ان تجاهد نفسها في عدم تمكين الغيرة من نفسها وانها ستحصل على الأجر على تلك المجاهدة كما ورد عن رسول الله ﷺ حيث قال: كتب الله الجهاد على رجال امتي، والغيرة على نساء امتي، فمن صبر منهم واحتسب أعطاه أجر شهيد.

٢ - دواء المعرفة

ويتلخص في ان على المرأة الملتزمة أن تعرف ان ذلك لا يجوز لها فعله والقيام به كما ورد الإشارة إليه في الحديث المروي عن الإمام الصادق عليه السلام حيث قال: إن الله ﷻ لم يجعل الغيرة للنساء، إنما تغار المنكرات منهن، فأما المؤمنات فلا، وإنما جعل الله ﷻ الغيرة للرجال لأنه قد أحل الله ﷻ له أربعاً وما ملكت يمينه، ولم يجعل للمرأة إلا زوجها وحده، فإن بغت غيره كانت زانية.

المقدار الشرعي للمهر

نص السؤال:

٧٢ - ما هو المقدار الشرعي للمهر؟ هل يجوز للرجل ان يأكل مهر زوجته؟ وكيف؟

جوابه:

كل ما يصح تملكه من الأموال النقدية والعينية قل أو كثر وتوافق عليه كل من الزوج والزوجة يصح أن يكون مهراً للزوج الدائم والمنقطع.

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبَّنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤].

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَسْبَدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهْتِنَا وَإِنَّمَا مِثْلُنَا﴾ [النساء: ٢٠].

موارد جواز مصافحة النساء

نص السؤال:

٧٣ - هل ومتى وكيف يجوز للرجال مصافحة النساء والسلام عليهن؟

جوابه:

أما المصافحة التي يكون فيها مباشرة كف الرجل مع كف المرأة بدون حاجز بينهما فإنها لا تجوز لغير النساء المحارم.

وأما التي يكون فيها حاجز كالقفاز إذا لبسه أحدهما واقتضته الضرورة كحضور المرأة ضمن المكرمين في مناسبات تكريم الطلاب والموظفين واستلامها المكافأة أو الشهادة من مسؤولي الدولة أو الشركات فإنها تجوز بشرط ان لا يكون فيها غمز واستشارة متعمدة.

وأما السلام اللفظي فهو سائغ وجائز ما لم يقصد منه أمر آخر كالتلذذ بصوت جوابها أو التمهيد لمحادثتها لغرض محرم.

ويستدل على ذلك بحديث المناهي عن النبي ﷺ انه قال: من صافح امرأة تحرم عليه فقد باء بغضب من الله ﷻ.

وعن أبي بصير انه سال الصادق عليه السلام هل يصافح الرجل المرأة ليست له بذى محرم قال: لا إلا من وراء الثياب.

وسأله سماعة عن مصافحة الرجل المرأة، فقال عليه السلام: لا يحل للرجل ان يصافح المرأة الا امرأة يحرم عليه أن يتزوجها اخت أو بنت أو عمه أو خالة أو بنت اخت أو نحوها، واما المرأة التي يحل له ان يتزوجها فلا يصافحها الا من وراء الثوب ولا يغمز كفها.

وعنه عليه السلام قال: كان رسول الله ﷺ يسلم على النساء ويردون عليه، وكان أمير المؤمنين عليه السلام يسلم على النساء ويكره ان يسلم على الشابة منهن، ويقول: اتخوف ان يعجبني صوتها، فيدخل علي أكثر مما طلبت من الاجر.

النهي عن تناول بعض الأطعمة لحديثي الزواج

نص السؤال:

٧٤ - ورد في الروايات الكثير من النهي أو استحباب العديد من الاكلات والمشروبات بالنسبة للمتزوجين الجدد وبالنسبة للحامل... فهل الروايات الواردة معتبرة سنداً ودلالة؟ نرجوا من سماحة الإمام المرجع إيراد الروايات المعتبرة عنده بالتفصيل رجاءً أكيداً؟

جوابه:

هناك الكثير من حالات التشوه الخلقي التي تحدث في الأجنة والعيوب الخلقية والزوائد العضوية لم يجد حتى الآن الطب لها جواباً وحلاً علمياً يمكن ان يجنب الأطفال الابتلاء بها سوى الإشارة إلى بعض الموارد كإفراط الأم في تناول الكحول والتدخين.

وما ورد في الشرع ليس فيه غضاضة أو خلاف للفطرة وحاجة الإنسان ونوازعه الملحة.

وإنما هو فوق الفهم وما لا يدركونه من العلل والأسباب وليس فيه ما يتنافى مع المنطق والعلم والعرف وما جرت به العادة من الأنظمة والسلوكيات والسنن.

بل اختصر الحل والعلاج وأوضح الطريق بأيسر عبارة واخصر دلالة ومن خالف وابتلى فلا يلومن الا نفسه وسنوجز الإشارة إليها في جواب المسألة التالية.

الروايات الواردة في تحديد أوقات ووضعيات المعاشرة الجنسية

نص السؤال:

٧٥ - هناك الكثير من الروايات التي تنهي أو تأمر بالنكاح في أوقات وأوضاع معينة من اليوم أو الأسبوع أو الشهر أو السنة أو الفصل أو أوضاع الابراج والكواكب والاقمار.. فهل الروايات الواردة معتبرة سندا ودلالة؟ نرجوا من سماحة الإمام المرجع إيراد كل الروايات المعتبرة عنده في هذا المجال بالتفصيل؟

جوابه:

ماورد في قوله تعالى: ﴿نَسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَاتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣] من تشبيه الجماع بالحرث يقتضي وجود وجه شبه بينهما بل وجوه ويمكن من خلالها توجيه ماورد من روايات تدل على وجود تأثير للكواكب وبعض الأوقات على الحمل الذي تنعقد نطفته في تزامن معهما حيث تفيد بأن هناك علاقة بين النفس والجهاز التناسلي جهاز المختص

بالقيام بعملية الحمل والانجاب وبين تلك الأوقات الخاصة وهذا التأثير بتعبير بسيط هو من قبيل تأثيرها في النبات المحسوس عملياً والمشاهد حسياً.

فكما ان أكثر أنواع الشجر والنبات له فصول معينة وأوقات محددة ونسب درجات حرارة معينة تؤثر في بدو ظهور الانبات للبذور وكذلك بدو ظهور الثمر في مواسم الحصاد كذلك الحال للنفس البشرية مع الجهاز التناسلي عند لحظة انعقاد نطفة الحمل وعند ولوج الروح في الجنين والظروف الأمثل لنموه حتى لحظة الولادة.

فهذا ما ينبغي الاذعان به اجمالاً دون الحاجة إلى الاحاطة به تفصيلاً لتعذر العقول عن استيعابه والاحاطة بأسراره وجزئياته فيكفينا الاقتصار على هذا المقدار وذلك لاتخاذ التدابير والحيطة لانجاب أطفال في أفضل وضعية وفي سلامة تامة من الناحية الجسمية والنفسية والروحية والعقلية وهذا الأمر من مختصات مدرسة أهل البيت الذي لا يجوز التشكيك به والطعن به بالبحث في الاسناد رغم وروده في امهات مصادر الحديث المعتمدة المعتمدة وتحكيم قواعد الجرح التي ما انزل الله تعالى بها من سلطان.

واما الحديث عن الأوقات المحمودة والمذمومة للمعاشرة الجنسية فنود ان ننوه قبل الإجابة على هذا السؤال إلى أن مبدأ حساب اليوم في الشهر القمري يكون من غروب الشمس في الليلة التي سبقتة، وينتهي عند الغروب في اليوم الذي هو فيه، فليلة الأحد على سبيل المثال تتبع يوم الأحد وهي جزء منه، ويرد عليها ما يرد عليه كراهة وندباً.

إذا عرفت ذلك فاعلم أن الليالي والأيام التي يستحب فيها التزويج وعقد النكاح تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

(القسم الأول): ليالي وأيام يكره إجراء عقد النكاح فيها وهي

نوعان:

النوع الأول: شهرية مطردة تعم سائر شهور السنة، ويطلق عليها (الكوامل) وهي في العشر الأوائل من الشهر تنحصر في ليلتي ويومي الثالث والخامس، وفي العشر الثانية من الشهر تنحصر في ليلتي ويومي الثالث عشر والسادس عشر، وفي العشر الثالثة من الشهر تنحصر في ثلاثة أيام بلياليها، وهي الحادي والعشرون والرابع والعشرون والخامس والعشرون.

وفي بعض الروايات بزيادة السادس والعشرين وأن من تزوج فيه لا يتوفق ويطلق، وأضيف إليها أيضاً كراهة التزويج والقمر في برج العقرب كما سيأتي توضيحه.

النوع الثاني: سنوية خاصة في بعض أيام السنة وهي كالاتي:

- ١ - ليلة ويوم الثاني من شهر شوال.
- ٢ - ليلة ويوم الرابع من شهر ربيع الأول.
- ٣ - ليلة ويوم الثامن من شهر ذي الحجة الحرام.
- ٤ - ليلة ويوم العاشر من شهر صفر.
- ٥ - ليلة ويوم الثاني عشر من شهري رجب وجمادى الثاني.
- ٦ - ليلة ويوم الثامن عشر من شهري ربيع الثاني وجمادى الأولى.
- ٧ - ليلة ويوم الثاني والعشرين من شهري محرم وذو القعدة.

والأحوط استحباباً التصدق مطلقاً أمام العقد بل تندفع الكراهة بالصدقة، ولو لم يحصل على فقير يتصدق عليه جاز له عزلها بنية الصدقة ونية دفعها فيما بعد لمن يجده من الفقراء.

(القسم الثاني) ليالي وأيام ورد أنها صالحة لاجراء عقد الزواج، وهي جميع ليالي وأيام الشهر القمري باستثناء الأيام المار ذكرها في القسم الأول.

(القسم الثالث) ليالي وأيام هي خيرة وزبدة ما في الشهر القمري ورغب فيها عقد الزواج زائداً على غيرها، وهي ليالي وأيام الحادي والرابع والسادس والسابع والثاني عشر والسابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر والعشرون والثالث والعشرون والسابع والعشرون والثامن والعشرون والثلاثون.

هذا بالنسبة إلى الزمان الذي يكره أو يندب فيه إجراء عقد الزواج، أما بالنسبة إلى الزمان الذي يكره أو يندب فيه المعاشرة الجنسية فالكلام عنه بالتفصيل الآتي:

آداب الشق الغريزي الجنسي في إطار الحياة الزوجية

ينبغي أولاً التفريق في الباعث والدافع للمعاشرة الجنسية بين أن يكون لتحصيل اللذة المجردة وبين أن يكون يستهدف الإفراغ بقصد حصول الحمل والانجاب لتكثير النسل وطلب الخلفة، فالكلام إذاً يقع في شقين:

(الشق الأول): ونتناول فيه ما إذا كانت الممارسة والمعاشرة الجنسية بقصد الاشباع الجنسي وتحصيل اللذة ومثل هذا يجوز له عند انتفاء الموانع الشرعية كابتلاء الزوجة بعادة الدورة الشهرية الحيض أو دم النفاس أو صوم شهر رمضان وقضائه مضيقاً والواجب بنذر وشبهه المواقعة والمعاشرة في أي وقت شاء، وفي أي موضع رغب شريطة عدم استلزامه عود الضرر على الزوجة أو على نفسه أصالةً وعرضاً، ويدل

عليه زائداً على المرويات في المقام قوله سبحانه وتعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣].

حيث ورد تفسير ﴿أَنَّى﴾ بالزمان تارة أي في أي وقت شئتم وبالموضع والمكان تارة أخرى أي في أي موضع رغبتم لطلب اللذة واشباع نهم الشهوة الجنسية، وأهم ما يشار إليه في النصوص مما يعضد ذلك ما ورد من استحباب تهيء الزوجة لزوجها ليلاً وعرض نفسها عليه واستحباب مماسة بدنهما ببدنه في الفراش، وجواز استمتاع الزوج فيما بين السرة إلى الركبة بالتفخيذ ونحوه في فترتي العادة الشهرية الحيض والنفاس للزوجة، حيث يحرم الجماع في الفرج لموضع الدم.

وأما المستحاضة إذا التزمت بما يجب عليها من الأغسال الواجبة والأعمال المفروضة جاز وطؤها كالخالية منه بلا حرمة أو كراهة.

وكذا ما ورد من استحباب إتيان الزوجة عند ميلها إلى الجماع في أي وقت رغبت وأن للزوج أجر وثواب صدقة إذا فعل ذلك.

وما ورد في المقابل من تحريم عدم إجابة المرأة لزوجها إذا طلب منها الإستمتاع معها ولو بإطالة الصلاة اليومية المفروضة فعن النبي الأكرم ﷺ أنه قال للنساء: لا تطولن صلاتكن لتمنعن أزواجكن، وروي أن امرأة أتت رسول الله ﷺ لبعض الحاجة فقال لها: لعلك من المسوفات؟ قالت: وما المسوفات يا رسول الله؟ قال: المرأة التي يدعوها زوجها لبعض الحاجة فلا تزال تسوفه حتى ينعس زوجها فينام فتلك التي لا تزال الملائكة تلعنها حتى يستيقظ زوجها.

وفي رواية ثالثة عنه ﷺ قال: إن على الزوجة أن تجيب زوجها إذا رغب ولو كانت على ظهر قتب، ويزيد على ذلك كله الحكم بحرمة ترك معاشره المرأة جنسياً مدة تزيد على الأربعة أشهر، وعلل ذلك في بعض النصوص بأنه منتهى صبر المرأة.

(الشق الثاني): وتتناول فيه ما إذا كانت الممارسة والمعاشرة الجنسية بقصد الحمل والإنجاب فالذي نريد أن نشير إليه هو وجود عوامل متعددة تؤثر على عملية وفترة الحمل والإنجاب سلباً وإيجاباً، فمن تلك العوامل عوامل زمنية وعوامل سلوكية وعوامل عاطفية نفسية وعوامل مكانية وعوامل غذائية.

ولاستعراضها بشكل مجمل وموجز نذكرها لك بالنحو التالي:

العوامل الزمنية

وتنقسم إلى عوامل سلبية وعوامل إيجابية:

العوامل السلبية:

- ١ - مجامعة الرجل لزوجته في أول ليلة من الشهر وفي وسطه وفي آخره، قال الإمام الصادق عليه السلام: فإن من فعل ذلك خرج الولد مجنوناً، وفي رواية: فإن الجنون والجذام والخبل يسرع إليها وإلى ولدها.
- ٢ - مجامعة الرجل لزوجته في محاق الشهر، وهي الليالي الثلاث الأخيرة؛ ليلة الثامن والعشرين والتاسع والعشرين والثلاثين، فعن الإمام الصادق عليه السلام: من تزوج في محاق الشهر فليلسم لسقط الولد.
- ٣ - المجامعة في الليلة التي ينكسف فيها القمر الكسوف المتعارف، وكذلك في اليوم الذي تنكسف فيه الشمس.
- ٤ - المجامعة فيما بين غروب الشمس إلى مغيب الشفق المغربي المتحقق بسقوط النور وغلبة الظلمة.
- ٥ - المجامعة فيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس.

- ٦ - المجامعة في فترة حدوث آيات سماوية مخيفة كحصول الرياح السوداء والصفراء والزلزلة.
- ٧ - المجامعة ليلة الأربعاء، وورد تحديدها بليلة الدخول خاصة وهي أول ليلة للزوجين.
- ٨ - المجامعة عند طلوع الشمس وحين اصفرارها قبل الغروب.
- ٩ - المجامعة ليلة عيد الأضحى لأنه يسبب زيادة اصبع أو نقصان اصبع في الولد.
- ١٠ - المجامعة في أول ليلة يعود الزوج فيها من سفر له، فإنه إن قضي بينهما ولد ينفق ماله في غير حق، وروي يكون عشراً أو مئتي.
- ١١ - المجامعة والقمر في برج العقرب، قال المرحوم العلامة الشيخ باقر العصفور في كتاب الدرّة: إذا أردت معرفة القمر في أي منزلة فإنظر كم مضى من البروج الاثني عشر وهي: (الحمل، ثور، جوزاء، سرطان، أسد، سنبله، ميزان، عقرب، قوس جدي، دلو، حوت) ثم تضيف إلى المجتمع مثله وواحداً وتضيف ما مضى من الشهر ثم تقسم المجتمع على المنازل المارة (١ - شرطين، ٢ - بطين، ٣ - ثرياً، ٤ - دبران، ٥ - هقعة، ٦ - هنعّة، ٧ - ذراع، ٨ - نثرة، ٩ - طرف، ١٠ - جهة، ١١ - زبرة، ٢١ - صرفة، ٣١ - عوا، ٤١ - سماك، ٥١ - غفر، ٦١ - زبانا، ٧١ - اكليل، ٨١ - قلب، ٩١ - شولة، ١٠٢ - نعيم، ١٢ - بلدة، ٢٢ - سعد الذابح، ٣٢ - سعد بلغ، ٤٢ - سعد السعود، ٥٢ - سعد الاخبية، ٦٢ - فرع المقدم، ٧٢ - فرع المؤخر، ٢٨ - رشا) مبتدأً من الشرطين فما انتهى إليه العدد فإن القمر فيه.
- مثال: الشمس في برج الميزان، وهو السابع فتضيف إليه ٧ وواحد

يجتمع ١٥، وكان قد مضى من الشهر أربعة أيام أضفها إلى العدد السابق
يجتمع ١٩ قسّمها على المنازل مبتدئاً بالشرطين ينتهي العدد عند المنزلة
التاسعة وهي طرف ردية.

١٢ - المجامعة بين الأذان والاقامة بعد دخول الوقت، وقيام المصلين
لأداء الصلاة، فإنه إن قضي بينهما ولد يكون حريصاً على إهراق
الدماء.

١٣ - الزواج في الساعة القائضة الشديدة الحرارة، حيث ورد أن من
فعل ذلك لن يكون بينهما اتفاق وألفة وسينفصلان بالطلاق
عاجلاً.

١٤ - الجماع في الفرج أثناء الدورة الشهرية (الحيض) أو في فترة دم
النفاس حرام.

١٥ - الزفاف في ليلة الأربعاء لقول الصادق عليه السلام: ليس للرجل أن
يدخل بامرأة ليلة الأربعاء.

١٦ - الجماع حين تصفر الشمس وحين تطلع وهي صفراء.

١٧ - الجماع ليلة النصف من شهر شعبان، فإنه إن قضي بينهما ولد
يكون مشوّهاً ذا شامة في شعره ووجهه.

١٨ - الجماع في ليلة عيد الأضحى فإنه إن قضي بينهما ولد يكون ذا
سنة أصابع أو أربعة.

١٩ - الجماع في ليلة عيد الفطر فإنه إن قضي بينهما ولد يكون ذلك
الولد كثير الشر.

٢٠ - الجماع في ليلة الثامن والعشرين من الشهر القمري فإنه إن قضي
بينهما ولد يكون عشّاراً أو عوناً للظالم، ويكون هلاك فئات من
الناس على يديه.

العوامل الزمنية الايجابية:

١ - يستحب التزويج وزفاف العرائس ليلاً، فعن الإمام الصادق عليه السلام قال: تزوّج بالليل فإن الله جعله سكناً ولا تطلب حاجة بالليل فإن الليل مظلم، وعنه أيضاً عليه السلام قال: من السنة التزويج بالليل لأن الله جعل الليل سكناً والنساء إنما هنّ سكن.

٢ - الجماع في أول ليلة لشهر رمضان لقوله سبحانه وتعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ والرفث: المجامعة.

٣ - الجماع في أوقات مخصوصة وقد أشار إليها النبي الأكرم عليه السلام في وصاياه للإمام علي عليه السلام بقوله: يا علي: وعليك بالجماع ليلة الاثنين، فإنه إن قضي بينكما ولد يكون حافظاً لكتاب الله، راضياً بما قسم الله عليك له.

يا علي: إن جامعته أهلك في ليلة الثلاثاء فقضي بينكما ولد فإنه يرزق الشهادة بعد شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ولا يعذبه الله مع المشركين، ويكون طيب النكهة من الفم، رحيم القلب، سخيّ اليد، طاهر اللسان من الغيبة والكذب والبهتان.

يا علي: وإن جامعته أهلك ليلة الخميس فقضي بينكما ولد يكون حاكماً من الحكام أو عالماً من العلماء.

يا علي: وإن جامعته يوم الخميس عند زوال الشمس عن كبد السماء فقضي بينكما ولد فإن الشيطان لا يقربه حتى يشيب ويكون فهماً، ويرزقه الله عليك السلامة في الدين والدنيا.

يا علي: وإن جامعته ليلة الجمعة وكان بينكما ولد فإنه يكون خطيباً قوَّالاً مفوَّهاً، وإن جامعته يوم الجمعة بعد العصر فقضي بينكما

ولد فإنه يكون معروفاً، مشهوراً، عالماً، وإن جامعتها في ليلة الجمعة بعد العشاء الآخرة فإنه يرتجى أن يكون لك ولد من الابدال إن شاء الله تعالى.

يا علي: لا تجامع أهلك في أول ساعة من الليل، فإنه إن قضي بينكما ولد لا يؤمن أن يكون ساحراً مؤثراً للدنيا على الآخرة.

العوامل السلوكية

وتنقسم هي الأخرى إلى سلبية وإيجابية

فأما السلبية فهي:

- ١ - تعرّي الزوجين بالكامل ولو عرض له التعرّي في أثناء الجماع بوقوع ثوبه فلا بأس.
- ٢ - المجامعة من قيام، وقد ورد أن ذلك من فعل الحمير، وإن قضي بينهما ولد يكون بوالاً في الفراش كالحمير البوّالة في كل مقام.
- ٣ - مجامعة الزوج للزوجة في فترة الحمل، وهو على غير وضوء فإنه إن قضي بينهما ولد يكون جلاداً قتالاً أو عريفاً.
- ٤ - المجامعة بعد الاحتلام وقبل الاغتسال أو الوضوء فإنه إن خالف وفعل ذلك فخرج الولد مجنوناً فلا يلومن إلا نفسه.
- ٥ - كثرة الكلام بغير ذكر الله تعالى أثناء الجماع سيما من الرجل فإنه يورث الخرس في الولد.
- ٦ - المجامعة مع وجود الخضاب على أحدهما أو الاثنين إلا أن يأخذ الخضاب مأخذه فتنتفي الكراهة، قال الإمام الصادق عليه السلام لرجل من أوليائه: لا تجامع وأنت مختضب فإنك إن رزقت ولداً يكون مختنئاً.

- ٧ - المجامعة على الإمتلاء والبطنة، أي جماع الزوج وهو ممتلي البطن أكثر من الطعام فإنه يورث الهلاك وموت الفجأة.
- ٨ - مجامعة الزوج لزوجته له عجز مسنة فإنه يهدم بدنه.
- ٩ - استعمال خرقة واحدة لازالة عين المنى بعد الفراغ من المقاربة الجنسية من على موضعي الزوجين فعن النبي الأكرم ﷺ قال في وصية للإمام علي عليه السلام: يا علي لا تجامع امرأتك إلا معك خرقة ومع أهلِكَ خرقة ولا تمسحاً بخرقة واحدة فتقع الشهوة على الشهوة فإن ذلك يعقب العداوة بينكما ثم يردكما إلى الفرقة والطلاق.
- ١٠ - الإكثار والافراط من الجماع، فإن ذلك يهدم الجسم، ويذهب بقوته، ويخل بسلامة أعضائه، قال الإمام علي عليه السلام: من أراد البقاء ولا بقاء فليباكر الغذاء، وليجود الحذاء وليخفف الرداء، وليقل غشيان النساء.
- ١١ - مجامعة الزوجة بعد الإحتلام وقبل الغسل، وإن خالف وفعل فخرج الولد مجنوناً فلا يلومن إلا نفسه كما ورد في الخبر.
- ١٢ - نظر الزوج لفرج الزوجة ظاهراً وباطناً أثناء الإنزال وافرغ المنى، وقد ورد أن ذلك يورث العمي للولد أو للمجامع.
- ١٣ - أن يجامع الزوج وعليه خاتم فيه ذكر الله أو شيء من القرآن، وكذا المرأة إذا كانت ترتدي أسورة أو قلادة وفيها نحو ذلك.
- ١٤ - الكلام أثناء الجماع بغير ذكر الله وبغير الدعاء فعن النبي الأكرم ﷺ قال في وصيته للإمام علي عليه السلام: يا علي لا تتكلم عند الجماع فإنه إن قضي بينكما ولد لا يؤمن أن يكون أخرس.

العوامل السلوكية الايجابية

- ١ - الترحيب بالزوجة والاحتفاء بها، فعن النبي الأكرم ﷺ قال فيما أوصى به الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام: يا علي إذا أدخلت العروس بيتك فاخلع خفها حين تجلس واغسل رجليها وصب الماء من باب دارك إلى أقصى دارك، فإنك إذا فعلت ذلك أخرج الله من دارك سبعين ألف لون من الفقر، وأدخل فيها سبعين ألف لون من الغنى وسبعين لوناً من البركة، وأنزل عليك سبعين رحمة ترفرف على رأس عروسك حتى تنال بركتها كل زاوية في بيتك، وتأمين العروس من الجنون والجذام والبرص أن يصيبها ما دامت في تلك الدار.
- ٢ - إزالة شعر البدن خصوصاً في القبل لكلا الطرفين.
- ٣ - الإستحمام ونظافة البدن من الزوائد كالشعر المتجاوز حدوده في الرأس وتقليم الأظافر ونحو ذلك.
- ٤ - التعطر بأحسن العطر والطيب ولبس الزوجة أحسن ما لديها من زينة من ذهب وحناء ونحوهما ولو كانت مستنة.
- ٥ - الكون على طهارة من الحدث الأصغر والأكبر.
- ٦ - صلاة ركعتين، فعن الإمام الباقر عليه السلام قال: إذا دخلت فمرهم - أي أهل الزوجة - قبل أن تصل إليك أن تكون متوضئة، ثم أنت لا تصل إليها حتى تتوضأ وصل ركعتين ثم مجد الله وصل على محمد وآل محمد ثم ادع الله ومر من معها أن يؤمنوا على دعائك وقل: اللهم ارزقني إلفها وودها ورضاها، وارضني بها واجمع بيننا بأحسن إجتماع وأنس ائتلاف فإنك تحب الحلال وتكره الحرام، ثم قال عليه السلام: وعلم أن الألف من الله والفرك - أي البغض - من الشيطان ليكره ما أحل الله.

وعنه عليه السلام قال: إذا أردت الجماع فقل: اللهم أرزقني ولداً، واجعله تقياً زكياً ليس في خلقه زيادة ولا نقصان، واجعل عاقبته إلى خير.

وعن الإمام الصادق عليه السلام قال: إذا أردت الجماع فقل: بسم الله الرحمن الرحيم الذي لا إله إلا هو بديع السماوات والأرض، اللهم إن قضيت مني في هذه الليلة خليفة فلا تجعل للشيطان فيه شركاً ولا نصيباً ولا حظاً، واجعله مؤمناً مخلصاً مصفى من الشيطان ورجزه جل ثناؤك.

وعنه عليه السلام قال: يقول الرجل منكم إذا دخلت عليه امرأته: بكلام الله استحللت فرجها وفي أمانة الله أخذتها، اللهم إن قضيت لي في رحمها شيئاً فاجعله باراً تقياً، واجعله مسلماً سويماً ولا تجعل فيه شركاً للشيطان، فقال أحد أصحابه: وبأي شيء يعرف ذلك؟، قال: أما تقرأ كتاب الله ثم ابتداءً هو: وشاركهم في الأموال والأولاد، وإن الشيطان يجيء فيقعد كما يقعد الرجل منها وينزل كما ينزل ويحدث كما يحدث وينكح كما ينكح.

وعن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إذا جامع أحدكم فليقل: بسم الله وبالله اللهم جنبني الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتني فإن قضى الله بينهما ولداً لا يضره الشيطان بشيء أبداً.

كيفية إنجاب الذكور

روى صاحب المكارم ونوادر الحكمة عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: دخل رجل عليه فقال يابن رسول الله إن لي ثمانية بنات رأس على رأس ولم أر قط ذكراً فادع الله عز وجل أن يرزقني ذكراً، فقال الصادق عليه السلام: إذا أردت المواقعة وقعدت مقعد الرجل من المرأة اقرأ ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ سبع مرّات ثم واقع أهلك، فإنك ترى ما تحب وإذا تبينت

الحمل فمتى ما تقلبت الليل (أي كلما أردت مواقعها) فضع يدك على يمنية سررتها واقراً: إننا أنزلناه في ليلة القدر سبع مرات، قال الرجل ففعلت ذلك فولد لي سبع ذكور رأس على رأس، وقد فعل ذلك غير واحد فرزقوا ذكوراً، وقال له رجل: لم أرزق ولداً فقال عليه السلام: إذا رجعت إلى بلادك فأردت أن تأتي أهلك فاقراً إذا أردت ذلك: وذا النون إذ ذهب مغاضباً فظن أن لن نقدر عليه فنادى في الظلمات أن لا إله إلا أنت سبحانك إني كنت من الظالمين إلى ثلاث آيات فإنك سترزق ولداً إن شاء الله.

العوامل العاطفية والنفسية

وتنقسم هي الأخرى إلى سلبية وإيجابية

فأما الإيجابية فهي:

- ١ - البداية بملاطفة الزوجة فإن ذلك أبرّ لقلبها وأسل لسخمتها، وذلك بانتقاء الألفاظ العاطفية وعبارات المحبة والمودة.
- ٢ - المداراة بقدر الاستطاعة وعلى كل حال وحسن المعاشرة بالمعروف.
- ٣ - المكث واللبث وترك التعجيل بإنزال المني عند الجماع فعن النبي الأكرم عليه السلام أنه قال: إذا جامع أحدكم فلا يأتيهن كما يأتي الطير ليمكث وليتلبث، وفي رواية قال عليه السلام: فلا يعجلها، وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: إذا أراد أحدكم أن يأتي زوجته فلا يعجلها فإن للنساء حوائج.
- ٤ - ملاعبة الزوجة ومداعبتها فعنه عليه السلام أنه قال: ثلاثة من الجفاء وعدّ منها موقعة الرجل أهله قبل المداعبة.

- ٥ - عدم إفراغ المنى خارج الرحم، ولا يجوز فعل ذلك إلا برضى ورخصة من الزوجة نفسها.

العوامل السلبية

وأما العوامل السلبية فنشير إلى واحد منها هو عبارة عن مجامعة الزوجة بشهوة امرأة أخرى، فعن النبي ﷺ أنه قال: لا تجامع امرأتك بشهوة امرأت غيرك فإني أخشى إن قضي بينكما ولد أن يكون مخنثاً مؤنثاً مخبلاً.

العوامل المكانية

وهي الأخرى تنقسم إلى سلبية وإيجابية

فأما العوامل السلبية فهي:

- ١ - المجامعة باستقبال جهة القبلة أو استدبارها
- ٢ - المجامعة في سفينة إذا لم يتخذها بيتاً وسواء كانت متحركة أو راسية.
- ٣ - المجامعة على سقوف البنيان، فإنه إن قضي بينهما ولداً يكون منافقاً مرئياً مبتدعاً.
- ٤ - المجامعة على ظهر طريق عامر مسلوك، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين.
- ٥ - المجامعة في غرفة فيها صبي منتبه يسمع كلامهما أو يراها سواء كان مميزاً أو غير مميز فإنه إن كان غلاماً كان زانياً أو بنتاً كانت زانيةً.
- ٦ - المجامعة في الحمام وفي داخل الماء.
- ٧ - المجامعة لزوجة في محضر زوجته الأخرى.

وأما العوامل الايجابية: فنقتصر على هو عبارة عن انتخاب المكان المستور عن الأعين والاسماع، حيث روي عن الإمام زين العابدين عليه السلام أنه إذا أراد أن يغشي أهله أغلق الباب وأرخى الستور وأخرج الخدم، وعن الصادق عليه السلام قال: قال عيسى بن مريم عليه السلام: إذا قعد أحدكم في منزله فليرخ عليه ستره، فإن الله تعالى قسّم الحياء كما قسّم الرزق).

العوامل الغذائية

وهي الأخرى تنقسم إلى سلبية وإيجابية

فأما السلبية فقد أشار إلى بعضها النبي الأكرم عليه السلام في وصيته للإمام علي عليه السلام بقوله: وامنع العروس في أسبوعها من اللبان والخل والكزبرة والتفاح الحامض من هذه الأربعة الأشياء، فقال علي عليه السلام: يا رسول الله ولأي شيء أمنعها من هذه الأشياء الأربعة؟ قال عليه السلام: لأن الرحم تعقم وتبرد من هذه الأربعة الأشياء عن الولد ولحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد، فقال علي عليه السلام: يارسول الله فما بال الخل تمنع منه، قال: إذا حاضت على الخل لم تطهر أبداً طهراً بتمام، والكزبرة تثير الحيض في بطنها وتشدد عليها الولادة، والتفاح الحامض يقطع حيضها فيصير داءاً عليها.

وأما العوامل الايجابية فنقتصر على عامل واحد وهو أكل السفرجل حيث روي أنه يستحب قبل الجماع أكل السفرجل للزوج والزوجة، وأن الزوجة إذا أكلت قبل الجماع كان ولدها طيب الرائحة ذو بشرة صافية، وأن الزوج إذا أكل قبل الجماع كان الولد جميلاً وسيماً.

خاتمة وفائدة ثمينة

فيها نذكر الأوقات المذمومة لولادة المولود وسعد أيام الشهور ونحوستها لولادة المواليد

(الأوقات المذمومة لولادة المولود)

جاء بظهر أحد الكتب القديمة مانصّه: روي عن النبي ﷺ وعن علي عليه السلام في نحوسات السنة أنه قال: في كل سنة أربعة وعشرون يوماً، فيكون في كل شهر يومان، فالذي يولد في هذه الأيام لا يعيش، والذي يمرض فيها لا يشفى، والشجرة التي تغرس لا تنبت، وكل من خرج فيها للحرب يقتل، وكل شيء يفعل فيها لا يتم، وهي: في محرّم رابعه وخامسه، وفي صفر أوله وثالثه، وفي ربيع الأول العشرون وعاشره، وفي ربيع الثاني ثامن عشره وحاديّه، وفي جمادى الأولى ثامنه وقيل: ثانيه وحادي عشره، وفي جمادى الثانية ثانيه ورابعه وقيل: رابع عشره، وفي رجب ثالث عشره وخامس عشره، وفي شعبان ثالثه ورابعه، وفي شهر رمضان تاسعه والعشرون، وفي شوال سادسه وسابعه، وفي ذي القعدة ثامنه وقيل ثانيه وخامسه، وفي ذي الحجة سادسه وسابعه والله أعلم... انتهى

سنن ليلة الزفاف

نص السؤال:

٧٦ - هل هناك ادعية وصلوات خاصة قبل النكاح في ليلة الزفاف أو غيرها؟ نرجوا من سماحة الإمام المرجع إيراد تلك المستحبات بالتفصيل؟

جوابه:

تقدم الحديث عن كل ذلك في المسألة رقم (٤٤) فلا داعي للتكرار.

حقوق الزوج على الزوجة

نص السؤال:

٧٧ - ما هو حق الزوج على الزوجة..؟ نرجوا التفصيل؟

جوابه:

هناك التزامات وحقوق على الزوجة للزوج تطالب بأدائها تجاهه تنشأ بمجرد عقد الزواج يمكن بيانها بالنحو التالي:

الالتزامات:

- ١ - تقديم التنازلات التي تعزز من أواصر المحبة والمودة بينها وبينه، لأنها أقدر نفسياً وطبيعيةً على ذلك من الزوج.
- ٢ - معاشرته بحسن السمع والطاعة فيما لا معصية فيه لله ﷻ.
- ٣ - حفظ ماله في حضوره وغيبته، وترك مطالبته بما لا يقدر عليه ويشق على نفسه.
- ٤ - صيانة شرفها وعرضها في غيابها.
- ٥ - التكتم والتستر على أموره الخاصة التي ليست فيها معصية أو ترك المرافعة ضده لدى القضاء لطلب حق مما إذا فشا أدى إلى إنتقاصه عند الناس وضعته بينهم قدر الإمكان، والصبر عليه حتى يوفيه إليها شخصياً عند إستطاعته وقدرته.
- ٦ - إجتناّب ما ينفّر منه ويبعث على الكراهة في قلبه من السلوكيات والمحادثات.
- ٧ - التزين والتطيّب والإتيان له بكل ما يتوقف عليه إستمتاعه وإلتذاه مما تتمكّن منه، ولا يشقّ عليها مزاولته.

- ٨ - بذل كل ما في وسعها لإسعاده ورفع همومه ومواساته في معاناته اليومية من أجل تأمين معيشة الحياة الزوجية وفي الأزمات.
- ٩ - إستذانه في الإتيان بأمورها غير الواجبة عليها شرعاً حتى الصلاة والصوم المندوبين والحج تطوعاً.
- ١٠ - أن لا تزدرية بشيء ولا تحقره ولا تهينه ولا تؤذيه.
- ١١ - أن لا تتفاخر عليه بحسب أو نسب أو جاه أو مال.
- ١٢ - أن تؤدي كل خدمة له يحتاج إليها وتقدر هي على أدائها.
- ١٣ - أن تقدّم حقه على حقوق الأقارب وتجعل له الأولوية.
- ١٤ - أن تواظب على ملازمة المنزل إذا لم تكن تعمل خارجه وكانت مكفولة المؤونة، والإهتمام بشؤونه، وترك الخروج منه إلا لحاجة مهمة.
- ١٥ - أن تلتزم بلبس الحجاب الإسلامي بحدوده المعروفة.
- ١٦ - أن تترك لبس الزينة عند خروجها من المنزل، وتحافظ على لبس اللباس المحتشم الذي لا يثير شهوة الرجال ولا يلفت أنظارهم، وتتجنب الطرقات المزدحمة مهما أمكن.
- ١٧ - أن لا تستنقص نفسها عند أهلها وفي المقابل تتبذل لزوجها وتنسب له.

الحقوق:

- ١ - أن تطيعه فيما لا معصية فيه لله ﷻ وسخطه، ولا تعصيه فيما فيه إنتظام الحياة الزوجية وإستقرارها.
- ٢ - أن لا تتصدّق من بيته ومن ماله إلا بإذنه.

- ٣ - أن لا تصوم ولا تحج تطوعاً إلا بإذنه.
- ٤ - أن لا تمنعه نفسها إذا طلب مجامعتها والإستمتاع بها مهما أمكن وفي عامّة الأوقات مع عدم العذر والمبرر الشرعي.
- ٥ - أن لا تخرج من بيتها إلا بإذنه ولو في زيارة أبيها إلا بعد إعلامه وإستجازته.
- ٦ - أن تحفظ ماله عند سفره وغيبته وترعاه عن السرقة والتلف والعبث والتبذير بقدر إستطاعتها.
- ٧ - أن تحفظ شرفها وتصون عرضها من الأجنب ولا تخون زوجها في نفسها.
- ٨ - القوامة وهو مسؤولية الرعاية من الأمور المنوطة بالرجال خاصة دون النساء لقوله تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾.

ويلحق بذلك مسائل:

- مسألة ١: يجب على الزوجة أداء الحقوق الواجبة للزوج كالتي لها عليه لقوله تعالى ولهنّ مثل الذي عليهنّ بالمعروف
- مسألة ٢: لا ينبغي للزوجة أن تتنكر من إحسان الزوج ومعروفه وعشرته لها بالمعروف قال تعالى: ﴿وَلَا تَسْأُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٣٧].

- مسألة ٣: ليس للمرأة في مال زوجها أمر في صدقة ولا في هبة ولا نذر في مالها إلا بإذن زوجها إلا في حجّ واجب أو برّ والديها أو صلة قرابتها، أو إخراج الحقوق الماليّة الواجبة عليها في مالها كزكاة أو خمس ونحو ذلك.

حقوق الزوجة على الزوج

نص السؤال:

٧٨ - ما هو حق الزوجة على الزوج؟ نرجوا التفصيل؟

جوابه:

هناك التزامات على الزوج وحقوق للزوجة يطالب بأدائها تجاه زوجته تنشأ بمجرد عقد الزواج يمكن بيانها بالنحو التالي:

الالتزامات:

- ١ - التعهد بالإنفاق عليها بما يشمل إسكانها في المسكن اللائق المناسب وتأمين معيشتها من مأكّل ومشرب وملبس.
- ٢ - عدم المساس بحق الإحتفاظ بنسبتها لأبيها وجدها ولقبها المعروفة به عند أهلها قبل زواجها.
- ٣ - توفير خادمة تقوم على خدمتها إذا طلبت ذلك وكانت ممن تُخدّم عند أبيها وبين أهلها قبل الزواج.
- ٤ - أن يعاملها بحسن الخلق والرفق والأناة وطلاقة الوجه والإغضاء عن هفواتها غير المتعمدة.
- ٥ - توفير الأثاث والفرش اللازم الضروري، والكماليّات من باب التوسعة إن إستطاع وقدر على ذلك.
- ٦ - توفير أجهزة التدفئة والتبريد في الشتاء والصيف.
- ٧ - توفير أجهزة الكنس والطبخ وأواني الأكل ونحو ذلك.
- ٨ - توفير أدوات الزينة والتجميل والأدهان والطيب والعطر ليعينها على التهيء له.

- ٩ - تحمل النفقات الطارئة كالتي تصرف لعلاجها أو طبابتها ونحو ذلك.
- ١٠ - عدم ضربها وجرحها في حال نشوزها زائداً على الضرب بعقد المنديل أو طرف السواك أو الهجر في الفراش المنصوص عليه شرعاً.
- ١١ - أن يتحفها بالهدايا والفواكه في أوقاتها في الفصول الأربعة.
- ١٢ - أن يدفع لها مصرفاً جيبياً كل شهر بما يقدر عليه لتنفقه على شؤونها الخاصة وما ترغب فيه، ومن ترك الإنفاق عليها لا لعذر شرعي أحسب ديناً في ذمته يجب عليه الوفاء به إليها.
- ١٣ - التعهد بتعليمها أمور دينها وما يجب عليها من الوظائف الشرعية إن كانت غير عارفة بها إما بالقيام بذلك شخصياً أو بتوفير معلمة لها لقاء أجره أو تأمين دراستها في أحد المدارس الدينية إذا تطلب الأمر ذلك.
- ١٤ - أن لا يترك معاشرتها جنسياً أكثر من أربعة أشهر إلا برضاها.
- ١٥ - أن لا يترك مضاجعتها والمبيت معها في الفراش أكثر من ثلاث ليالٍ إلا برضاها.
- ١٦ - أن يبدأ إذا عاشرها جنسياً بالملاطفة والمداعبة ونحو ذلك من مقدمات تحريك الغريزة الجنسية وأن يتلبث حتى تستوفي نزوتها منه قبل أن ينال شهوته منها، ولا يفرغ المني خارج رحمها إلا برضاها.
- ١٧ - أن لا يطرقها ليلاً بدون إعلان مسبق وإستئذان إذا كان قادماً من سفر لثلا يفزعها.

١٨ - أن يكون ملازماً للإعتدال معها في شوؤنه الزوجية في الإنفاق والسلوكيات الخاصة كالغيرة وحسن الخلق والملاعبة والمداعبة وما إلى ذلك.

١٩ - أن يأذن لها في زيارة أهلها وعيادة مرضاهم وحضور ميتهم.

٢٠ - أن لا يعارضها فيما إذا تصدقت ببقية طعام يفسد إذا ترك لو كان من ماله ولو من دون علمه.

٢١ - أن يعدل بينها وبين ضررتها إن وجدت، واحدة كانت أو أكثر، بالتسوية في الإنفاق وحسن العشرة والمبيت والمباشرة ومقدماتها، وأن يظل عند صاحبة الليلة صبيحتها، وأن يقرع بينها وبين الأخرى إذا أراد إستصحاب إحداهما في السفر إلا أن يتراضياً.

٢٢ - أن يرد عنها أي إعتداء يهدد حياتها، ويدافع عن ناموسها وعرضها من أي تجاوز يهدده بكل ما يتمكن منه وتسعه قدرته.

٢٣ - أن لا يعاشرها بمرأى ومسمع من أبنائهما أو في موضع يهتك فيه حرمة عرضها أمام غيره.

الحقوق:

١ - أن يقوم بتأمين مستلزمات المعيشة الضرورية كالمسكن والمأكل والمشرب وما يرتبط بذلك مما ترتفع به الضرورة وتحفظ معه الحياة وتطمئن به النفس.

٢ - أن يوفر لها مستلزمات الستر للبدن بما يناسبها.

٣ - أن لا يقبح لها وجهاً إلا في مقام الإنكار عليها.

٤ - أن يحسن معاشرتها بالمعروف لقوله تعالى وعاشروهن بالمعروف.

٥ - أن يعلم أن الله ﷻ جعلها له سكناً وأنساً، فهي بذلك تكون نعمةً منّ بها عليه، وأقل واجب هذه المعرفة أن يكرمها ويرفق بها.

٦ - أن لا يترك معاشرة الزوجة جنسياً أكثر من أربعة أشهر لأنها المدّة التي ضربها الشارع لمتتهى صبر النساء عن ذلك.

ويلحق بذلك مسائل:

مسألة ١: يجب على الزوج أن يجمع زوجته على رأس الأربعة وجوباً محتمماً لها إلا مع الموانع والأعذار الشرعيّة وإعراضها عنه من نفسها واختيارها.

مسألة ٢: حقوق الزوجة بالنسبة إلى حقوق الزوج أضعاف مضاعفة لكنّها معنويّة ليست مالية، وعند تقاعدها عن حقوق الزوج وعدم وفائها بها تسقط حقوقها بالتبع لأنها متلازمة.

مسألة ٣: لا يملك الزوج بمقتضى عقد الزواج جميع منافع الزوجة بل يملك جميع صور الإستمتاع بجسدها خاصّة كما هو الحال بالنسبة إليها بشكل متقابل.

مسألة ٤: لا يلزم من استحقاق الزوج للإستمتاع في جميع الأوقات متى تاقّت نفسه إليه ملك غيره من المنافع الأخرى، ولهذا لا تجب خدمته عليها بالأصل، ولها الحق في إمتهان المهن اليدويّة كالغزل ونحوه والإكتساب بجميع أنواع المكاسب التي لا تزاحم حق الزوج كالفترات التي يكون فيها خارج المنزل للعمل.

مسألة ٥: إذا كان للزوج شركة أو معمل أو مشغل ونحوها وقام بتوظيف زوجته عنده للعمل معه أو كلّفها بإنجاز بعض الأعمال والمهام التي لا تتعلّق بالحياة الزوجيّة ولو في داخل منزل الزوجيّة لقاء مبلغ من

المال وأجرة يدفعها لها، فقد أسقط حقه من الإستمتاع بها في الزمان الذي تصرفه في إنجاز ذلك العمل الذي كلفها به لأنه قد استأجرها لمنفعة لا يملكها ووجب عليه الوفاء لها بما حدد لها من الأجرة.

مسألة ٦: لو لم يمكن للزوج أن يستوفي حق الإستمتاع بالزوجة لإصابته في جسمه بمرض مانع من القدرة على الإستمتاع والإلتذاذ بجسمها أو لسفر وغيبية ونحوهما فإن للزوجة التصرف في باقي منافعها الأخرى على نحو ما سبق.

مسألة ٧: يجب على الزوج بعد العقد والتزويج بالزوجة الصغيرة التي لم تبلغ سن التاسعة الهلالية أن لا يدخل بها قبل أن تبلغ تسعاً لأنّ فعل ذلك محرّم عليه.

مسألة ٨: لو دخل بها وأوقب سواء أفضاها أو لم يفضها بل عند الإفضاء وإتحاد السبيلين يضمن كمال الدية مع الإفضاء، ويجب عليه إجراء النفقة عليها وإن فارقها مدى العمر.

مسألة ٩: يكره للزوج المسافر إذا قدم إلى بلده أن يدخل على زوجته أو أبنائه ليلاً بدون إعلام وإشعار مسبق سواء كان في أول الليل أو في آخره ويفضل ان يطرق الباب عليهم لعدم مفاجئتهم.

الالتزامات والحقوق المشتركة

ونزيد على ما تقدم إيراد جملة من الالتزامات والحقوق المشتركة لكل منهما على الآخر وبيانها بالنحو التالي:

فأما الإلتزامات المتقابلة فهي كما يلي:

- ١ - الإحترام المتبادل ومراعاة كل واحد منهما لمشاعر الآخر.
- ٢ - إحترام كل طرف لحرمة مال الآخر وعدم التصرف به إلا بإذن وطيب نفس منه.

٣ - سعي كل طرف لتكريس مبدأ الإلتحام والألفة والمودة والمحبة في مشاعره ووجدانه تجاه الآخر بحيث لا يكون أحد آخر أقرب إلى نفسهما منهما أنفسهما لقوله تعالى هنّ لباس لكم وأنتم لباس لهنّ، ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة.

٤ - التكاثر والتعاون من أجل إسعاد أفراد الأسرة، وإنجاح الحياة الأسرية.

٥ - عدم السماح لأي فرد آخر سواء كان من الأقارب أم من غيرهم للإخلال بالعلاقة الزوجية وإفسادها وزعزعة استقرارها.

٦ - المسارعة إلى تحكيم ذوي الرحم بقدر الإمكان أو الأقارب أو الأصدقاء والمعارف المقربين لتأليف القلوب ولم الشمل لو حدث سوء تفاهم لقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾ [البقرة: ١٣٧].

وأما الحقوق المشتركة المتقابلة فهي كما يلي:

١ - يجب على كلٍّ منهما أن يكفّ عما يكرهه الآخر من قول أو فعل بغير حق.

٢ - على كلٍّ منهما أن يزيل عن بدنه ما ينفر عنه الآخر، وفعل ما يتوقّف عليه الإستمتاع.

٣ - أن يتزيّن الزوج للزوجة كما تتزيّن هي له، ومن الزينة إستعمال الطيب والعطر ولبس أحسن الثياب والإهتمام بالهندام والمظهر والنظافة البدنية.

ويلحق بذلك مسائل :

مسألة ١ : يجب على كل من الزوج والزوجة الإطلاع على حقوق الزوجية الخاصة بكل منهما لضمان حصول المعاشرة وإستمرار وإستقرار الحياة بينهما بالمعروف، قال الله تعالى: قد علمنا ما فرضنا عليهم في أزواجهم والمراد به ما فرض من الحقوق على كلّ منهما.

مسألة ٢ : يجب على الزوج تحمل أعباء الحقوق الماليّة وغيرها للزوجة دون العكس حيث هو القائم عليها إلا عن تبرّع عن طيب نفس منها.

مسألة ٣ : الرجال مشاركون للنساء في الحقوق الواجبة عليهم أيضاً ولهذا قال عزّ من قائل: وعاشروهنّ بالمعروف، ولكم مثل الذي عليهن بالمعروف.

مسألة ٤ : ينبغي لكلّ من الزوجين الإتيان بما عليه من حقوق تجاه الآخر والمبادرة إلى فعله من دون طلب من صاحب الحقّ له ولا استعانة بالغير، إذ أكثره ممّا لا يقبل النيابة ولا ينهض به الغير، وأن لا يكون تأديته عن إظهار كراهة وتثقل في تأديته لأنّ ذلك ممّا يزاحم المعاشرة بالمعروف بل ينبغي أن يكون بإستبشار وانطلاقة وجه ليحصل الإقبال من الطرفين.

مسألة ٥ : يحرم على الزوج دعوة الزوجة وإرغامها إلى مافيه معصية لله ﷻ وليس ذلك من حقوقه المخول بها كدعوتها لنزع الحجاب الإسلامي والتبرج أمام الأجانب بجميع صور التبرج أو إرتكاب الرذائل السلوكيّة ومقارفة المحرمات التي نهت عنها الشريعة الإسلاميّة للحديث النبوي لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

ويحرم في المقابل على الزوجة طاعته والرضوخ لأوامره إذا كانت بهذه المثابة وضمن هذا النطاق.

ذم الزواج من بعض البشر بالتحديد

نص السؤال:

٧٩ - ورد في بعض الروايات النهي عن الزواج من بعض البشر كما في النهي عن الزواج من الاكراد وفي بعض الروايات استحباب الزواج من القرشيات وغيرهن من الاقوام وفي بعض الروايات كراهية الزواج من السوداء والقصيرة وغيرها من المواصفات الجسمية الواردة... هل يعتبر هذا حط وسحق لكرامة وإنسانية بعض البشر؟ هل يجوز للمرأة إجراء عمليات تجميل للحصول على المواصفات الجسدية الواردة في الروايات أم لا؟

جوابه:

أما ماجاء من النهي عن الزواج من بعض القوميات كالاكراد وغيرهم.

فيمكن الجواب عنه بأحد أمرين:

الأول: ان ذلك مبني على ضرب من التأويل كان يفهمه المخاطب به لقرائن دالة عليه كما حكى المحقق البحراني الشيخ يوسف في الحدائق عن أحد الفقهاء قوله: ربما يؤول بانهم لسوء أخلاقهم وجبلتهم اشباه الجن، فكأنهم منهم كشف الغطاء عنهم (الحدائق الناضرة: ج ١٨ ص ٤٠).

والثاني: ان هناك عادات وطبائع ذميمة في بعض القوميات والشعوب اشتهرت عنهم لقرب عهدهم بالإسلام تتعارض مع قيم الإسلام ومبادئه وأصوله الأخلاقية والسلوكية ومقاصده فورد النهي عن مخالطتهم كالأكراد كما ذم التعامل مع أهل الفسوق ومن يلحق بهم مما هو خاص

بطائفة خاصة كانوا على صفة أو عمل أو عقيدة لا يرتضيها الشارع، والذم لهم والتحذير منهم انما كان لما كانوا عليه من تلك الأوصاف، لا من حيث ذواتهم وقبائلهم، وقوميتهم إلى الأبد.

ولا ريب ان كل من تقومت عاداته وحسن إيمانه واوصافه وحمدت سيرته وسيرته من أولئك المنهي عن مخالطتهم ومعاملتهم فالظاهر انتفاء النهي الوارد في حقهم خصوصاً من اشتهر بهذا العنوان وأصبح مسلماً مؤمناً.

وأما ما جاء من الحث على الزواج من بعض القوميات والقبائل وفي بعض الروايات استحباب الزواج من القرشيات وغيرهن من الاقوام فلوجود عادات محمودة وصفات حسنة في اعرافهم وتقاليدهم وكونهم أكثر تمدناً وتوطناً وحضارة من غيرهم كما كان معلوماً من احوالهم وما اشتهر من تاريخهم ولو اتصفت بصفاتهم في المستقبل تلك الشعوب والقبائل المذمومة لشمها استحباب الزواج منهم ومصاهرتهم أيضاً ونظير ذلك ما ورد من النهي عن تزويج المعروف بشرب الخمر فلو تاب وحسن التزامه وإيمانه وأخلاقه فلا يتوجه النهي إلى تزويجه بعد انتقاله إلى الحالة المحمودة التي صار إليها واصبح عليها واما ماورد وفي بعض الروايات كراهية الزواج من السوداء والقصيرة وغيرها من المواصفات الجسمية الواردة فالغرض منه الحيلولة دون الاساءة إلى من تتصف من النساء بهاتين الصفتين في مجتمع يغلب على من فيه البشرة البيضاء أو طوال القامة فتجد سرعان ما يتلفظ من يتشاجر مع ابنائهما بعبارات الاستهزاء ك: بابن العبدة أو ابن القصلة كما في اللهجة الدارجة.

قولك: هل يعتبر هذا حط وسحق لكرامة وإنسانية بعض البشر؟

نقول في جوابه: بل الأمر على العكس من ذلك تماماً إذ كل ما

وردت الإشارة إليه من المكروهات أو المندوبات في هذا الصدد انما ناظر إلى غايات تربوية ومعالجات شرعية للحيلولة دون نشأة بعض المفساسد الأخلاقية وتحصين المجتمعات من الانحرافات وأسباب الفرقة والتوتر والتفكك وليس الاسهام في تكريسها.

واما عن سؤالك عن جواز إجراء المرأة لعمليات تجميل للحصول على المواصفات الجسدية الواردة في الروايات

فاعلم انه ينبغي اولاً احراز انها مأمونة من المخاطر على النفس ومن العوارض الجانبية مائة بالمائة.

وحيث إن هذه العمليات لا توصف بالضرورة فلا يجوز للطبيب الرجل ان يجريها للمرأة الأجنبية عنه ولا الطبيبة للرجل الأجنبي عنها فيشترط المماثلة فيها اولاً وثانياً يشترط ان لا تكون في موضع العورة المحرم النظر إليه على كليهما اختياراً.

وثالثاً أن تهدف إلى تقويم واصلاح الملامح والقوام إلى الوضع الطبيعي المرغوب وان لا يؤدي إلى وضع غريب غير مألوف ومثير للأنظار والاستغراب.

تعليق قبول الخاطب على نتيجة الخيرة

نص السؤال:

٨٠ - بالنسبة لقضية الاستخارة (الخيرة) في أمور الخطوبة والزواج: هل يجوز الاستخارة في الخطوبة والزواج لكل من الجنسين؟ وما نصيحتكم للعوائل والاشخاص الذين يعتمدون على الاستخارة والخيرة في اختيار الزوج والزوجة؟ وهل هذا جائز شرعاً؟ افيدونا يرحمكم الله يا سماحة الإمام المرجع فقد كسرت هذه الاستخارات ظهر

الكثير من الشباب والشابات وعطلت زواجهم بحجة الاستخارة فإننا لله
وأنا إليه راجعون.....

جوابه:

الأصل في الزواج وفي انتخاب الزوج والزوجة هو السؤال
والاطلاع عن كذب على شخصية كل منهما وهل الشروط والخصائص
التي يتوقف عليها نجاح الزواج وتأسيس حياة زوجية بكل انواعها متوفرة
فيهما أم لا ومتى أحرزت وتوثقت واتضحت كان القرار للمنطق والعقل
لصاحب الشأن في الطرفين.

وأما أمر الخيرة فقد ورد عنهم عليهم السلام قولهم:

(ما حار من استخار) و(ما حار من استشار)

والخيرة انما شرعت وندب إليها لرفع الحيرة وعلاج حالة
الاضطراب النفسي التي ينشأ من التردد في اتخاذ القرار بسبب غموض
الرؤية وانعدام مورثات الاطمئنان حول موضوع ما.

وفي موضوع الزواج لا يمكن توظيف الخيرة وحشرها اعتبارا
بحيث كل من يتقدم وبعد طي مقدمات التعارف والسؤال والتحقيق عنه
تحكّم الخيرة للرد النهائي بلا موجب ولا داعي ولا مسوغ ونجد في مثل
الحديث النبوي الشريف:

إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ألا تفعلوا تكن فتنة في
الأرض وفساد كبير.

إشارة إلى مثل تلك الموانع التي تصطنع في طريق الزواج وتسهم
في تفويت فرصه على الكثيرين من الجنسين وتنتهي بمفاسد لا عد ولا
حصر لها كما ذكرت وألمحت وقد تفوت الفتاة بالذات نصيبها فتعيش
بقية حياتها في عنوسة دائمة.

نعم لو حدث اضطراب في الرؤية وعدم العلم بحاله لخفاء أمور لا طريق للعلم بها حوله أو وجد خطيبان ولا مرجح لها بينهما فتستخير لتتخب أحدهما جاز قطعاً.

علة تأخر النصيب في تحصيل شريك الحياة

نص السؤال:

٨١ - بالنسبة للكثير من النساء والرجال قد يتعطل زواجهم لسبب أو لآخر.... وهم يعانون من قضية تأخر الزواج وفقدان النصيب فما هي نصيحتكم لهم؟ وقد يذهب الكثير من الناس إلى الدجالين لغرض تعجيل وتسريع النصيب والزواج فيقول لهم هولاء الدجالين انه عندكم: (تابعة) أو (عكد ذيال) أو (سحر وشعوذة) أو خرزة أو حسد عين أو خرعة أو كبسة... او... أو غيرها من التفاهات التي تسيء إلى عالم الغيب واللاهوت..فما نصيحتكم للشباب والشابات لغرض تعجيل الزواج والخطوبة والنصيب؟ وماذا يعملون من أعمال لكي يتزوجون بأسرع وقت ممكن: بفتاة أو رجل الاحلام؟

جوابه:

ليعلم كل من الشاب والشابة انه ما خلق الله تعالى الواحد منهما الا وخلق له ما يناسبه ويتفق مع رغباته من الجنس الآخر لكن ينبغي البحث تارة واللجوء إلى من يعين على البحث تارة أخرى والزوجة رزق كريم ومنحة ربانية عظيمة وعطية جلييلة.

وكما ورد في شأن الرزق أنه ينقسم إلى قسمين: (رزق تسعي إليه ورزق يسعي اليك) فإن الزواج من الرزق الذي ينبغي ان تسعي إليه. ولا يعقل ان من يطلب الشريك والزوجة لا يجد ضالته وبغيته بالحد الأدنى.

هناك شروط مجملة وشروط تفصيلية ورد النص عليها وينبغي تكييف الطلب بحسب ما ييسر لا بحسب ما يتعسر.

وعوض ان يتلف الشاب عمره في البحث عبر شبكات الانترنت عن شريكة العمر عليه أن يتقصد الموارد المتاحة في مجتمعه فإنها أفضل واوفاقة اكثر وثوقاً واطمئناناً والطريق إليها أقرب من تلك حتماً.

وأما ما يمكن ان يعتمد لتسريع أمر الزواج فيمكن ايجازه بما يلي:

١ - تسهيل شروط الزواج والاقتران.

٢ - القناعة بالموجود من إمكانات لدى الزوج.

٣ - خفض مقدار المهر ومصاريف الزواج.

نصيحة للزوجين لتجنب التشنجات بينهما

نص السؤال:

٨٢ - ماذا ينصح سماحة الإمام المرجع الأزواج والزوجات الذين يعانون من حالة العصبية والغضب والنفرة السريعة والقاتلة والمتهورة التي تهدد كيان واستقرار الأسرة؟ وماذا تنصح العوائل في منهجية وكيفية التعامل مع المشاكل المختلفة؟

جوابه:

التحلي بضبط النفس والتروي في ردود الأفعال وكظم الغيظ وتحكيم المنطق والعقل على التصرفات والانفعالات في حال التجاذبات الكلامية والنزاعات اللفظية من أهم الصفات التي ينبغي على كل مسلم التحلي والاتصاف بها واذا كانت تنتابه مثل تلك الحالات فإن عليه أن يكبح جماحها بالهدوء والتعاطي مع أسبابها بروية وتؤدة وامعاناً للنظر في

عواقبها فإن التمادي في إظهار الانزجار ومظاهر التشنج والغضب لن يؤدي إلى أي نتيجة محمودة وعليه ان يقدر ذلك ويستشعر العواقب الوخيمة التي قد تنتج عن الانسياق وراء الانفلات الناجم عن مثل ذلك.

كما ان الزوجة اسيرته والأبناء فلذات كبده وليس فيهم من يستحق المقابلة بمثل ذلك وانه صاحب القرار والاختيار الذي يهيمه سعادتهم أكثر من غيره وما يطرأ من سوء فهم أو اخطاء ينبغي تجاوزها بسعة صدر ومداراة وان الحياة بحاجة إلى توضيحات وتأملات وقرارات حكيمة لتصل بهم سفينة الحياة إلى بر الأمان وساحل النجاة وأن عاقبة الغضب لن تكون سوى الهدم لكل ذلك.

عبادات ممارسي العادة السرية

نص السؤال:

٨٣ - ما حكم الصوم والصلاة والعبادات الاخرى للشباب والشابات الذين يمارسون العادة السرية في شهر رمضان أو غيره سواء كانوا جاهلين بالحكم الشرعي أو لا؟ كيف يمكن لهم التوبة؟

جوابه:

لا بد من تفهيم عامة الشباب بالحكم الشرعي في حق من يقترف مثل تلك الجنح الجنسية والموبقات السلوكية ليكبر الذنب في نفسه وتعظم المعصية في فكره وبيارز نفسه الأمارة التي بين جنبيه خصوصاً في شهر رمضان.

وأن الجنابة إذا تمت بسبب فعل حرام فإنه يترتب عليه نجاسة بدن الجنب ونجاسة كل ما يلاقيه حتى يغتسل غسل الجنابة.

وأن الافطار على أمر محرم وهو الاستمناء ههنا موجب لكفارة

الجمع (وجوب صيام شهرين متتابعين واطعام ستين مسكيناً مضافاً لبطلان الصوم نفسه).

ولا يعقل ان من يطلع ويعرف هذا الحكم سيعاود اقتراف هذه الرذيلة في شهر الصيام أو غيره.

وأما بالنسبة للتوبة فبابها مفتوح شريطة الندم على ارتكابها والصدق فيها والتزام الاستقامة والصلاح بعدها وعدم معاودة اقترافها بوجه من الوجوه.

ابتلاء بعض الأسر بكثرة المشاكل

نص السؤال:

٨٤ - تشتكي الكثير من العوائل بكثرة المشاكل والمصائب فيها... فهل هناك عمل إسلامي أو دعاء أو صلاة لرفع النحوسة من البيت والعائلة ولتقليل المشاكل والمصائب والبلاوي وطردها؟

جوابه:

السعد والنحس والتفاؤل والتشاؤم لهما عوامل متعددة أكثرها نفسي ووهمي ومنه ما هو بسبب يرجع إلى ضمور في الثقافة الدينية والمعارف العقائدية كعدم التسليم لأمر الله تعالى وقلة التوكل واللجوء إليه سبحانه وتعالى في الشدائد والمحن والبلايا فلا بد بادئ بدء من تصحيح الاعتقاد وتقويم النظرة للحياة (ما اضيق الحياة لولا فسحة الأمل).

والتوكل على الله تعالى والاحتساب في جنبه في الشدائد والمحن والإكثار من قراءة القرآن وادعية الفرج والالتزام بقراءة تعويذات الأيام وادعيتها وتسيبحاتها ونحو ذلك فإن الحياة ستكون ذات طعم آخر غير الذي عاش فيه واكتوى بناره.

وما قد يتفق للبعض من ابتلاءات بقصد الإمتحان له عليه أن يتقبلها بالرد والتسليم لأمر الله تعالى والصبر عليها والاحتساب ليعظم له الجزاء عليها وتحمد له العاقبة بسببها فيعلو مقامه ودرجته عند ربه ويكتب له الأجر والثواب ليناله على أفضل ما يأمل منه وخير ما يطمح إليه في دنياه وآخرته.

علاج عدم ثقة الزوجين ببعضهما

نص السؤال:

٨٥ - ماذا تنصح الأزواج الذين يعانون من عدم ثقة أحدهما بالآخر والاتهام المتبادل بينهما... فتجد مثلاً الزوجة تبحث في أوراق زوجها وفي هاتفه وجواله وغيرها من اغراضه والعكس يحصل أيضاً. بسبب الغيرة الزائدة من كلا الطرفين؟

جوابه:

الغيرة المفرطة تحجب السعادة وتحول الحياة الزوجية إلى تعاسة وجحيم لا يطاق لذا ينبغي عدم الافراط فيها وتوظيفها بعقلانية وفي حدود ما تسمح بها الفطرة البشرية وتقتضيه العشرة الزوجية خصوصاً إذا كانت قد تصدر من الزوج بدافع إيمانه وشدة حرصه على صيانة عرضه والذود عن حريمه.

ولا بد من تعزيز مقومات الثقة والتواصل والانفتاح على الآخر وإزالة أسباب سوء الظن وانتهاج الشفافية وتجنب الشك والظن بما يחדش العفة ويمس الشرف والإكثار من تبادل عبارات المودة والمحبة وتجذير لغة الحوار وفتح قنوات التفاهم واضفاء الحيوية على العلاقة بترك أسباب الجفاء والجفاف في التواصل وتبادل المشاعر والأحاسيس

المرهفة وكسر الجليد الذي قد يتراكم ويعسر معه إعادة لغة التفاهم
والوشائج الحميمة بينهما.

توبة الشباب من الكبائر

نص السؤال:

٨٦ - يقترب بعض الشباب والشابات وغيرهم من الأعمار بعض
الذنوب والكبائر مثل: الزنا واللواط والمساحقة وشرب الخمر واخذ
المخدرات والعادة السرية ومشاهدة الافلام والصور المحرمة والخليعة
والصدقة المحرمة وغيرها من الذنوب ويسألون: عن اقصر واعمق طرق
التوبة إلى الله تعالى؟ ويسألون كيف يمكن لنا ان نحصل على رضا
الغفور الرحيم لكي يغفر ذنوبنا ويبدلها حسنات؟

جوابه:

- اذا كان الحديث عن اقصر طريق ينبغي الحديث عن اصدق النوايا
والعزائم في التوبة وطلب المغفرة والصفح من خلال هذه الأمور
- ١ - ان تكون صادقاً في الندم على ارتكاب ما سبق من ذنوب
ومعاصي
 - ٢ - وان تكون صادقاً في طلب التوبة والمغفرة والصفح.
 - ٣ - ان تكون قوي الإرادة بحيث تقرر فوراً الاقلاع عن الذنب وعدم
تكراره حالاً ومستقبلاً.
 - ٤ - ان تشتغل بتصفية النفس والفكر والجسد من شوائب المعصية
وتجتهد في التزام الطاعات حتى تستشعر القبول والرضا من
الغفور الحليم الرحمن الرحيم.

قال سبحانه وتعالى :

﴿ إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ [النساء: ١٧].

﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ إِلَيْنَ وَلَا الَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾ [النساء: ١٨].

﴿ وَهُوَ الَّذِي يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَعْفُو عَنِ السَّيِّئَاتِ وَيَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ﴾ [الشورى: ٢٥].

واما بالنسبة لابدال السيئات بالحسنات فهذا لا يكون وانما الذي يكون ويتفق بعد التوبة النصوح ان السيئات تمحى من صحيفة الأعمال وتكتب فيها الحسنات بما يأتي بعدها من أعمال حيث تحل الحسنات الحاضرة محل السيئات السابقة بالأعمال الصالحة والاتيان بالطاعات والعبادات المختلفة.

منابذة أم الزوج للزوجة

نص السؤال:

٨٧ - من المعروف في مجتمعاتنا المثل القائل: (لو العمه - أم الزوج - ترضى عن الكنة أو الجنة - الزوجة- كان إبليس دخل الجنة)... وهو يعكس تاريخ من سوء العلاقة بين الزوجة وام الزوج... فمن وجهة نظر الإسلام كيف يمكن ان نجعل العلاقة بين الزوجة وأهل الزوج سواء أم الزوج أو أبوه أو أخوته علاقة إسلامية وطاهرة مطهرة تكسب العوائل بها رضا الله تبارك ونعالى؟ وكيف يمكن ان نعالج المشاكل التي تحصل بين الزوجة وأهل الزوج التي تنشيء عادة وليس دائماً من أمور في غاية

التفاهة ويضحخها إبليس واعوانه باستخدام كلمات الدمار الشامل وتعابير حارقة للكرامة وقنابل مؤقتة من الحقد والكراهية بين الاطراف... كيف يمكن علاجها وفق تعاليم الإسلام؟

جوابه:

يمكن علاج هذه الظاهرة من خلال التأكيد على هذه العلاجات الثلاثة:

الأولى: ان تنتهج الزوجة الاسلوب الجذاب في استمالة محبة أم الزوج وان تظهر احترامها لتعزز الصلة بينهما.

الثانية: افهام الأم أن الدور الذي تقوم به زوجة الابن إنما هو قيام بخدمته والاهتمام به وكونها سبباً لاستمرار ذريته ومما لا شك فيه انها من خلال ستكون لا محالة أكثر الناس ودا ومحبة لتلك الزوجة لأنها عون وستد لفلذة كبدها وقرة عينها ابنها الزوج وبقدر ما تكون محبة له ستكون محبة لها

الثالثة: قيام الزوج باظهر محبة زوجته له وان لا يذكر أمام أمه وعلى مسامعها أي اخبار تشير إلى نزاع وخصومة واختلاف مع زوجته.

وعلاج باقي الأمور الأخرى بين الزوجة وأهل الزوج فيتم باسكان الزوجة في منزل منفصل وعدم اقحام نفسها في أي مشاكل قد تنشأ بين أحد من أفراد أسرة الزوج وان لا تكون طرفاً فيها ولا اداة تأجيج ولا اثاره فيها ولا ان تنطق الا بالكلمة الطيبة وتظهر بالحياد التام في كل ما يحدث من تقلبات معترك الحياة.

علاج عدم التجانس بين الزوجة والأم

نص السؤال:

٨٨ - ما هي نصيحتكم للرجل الذي يحس ان أمه تغار وتحقد على

زوجته بأعتبار ان الزوجة خطفت ابنها منها وحصلت على كل عواطفه منها وتتحكم بكله وبكل أمواله بعد ان ربت الام وتعبت عليه الام وانفقت عليه زهرة سنين عمرها وبالتالي تأتي الخاتونة زوجته وتحصل على كل شيء ومجانا وبلاش؟ وكيف يمكن رفع هذه الحساسية وسوء الفهم بين الاطراف؟

جوابه:

إذا تحقق ما ذكرناه في جواب المسألة المتقدمة انحلت المشكلة هنا.

يضاف إلى ذلك ان علاقة الأم ليست كعلاقة الزوجة إذ هناك فوارق جوهرية بين ما يصدر من الزوجة وبين ما يصدر من الأم فعاطفة الأم ليس كعاطفة الزوجة ومحبة الزوجة ليست كمحبة الأم.

صحيح ان الزوجة قد تكون أكثر التصاقاً بالزوج بحكم خصوصيات العلاقة الزوجية إلا أن الأم تحتفظ بمكانتها ومنزلتها إذا كان الزوج سوياً وسليماً الادراك والمشاعر والسلوك والأخلاق.

والنتيجة التي نخلص إليها ان كلاً من الزوجة والأم لا يتعارض دور أحدهما مع الأخرى وانما يكمل بعضهما بعضاً في الاحاطة برعاية الزوج والاهتمام به وكل ما ينبغي عليه سوى ان يوازن في الصلة بحيث يشعر أمه انه لا زال ابناً وفيماً ويصلها ويزورها بالنحو الذي يرضيها ويسر فؤادها.

وفي تقديرنا أن ما يحدث من تشنجات وسوء عشرة في هذا الموضوع انما يرجع بالدرجة الأولى إلى سيرة بعض الزوجات وما يقمن به من استفزاز لمشاعر امهات ازواجهن.

فقد وجدنا في حالات كثيرة من النزاعات بين الأم وزوجات ابنائهن تنشأ عندما تجهد الزوجة نفسها في صرف زوجها عن زيارة امه وقطيعتها باصطناع العوارض والموانع فكلما حاول زيارة امه شغلته بانواع المشاغل كصحبته للتسوق أو زيارات أهلها أو السفر للسياحة وإذا لم يكن لديها برنامج خارج المنزل تجملت له وارتمت في حضنه لالهائه وتمضية الليالي معه في المداعبات والسمر فتمر الأيام والأسابيع على الأم دون ان ترى ابنها وفلذة كبدها بسبب ذلك وانها مهما اتصلت به هاتفياً للعب عليه تجده يتذرع بما تمليه عليه زوجته من تلك المشاوير فيبدأ الحقد يغلي في نفسها على تلك الزوجة وتنطلق شرارة الحقد عليها. والحل يكمن في التزام الزوج بزيارة أمه كلما اتاحت له الفرصة بحيث لا يشعرها ان زوجته تصرفه عنها وعن زيارتها والتردد عليها.

كيفية تتعامل الزوجة مع أهل زوجها

نص السؤال:

٨٩ - من وجهة نظر الإسلام: كيف يجب ان تتعامل الزوجة مع أهل الزوج واديتهم لها؟ هل هي خادمة للزوج وأهله وعبدة أم ماذا؟

جوابه:

الزوجة ليست خادمة لا للزوج ولا لأهله وما تقوم به تطوع وتفضل وايثار تحتسبه عند الله تعالى واما خدمة أهله فهو تفضل زائد وتواضع مضاعف منها تجاههم وليس عليها أي التزام عرفي أو شرعي بذلك.

والمرأة إذا اصبحت زوجة لا تكون أمة مسترقة ولا خادمة استخدمت وانما هي شريك حياة ورفيق درب للزوج حتى الممات ذلك

الزوج الذي ارتبطت به ولها كمال الاحترام والتقدير وقد اوضحنا تفصيل ذلك فيما تقدم عند بيان الالتزامات والحقوق والواجبات المشتركة والخاصة بها.

وهناك مجموعة من المسائل ترد حول خدمة الزوجة للزوج نوردها كما يلي:

مسألة ١: خدمة الزوجة للزوج غير واجبة لكن يستحب لها المبادرة للخدمة في البيت والقيام بشؤونه، وفيه ثواب عظيم وأجر جزيل، وهو المعني في الحديث النبوي الشريف جهاد المرأة حسن التبعل.

مسألة ٢: يستحب للزوجة أن لا تقوم بكلّ خدمة في المنزل إذ لكلّ امرأة ما يناسب حالها من الخدمة، ولأنّ ذلك ممّا يسقط مرتبتها وللزوج أن لا يرضى به لأنّها تصير مبتدلة في عينيه وله في رفعها حقّ وغرض صحيح.

ولهذا ورد الأمر للزوج بتنزيهها من الخدمة قدر الإمكان لأنّها ريحانة وليست بقهرمانه.

مسألة ٣: الخدمة المندوبة للزوجة هي الخدمة التي تكون داخل حدود المنزل ودون بابه، وأن تخدم زوجها وعيالها منه بما يناسب حاله، وترجّح هذه الخدمة إذا كان يشهد بها العرف بأنّها تليق بها، وأن تكون بطيب نفسها، ولا تكون مجبورةً عليها.

مسألة ٤: الخدمات التي تكون بمثابة التموين المعيشي وتحتاج إلى تهيئة وإنجاز في خارج المنزل يستحبّ للرجل أن يتولّاها بنفسه إلّا إذا كانت ممّا تسقط مروّته ومرتبته بين الناس فيستأجر لها.

مسألة ٥: إذا كانت الزوجة الحديثة الزواج تخدم في بيت أبيها وجب على الزوج أن يوفر لها خادمة تقوم بخدمتها على غرار ما كانت عليه عند أهلها، ويجب لها في الإخدام الرجوع إلى عاداتها التي درجت ونشأت عليها، وإلا خدمت نفسها حيث لم تكن من أهل الإخدام.

مسألة ٦: لا فرق في وجوب الإخدام لمثل هذه الزوجة بين أن يكون الزوج موسراً أو معسراً.

مسألة ٧: الضابطة والمعيار الذي يجب الرجوع إليه لتشخيص الزوجة المستحقة لوجوب الإخدام على الزوج هو الإعتبار بحالها في بيت أبيها قبل الزواج دون أن يلاحظ إرتفاع مكانتها الشخصية والاجتماعية بالانتقال إلى بيت زوجها ويليق بحالها بسبب الانتقال أن يكون لها خادمة.

مسألة ٨: لا يجب على الزوج توفير أكثر من خادمة واحدة لحصول الكفاية بها.

مسألة ٩: يستحب للزوج إذا كان ميسوراً ومقتدراً مالياً إخدام زوجته بأكثر من خادمة إذا كانت تُخدم بخادمتين أو أكثر في بيت أبيها تحصيلاً للمعاشرة بالمعروف المحثوث عليها في مثل قوله تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾.

مسألة ١٠: لا يلزم الزوج إذا كانت الخادمة أجنبية أن يجعل تأشيرتها بإسمها وكفالتها بيدها وإن كانت أهلاً لذلك، لأنّ الواجب إخدامها بإمرأة مستأجرة جديدة أو سابقة عنده بأي نحو إتفق أو بالإتفاق على الخدامة التي إصطحبتها معها من بيت أبيها.

مسألة ١١: يشترط المماثلة في الخادم الذي يخدم داخل البيت بأن يكون إمراً، فإن كان رجلاً فلا يجوز إلا إذا كان صيباً لم يبلغ الحلم أو كان أحد محارمها كالخال أو العم أو الأخ ونحوهم.

مسألة ١٢: لو خالفت الزوجة في إختيار نوع الخادم وأرادت أن تتخذ خادماً رجلاً أجنبيّاً بمالها الخاص فللزوجة الحق في منعه من دخول منزله وعدم السماح له بمزاولة عمله.

مسألة ١٣: لا ينحصر وجوب الإخدّام على الزوج في أحد هذه الطرق بعينه بل الواجب إخدّام الزوجة بأحد الطرق المذكورة والخيار له.

مسألة ١٤: لا يجب على الزوج إخدّام زوجته التي لا عادة لها بالإخدّام في بيت أهلها بخادمة إلّا أن تحتاج إلى الخدمة لإصابتها بمرض من الأمراض المعيقة لها عن القيام بتدبير المنزل وشؤونها الخاصّة بنفسها.

وحينئذٍ فعلى الزوج توفير خادمة لخدمتها وتمريضها، ولا ينحصر هنا في خدامة واحدة بل بحسب إقتضاء الحاجة وإندفاع الضرورة.

مسألة ١٥: إن لم يكن للزوجة عذر محوج إلى الخدمة لم يجب على الزوج جلب خدامة لها.

مسألة ١٦: لو قال الزوج للزوجة أنا أخدمك وأراد إسقاط المؤنة الإضافيّة التي ستلزمه عند توفير خدامة لها فله ذلك كما مرّ لأنّ الخدمة حقّ عليه فله أن يوفيه بنفسه أو بغيره لأنّ الواجب إخدّامها بأحد الطرق التي سبقت وهو أحدها.

مسألة ١٧: يجوز للزوجة أن تقبل بخدمة الزوج لها بدلاً من جلب خدامة خاصّة لها لكن ليقوم بخدمتها فيما لا تستحيي منه كغسل ثيابها وجلب الماء وكنس البيت وطبخ الطعام، أمّا ما تستحيي منه كالذي يرجع إلى خدمة نفسها كصبّ الماء على يدها وحمله إلى الخلاء وغسل خرق الحيض ونحو ذلك فلها الإمتناع من قبول خدمته لأنّها تحتشمه وتستحيي منه فيضّر بحال المودة بينهما ويبعث على نفرتة منها مع منافاته للمعاشرة بالمعروف.

مسألة ١٨ : لو تنازع الزوج والزوجة في الخادمة التي يستأجرها الزوج يقدم مراده وإختياره لأن الواجب عليه أن يكفي زوجته الخدمة دون أن يكفيها بتلك المعينة، ولأنه قد يدخل الزوج ريبة وتهمة فيمن تختارها خصوصاً إذا كانت شابة وذات جمال.

مسألة ١٩ : لو لم يكن هناك محذور من قبل الزوج وكانت الخادمة التي عينتها الزوجة في إبتداء الإختيار عرفت بأنها أرفق بمن تخدمها وأسرع إلى الإمثال لأوامرها قُدم قولها.

مسألة ٢٠ : إذا توافق الزوج والزوجة على خادمة معينة، وألفتها الزوجة زماناً أو كانت تخدمها في بيت والدها فطراً للزوج الرغبة في إبدالها جاز له ذلك لتخييره في الإخداف بأي مصداق منهن.

مسألة ٢١ : لو أرادت الزوجة استخدام خادمة ثانية وثالثة من مالها فللزوجة أن لا يرضى بدخولهن إلى بيت الزوجية.

وكذا لو كانت ثرية فنقلت معها من بيت والدها أكثر من خادمة واحدة فله أن يقتصر على واحدة ويخرج الباقيات من داره.

مسألة ٢٢ : يستحب للزوج أن يأذن لزوجته في زيارة أهلها كيلا تؤدي قطيعتها لهم إلى الوحشة المنافية لحسن المعاشرة بالمعروف والموجبة للفرقة وقطيعة الرحم المنهي عنهما، وبالأخص والديها، وعيادة مرضاهم وحضور ميّتهم ونحو ذلك من العادات الحسنة.

أساليب تعامل الزوج مع أهل زوجته

نص السؤال:

٩٠ - كيف يتعامل الزوج مع أهل زوجته ويمنع تدخلهم في حياته

وحياة عائلته؟

جوابه:

عليه أولاً ان يقنع زوجته ان لا تلجأ إليهم في اتفه الخلافات
وابسطها واصغرها وان لا تحشرهم في كل شاردة وواردة فتصبح كبيرة
ومعضلة ومنغصة بسبب ردود الفعل التي قد يبديها بعضهم ضد الزوج
فتنقلب حياته إلى جحيم لا يطاق فقد تنتهي إلى الطلاق بلا موجب ولا
سبب وجيه.

وان لا تنقل ولا تنفشي أسرار حياتهما لأحد منهم وعلى الزوج ان
يعلم ان هناك نوعان لتدخل أهل الزوجة في حياته الأسرية الخاصة:

الأول: تدخل مُصلح إذا كان الغرض منه التوفيق وازالة أسباب
النفرة والاختلاف وسوء التفاهم الذي قد يطرأ لأسباب مختلفة.

الثاني: تدخل مُفسد إذا كان الغرض منه تعكير صفو الحياة
الزوجية وبث المزيد من الاختلاف والنفرة والشقاق بينهما.

وأن عليه أن يسمح ويرحب بما كان يدخل ضمن دائرة النوع
الأول.

ويغلق الباب كلية أمام أي محاولات تدخل ضمن دائرة النوع
الثاني.

مواصفات الزوجين الممهدين للدولة المهدوية

نص السؤال:

٩١ - ما هي مواصفات الزوج والزوجة الممهدين لظهور الإمام
القائم من ال محمد؟

جوابه:

هي نفس الصفات التي سنأتي على ذكرها في جواب المسألة
التالية:

الأسرة الممهدة لدولة الحجة المهدي

نص السؤال:

٩٢ - ما هي مواصفات العائلة الممهدة لظهور قائم ال محمد؟

جوابه:

العائلة التي تعيش أجواء جملة المسؤوليات الشرعية الموظفة للشريعة في زمن الغيبة الكبرى وهي أمور اختصرناها من كتاب مكيال المكارم ونعرضها لك بالنحو التالي مجردة عن أدلتها ونصوصها:
(الأول) تحصيل معرفة صفاته وآدابه وخصائص شخصيته والمحتومات من علائم ظهوره.

(الثاني) رعاية الأدب بالنسبة إلى ذكره بأن لا يذكره المؤمن إلا بألقابه الشريفة المباركة مثل الحجّة والقائم والمهدي وصاحب الأمر وصاحب الزمان وغيرها وترك التصريح باسمه الشريف الأصلي.

(الثالث) إظهار صور الحب والولاء له بما هو أهل له وبما يليق بشأنه. (الرابع) بذل المساعي لتحبيبه إلى قلوب الناس وتشويق القلوب للإستمالة إلى إحياء ذكره.

(الخامس) انتظار فرجه وظهوره صلوات الله عليه.

(السادس) إظهار الشوق إلى لقائه وهو من علائم الولاء له.

(السابع) الإكثار من ذكر فضائله ومناقبه وخصوصياته وما يرتبط به.

(الثامن) إظهار الحزن والأسى والهم بفراقه.

(التاسع) المواظبة على الحضور في المجالس التي تذكر فيها فضائله ومناقبه.

(العاشر) الإحتفال بذكرى مولده وإقامة مجالس ذكره.

(الحادي عشر) إنشاء وإنشاد الشعر في فضائله ومناقبه صلوات الله تعالى عليه.

(الثاني عشر) الإنتصاب قائماً عند ذكر اسمه أو أحد ألقابه لتعظيمه وإعلان الولاء لنهضته والتأهب لنصرته.

(الثالث عشر) البكاء والإبكاء والتباكي على فراقه وما ورد عليه من المصائب والمحن والأحزان.

(الرابع عشر) سؤال وطلب التوفيق لمعرفة حق المعرفة من الله ﷻ.

(الخامس عشر) المداومة على قراءة الدعاء المروي عن الإمام الصادق ﷺ والذي ورد فيه قوله لزرارة: يا زرارة إذا أدركت ذلك الزمان فادعُ بهذا الدعاء: اللهم عرفني نفسك فإنك إن لم تعرفني نفسك لم أعرف نبيك اللهم عرفني رسولك فإنك إن لم تعرفني رسولك لم أعرف حجّتك، اللهم عرفني حجّتك فإنك إن لم تعرفني حجّتك ضللت عن ديني وقد سبق وأن ذكرنا منته أنفاً في المقدمة.

(السادس عشر) قراءة دعاء الغريق المروي أيضاً عن الإمام الصادق ﷺ تقول: يا الله يا رحمن يا رحيم يا مقلّب القلوب والأبصار ثبتّ قلبي على دينك. قال جمال العارفين السيّد ابن طاووس في مهج الدعوات: لعلّ معنى قوله (الأبصار) لأن تقلب القلوب والأبصار يكون يوم القيامة من شدّة أهواله، وفي الغيبة إنما يخاف من تقلب القلوب دون الأبصار.

(السابع عشر) قراءة مضمرة مهج الدعوات قال ﷺ: عليكم بالدعاء وانتظار الفرغ فإنه سيبدو لكم علم فإذا بدا لكم فاحمدوا الله

وتمسّكوا بما بدا لكم قال الراوي قلت: فما ندعوا به؟ قال: تقول: اللهم أنت عرّفتني نفسك وعرّفتني رسؤلك وعرّفتني ملائكتك وعرّفتني نبيك وعرّفتني ولاة أمرك اللهم لا آخذ إلا ما أعطيت ولا وافي إلا ما وقّيت، اللهم لا تُعَيِّبني عن منازل أوليائك ولا تُزِعْ قلبي بعد إذ هديتني، اللهم اهديني لولاية من افترضت طاعته. وفي وجوب معرفته وضرورة لزوم الاعتقاد به صلوات الله وسلامه عليه قبل ظهوره قال رئيس المحدثين الشيخ الصدوق رحمته الله في كمال الدين: إنَّ خصومنا غفلوا عمّا يلزم من حجّة حجج الله في ظهورهم واستتارهم وقد ألزمهم الله تعالى الحجّة البالغة في كتابه ولم يتركهم سدى في جهلهم وتخبّطهم ولكنهم كما قال الله رحمته: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ أَلَمْ يَكُنْ أَمْرًا عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالًا﴾ ٢٤ إنَّ الله رحمته قد أخبرنا في قصّة موسى عليه السلام أنّه كان له شيعة وهم بأمره عارفون وبولايته متمسكون ولدعوته منتظرون قبل إظهار دعوته، ومن قبل دلالة على نفسه حيث يقول: ودخل المدينة على حين غفلة من أهلها فوجد فيها رجلين يقتتلان هذا من شيعته وهذا من عدوّه فاستغاثه الذي من شيعته على الذي من عدوّه، وقال رحمته حكاية عن شيعته: قالوا أوذينا من قبل أن تأتينا ومن بعد ما جئتنا - الآية فأعلمنا الله رحمته في كتابه أنّه قد كان لموسى عليه السلام شيعة من قبل أن يظهر من نفسه نبوة، وقبل أن يظهر له دعوة يعرفونه ويعرفهم بموالة موسى صاحب الدّعوة ولم يكونوا يعرفون أنّ ذلك الشخص هو موسى بعينه، وذلك أنّ نبوة موسى إنّما ظهرت من بعد رجوعه من عند شعيب حين سار بأهله من بعد السنين التي رعى فيها لشعيب حتّى استوجب بها أهله فكان دخوله المدينة حين وجد فيها الرجلين قبل مسيره إلى شعيب، وكذلك وجدنا مثل نبينا محمّد عليه السلام قد عرف أقوام أمره قبل ولادته وبعد ولادته، وعرفوا مكان خروجه ودار هجرته من قبل أن يظهر من نفسه نبوة، ومن قبل ظهور

دعوته وذلك مثل سلمان الفارسيّ - كَلَّه - ومثل قُصِّ بن ساعدة الأياديّ، ومثل تبع الملك، ومثل عبد المطلب، وأبي طالب، ومثل سيف بن ذي يزن، ومثل بحيرى الراهب، ومثل كبير الرهبان في طريق الشام، ومثل أبي مويهب الراهب، ومثل سطيح الكاهن، ومثل يوسف اليهوديّ، ومثل ابن حوَّاش الحبر المقبل من الشام، ومثل زيد بن عمرو بن نفيل، ومثل هؤلاء كثير ممَّن قد عرف النبيّ ﷺ بصفته ونعته وإسمه ونسبه قبل مولده وبعد مولده، والأخبار في ذلك موجودة عند الخاصّ والعامّ، وقد أخرجتها مسندة في هذا الكتاب في مواضعها. فليس من حجة الله ﷻ نبيّ ولا وصيّ إلا وقد حفظ المؤمنون وقت كونه وولادته وعرفوا أبويه ونسبه في كلّ عصر وزمان حتّى لم يشتبه عليهم شيء من أمر حجج الله ﷻ في ظهورهم وحين استتارهم، وأغفل ذلك أهل الجحود والضلال والكنود فلم يكن عندهم علم شيء من أمرهم، وكذلك سبيل صاحب زماننا ﷺ حفظ أولياؤه المؤمنون من أهل المعرفة والعلم وقته وزمانه وعرفوا علاماته وشواهد أيامه وكونه ووقت ولادته ونسبه، فهم على يقين من أمره في حين غيبته ومشهده، وأغفل ذلك أهل الجحود والإنكار والعنود، وفي صاحب زماننا ﷺ قال الله ﷻ: يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل، وسئل الصادق ﷺ عن هذه الآية فقال: الآيات هم الأئمة، والآية المنتظرة هو القائم المهديّ ﷺ، فإذا قام لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل قيامه بالسيف وإن آمنت بمن تقدّم من آبائه ﷺ.

(الثامن عشر) معرفة علامات ظهوره ﷺ ولا سيما العلامات المحتومة التي أخبر بها الأئمة الطاهرون ﷺ.

(التاسع عشر) التسليم لأمر الله ﷻ وترك الإستعجال في طلب ظهوره.

(العشرون) التصدّق بالنيابة عنه على الفقراء والمساكين والمحاييج.

(الحادي والعشرون) التصدّق بقصد سلامته وحفظه وأمانه.

(الثاني والعشرون) الحج بالنيابة عنه أو بعث النائب ليحجّ عنه.

(الثالث والعشرون) طواف بيت الله الحرام نيابة عنه أو بعث النائب

ليطوف عنه.

(الرابع والعشرون) زيارة مشاهد رسول الله والأئمة المعصومين عليهم السلام

نيابة عنه وإهداء ثوابها إليه أو بعث الزائر وتوصيته ليقوم بذلك عنه.

(الخامس والعشرون) العزم القلبي القطعي على نصرته في زمان

حضوره وظهور دولته.

(السادس والعشرون) تجديد البيعة له بعد كل فريضة من الفرائض

الخمسة اليوميّة أو في كل يوم أو في كلّ جمعة بما ورد من المأثور.

(السابع والعشرون) صلته بالمال وتحصل في زمن الغيبة الكبرى

بصرفه في المصارف التي يعلم رضاه بها وحبّه لها وبقصد صلته مثل طبع

الكتب المتعلقة به وإقامة مجالس ذكره والدعوة إليه وصلته شيعته ومحبيه

خصوصاً الذريّة العلويّة والعلماء المروّجين ورواة أحاديث الأئمة

الطاهرين عليهم السلام وما إلى ذلك.

(الثامن والعشرون) زيارته بالتوجّه إليه والتسليم عليه في كل مكان،

وفي كل زمان عموماً وفي بعض الأمكنة والأزمنة خصوصاً.

(التاسع والعشرون) صلاة أربع ركعات بتسليمين يوم كلّ خميس

ويهدي ثوابها إلى صاحب الزمان عليه السلام ويدعو بين كل ركعتين منها بقوله:

اللّهُمَّ أنت السلام ومنك السلام وإليك يعود السلام حَيِّناً رَبِّناً مِنْكَ

بالسلام، اللّهُمَّ إن هذه الركعات هدية مني إلى الإمام المهدي صلواتك

وسلامك عليه فصلّ على محمد وآل محمد وبلغه إيّاها وأعطني أملي
ورجائي فيك وفي رسولك صلواتك عليه وآله ثم تدعو بما أحببت.

(الثلاثون) إهداء قراءة القرآن إليه ﷺ.

(الحادي والثلاثون) التوسّل والإستشفاع به إلى الله ﷻ.

(الثاني والثلاثون) الإستغاثة به والتوجّه إليه في الملمات
والمهمّات.

(الثالث والثلاثون) مراقبة حقوقه والمواظبة على أدائها ومراعاة
الوظائف بالنسبة إليه.

(الرابع والثلاثون) أن يظهر العالم علمه إذا انتشرت البدع وشاعت
الشبهات وفشى الفساد في البلاد بقدر ما تحتمله قدرته وتسعّه ظروف
التقيّة، وذلك لقول النبي ﷺ: إذا ظهرت البدع في امتي فليظهر العالم
علمه فمن لم يفعل فعليه لعنة الله. وفي حديث آخر قال ﷺ: إذا رأيتم
أهل الريب والبدع من بعدي فاطهروا البراءة منهم وأكثروا من سبّهم
والقول فيهم والوقيعه وباهتوهم كيلا يطمعوا في الفساد في الإسلام
ويحذرهم الناس ولا يتعلّمون من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات
ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة.

(الخامس والثلاثون) المواظبة على ما تقتضيه ظروف التقيّة عن
الأشرار ولزوم كتمان الأسرار عن الأغيار.

(السادس والثلاثون) الصبر على الأذى في جنب الله ومشاق
التكذيب والبهتان وسائر المحن.

(السابع والثلاثون) طلب الثبات على الحق والبقاء على الإستقامة
وحسن العاقبة.

(الثامن والثلاثون) التواصي بالصبر والثبات في زمن الغيبة الكبرى.

(التاسع والثلاثون) الإحتراز والتجافي عن مجالس أهل البطالة والضلالة الذين يستهزؤون بذكر الإمام عليه السلام أو يذكرونه بسوء أو يعيبون عليه أو ينكرونه أو يتحاشون عن ذكره استنكاثاً أو يستهزؤون بالمؤمنين المنتظرين له.

(الأربعون) الإختفاء والتجافي عن الإشتهار فإن الشهرة آفة والخمول راحة للأمن من غوائل الأعداء ومكائد الألداء وبطش الكفرة الفجرة.

(الحادي والأربعون) تهذيب النفس من الصفات الذميمة وتحليتها بمكارم الأخلاق ومحاسن الأعراق.

(الثاني والأربعون) الإعتصام بحبل الله والإتحاد على ما يوجب مرضاته ونبذ الفرقة والشقاق والسعي إلى تأليف القلوب ونشر الإخاء والوئام.

(الثالث والأربعون) ردّ الحقوق إلى أصحابها وإغاثة الملهوف وتفريج هم المكروب.

(الرابع والأربعون) بذل الجهود الحثيثة لتحصيل فضيلة التسليم لأمره والإنقياد لأحكامه عند ظهوره والإنضواء تحت لوائه عند التشرّف بحضور دولته ومواكبة نهضته.

(الخامس والأربعون) تعظيم مواقفه ومشاهده كمسجد السهلة ومسجد الكوفة والسرداب بسامراء ومسجد جمكران بقم وغيرها من المواضع التي رآه فيها بعض الصالحين كجزء من شعائر الله تبارك وتعالى التي ورد الأمر بتعظيمها وعمارتها بالذكر والطاعات وأنواع القربات فإنها من تقوى القلوب.

(السادس والأربعون) ترك توقيت ظهوره وتكذيب الموقتين المدعين علمهم بذلك.

(السابع والأربعون) تكذيب من ادعى الوكالة والنيابة الخاصة عنه ﷺ في زمان الغيبة الكبرى وذلك من ضروريات المذهب الذي يعرفون به وسيأتي مضافاً لما سبق مزيد من التوضيح لذلك في مطاوي كتابنا هذا.

(الثامن والأربعون) أن تسأل الله ﷻ أن يرزقك لقاء مولانا صاحب الزمان مقترناً بالعافية والإيمان.

(التاسع والأربعون) القيام بالوظائف الشرعية وأداء التكاليف الدينية وإحياء كافة الشعائر المذهبية وتجنب جميع صور المعاصي والذنوب.

(الخمسون) الإتيان بصلاته المخصوصة به كما ورد في مضانها المعتبرة وهي ركعتان تقرأ في كل ركعة الفاتحة إلى إيتاك نعبد وإياك نستعين ثم تقول مائة مرة إيتاك نعبد وإيتاك نستعين ثم تتم قراءة الفاتحة وتقرأ بعدها الإخلاص مرة واحدة وتدعو عقيبها فتقول: اللهم عظم البلاء وبرح الخفاء وانكشف الغطاء وضائق الأرض ومنعت السماء وإليك المشتكى وعليك المعوّل في الشدة والرخاء. اللهم صلّ على محمد وآل محمد الذين أمرتنا بطاعتهم وعجل اللهم فرجهم بقائمهم وأظهر إعزازه يا محمد يا علي يا علي يا محمد إكفياني فإنكما كافيائي، يا محمد يا علي يا علي يا محمد انصراني فإنكما ناصراني، يا محمد يا علي يا علي يا محمد إحفظاني فإنكما حافظائي، يا مولاي يا صاحب الزمان الغوث الغوث الغوث أدركني أدركني أدركني الأمان الأمان الأمان.

(الحادي والخمسون) التأهب والإستعداد لنصرته وتحصيل ما يرتبط بذلك من العلم بالفنون الحربية وكيفية استعمال الأعتدة العسكرية.

(الثاني والخمسون) الإمساك عن التمكين وبسط دولته إلا بعد الظهور وإعلان الإمام عليه السلام بنفسه طلب ذلك ولأهمية هذه الوظيفة نتوسّع فيها بعض الشيء فنقول: رويت من طرق الشيعة طائفة من الروايات المعتبرة تتعلق بموضوع إقامة دولة العدل في زمن الغيبة الكبرى وقد حامت الأوهام حولها إلى حدٍ أضحّت فيه مستمسكاً يتذرع به ذووا الهمم الكاسدة والعزائم الخامدة للحيلولة دون نشأة أيّ بادرة تهدف إلى تطبيقها وإقرار أسسها وتثبيت جذورها وشكلوا انطلاقاً من هذا الوهم سداً منيعاً أمام تنامي مظاهر الحياة الفاضلة وسيطرة معالمها على شتى نواحي الوجود الإنساني، وهذا المصير إنما صار إليه جمع عن غفلة من حقيقة أمرهم أو عن تعامي وتجاهل مُتعمّدٍ وإلا فإن هذه المسألة في حدود إثباتاتها الشرعية ليست بالنحو الذي استطرّقه وبالمناهج التي ولوجوها بل ينبغي أولاً وقبل كل شيء التفريق بين مسألة أنّ إقامة دولة العدل كضرورة تبنتي عليها آمال البشرية جمعاء في ضمن الحدود والموازن التي قررتها الشريعة الإسلامية ولو في ضمن الدولة المغايرة في الحكم إسلامياً بغضّ النظر عن أيّ أمر آخر وبين مسألة ضرورة التمهيد والتوطئة لتقبل اطروحة عصر الظهور وتنشئة الأجيال على الذوبان فيها بكلهم التي تتم تارة عبر تطبيق المسألة المتقدمة لا كمقدمة حتمية وأخرى عن طريق تنمية الوعي وتهذيب أصول الثقافة العامة وارهاف الحس الخلقي والروحي وبين مسألة السعي لتمكين الإمام المهدي عليه السلام بالثورة على العالم كله والسعي لإسقاط أنظمة الحكم فيها ومطالبته بالظهور والخروج على أثر ذلك. فأما المسألة الأولى فأدلّتها منفصلة تماماً عن مباحث المسألتين الأخريين وأبرز ما يقوم جوهرها عبارة عن مجموعة أدلة مركبة من:

١ - أدلة ضرورة إقامة دولة العدل الإلهي.

٢ - أدلة الجهاد.

٣ - أدلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٤ - أدلة لزوم القضاء والتصدي لإشغاله لمن جمع الشرائط.

٥ - أدلة وجوب تطبيق الحدود وإقرار لوائح القصاص والعقوبات بأشكالها المختلفة. فأما الواجب من أقسام الجهاد بالإتفاق فأربعة أقسام:

(أحدها) الجهاد لحفظ بيضة الدين إذا أراد أعداء الله تعالى مسها بسوء وهموا بأن يجعلوا كلمتهم أعلا من كلمة الإيمان بالله وأن يكون الشرع باسمهم مناقضاً لدين الله ﷻ.

(ثانيها) الجهاد لدفع العدو عن التسلّط على دماء المسلمين بالسفك وأعراضهم بالهتك.

(ثالثها) الجهاد لدفع العدو عن طائفة من المسلمين التقت مع طائفة من الكفّار فخيف من استيلائهم عليها.

(رابعها) الجهاد لدفعهم عن ثغور المسلمين وقراهم وأرضهم أو لإخراجهم منها بعد تسلّطهم عليها بالجور أو لجبر بيضة المسلمين بعد كسرها وإصلاحها بعد فسادها والسعي في إنقاذ المسلمين وبلادهم من أيدي الكفرة بالله ﷻ. وهناك قسم خامس للجهاد وهو ابتداء الكفّار بجهادهم في سبيل دعوتهم إلى الإيمان بالله ﷻ وغزوهم لأجل ذلك في عقر ديارهم وبحبوحة قراهم فهو ممّا لا يجوز عند الشيعة الإمامية إلا للنبيّ ﷺ أو الإمام المعصوم أو المنصوب الخاص من أحدهما فلا يتولاه الفقهاء النائبون عن الإمام أيام غيبته ولا غيرهم. وأمّا ما يتعلّق بضرورة إقرار أسس الشريعة الإسلامية في زمن الغيبة الكبرى فهو ممّا لا

يسعنا هنا الإشارة إليه بتمامه لذا نقتصر في التمثيل له بكلام للمحدّث الفقيه المحقّق الفيض الكاشاني حيث يقول في كتاب مفاتيح الشرائع في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بما لفظه: فوجوب الجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والتعاون على البرّ والتقوى والإفتاء والحكم بين الناس بالحقّ وإقامة الحدود والتعزيرات وسائر السياسات الدينيّة من ضروريّات الدين وهو القطب الأعظم في الدين والمهم الذي ابتعث الله له النبيّين ولو تركت لعطلت النبوة وضمحلّت الديانة وعمّت الفتنة وفشت الضلالة وشاعت الجهالة وخربت البلاد وهلك العباد نعوذ بالله من ذلك. وأضاف المحقّق النجفي في جواهره بعد اسهابه في المقام بقوله: وبالجملة.. فالمسألة من الواضحات التي لا تحتاج إلى أدلة.

افضلية السكنى في بيت مستقل عن الأهل

نص السؤال:

٩٣ - من وجهة نظر الإسلام: هل يفضل الإسلام للزوج ان يترك بيت امه وأبيه واخوته ويستقر مع عائلته في مستقر ومنفرد (يعزل)؟

جوابه:

السكن المستقل والحياة المستقلة هو حق شرعي لكل زوجة وعلى الزوج ان يوفره لها في ابتداء الحياة الزوجية ولها الزامه بذلك متى توفرت القدرة عنده عليه ولا يحق له ان يسكنها في بيت والده الا بعد أخذ رضاها في ذلك.

وهو من الحقوق الطبيعية البديهية لكل أسرة جديدة وذلك لتوفير أجواء خصوصيات الحياة الزوجية والكثير من ظروف وحالات العلاقة الجنسية بينهما التي تكون عادة في اوجها عند ابتداء مراحلها الذي يعد العصر الذهبي لهما.

وكذلك يوفر لها حرية نزع الحجاب ويشبع رغبتها في التجمّل
لزوجها واطهار مفاتها وممارسة اشكال أساليب التقبيل والعناق
والمداعبات المختلفة

ومما لاشك فيها ان الزوجة ستكون في البيت المشترك محرومة
من نيل كل ذلك وهو أمر صعب شاق للغاية عليها ومفسد ومعكر لأوج
فترة سعادتها.

وسائل تزويج العزاب

نص السؤال:

٩٤ - ما آليات ووسائل الإسلام في تزويج العازبين والعازبات؟

جوابه: هناك آليتان:

الأولى: الآلية التقليدية وتتم من خلال البحث بين بنات الأسرة
نفسها عن الزوجة المناسبة أو قيام أم الشاب وأخواته بالبحث عن زوجة
من خلال زيارة الأسر في نفس محلة السكنى أو ماجاورها أو تكليف
الخطابة للبحث عن الفتاة المناسبة.

والثانية: الآلية الحديثة من خلال اللجوء إلى الجمعيات
والمؤسسات الإجتماعية التي تتصدى لأمثال ذلك في أجواء من
الانضباط والالتزام وحفظ الإعتبارات الإجتماعية والسمعة من أي اساءة.

وفي الحاليتين في اطار الآليتين ينبغي على أهل العروس من أجل
تيسير الزواج وانجاحه التحلي بالقناعة والرضا بالبسيط من الإمكانيات
التي يمتلكها الزوج الخاطب وعدم التشديد عليه وتكبيله بقيود الشروط
المجحفة والمرهقة والمجهدة وعليهم ان لا ينسوا ان الكثير من آباء
وأمهات الأسر في مجتمعاتنا الفعلية كانوا قد بدأوا حياتهم في ظروف

صعبة وقاسية وبفضل كفاحهم وجهادهم في الحياة تمكنوا في توفير حياة أفضل وفتح الله تعالى لهم ابواب الرزق والرفاهية بعد سنوات من الكدح والكفاح حتى اصبحوا في رغد من العيش.

ولذا فمن الخطأ ان تشترط النساء في ايامنا هذه على الزوج مهما كان وضعه المادي ضعيفاً ان يوفر السكن الفاره وكل مستلزمات الحياة وكمالياتها وبالشروط المستوفية من أول يوم.

وعليهم نصح الزوجة بالتحلي بالصبر وتكييف العلاقة المعيشية حسب متطلبات الظروف الفعلية وشق الحياة بحلوها ومرها من أجل تأمين حياة افضل.

ان الظروف الفعلية بسبب الظروف المعيشية الصعبة تجعل الفتيات أمام خيارين إما العنوسة الدائمة أو الزواج على حد الكفاف والصبر حتى التدرج في الارتقاء بمستوى المعيشة بما يفتح الله تعالى لهما من ابواب الرزق.

اختيار شريك الحياة عبر الفضائيات

نص السؤال:

٩٥ - ما هو رأي سماحتكم باختيار شريك الحياة عن طريق التقنيات الحديثة مثل: الفضائيات والتلفزيونات المخصصة بعرض اسماء أو مواصفات الذكور والاناث والقناة تنسق مراحل اللقاء للزواج... أو مواقع الانترنت التي تعرض صور أو مواصفات الشريك الملائم... أو عن طريق الموبايل أو غيرها من طرق الحديثة لاختيار الزوج أو الزوجة؟

جوابه:

لا يضر اليوم حيث لا تتهياً فرص التعارف عبر المخالطات

الإجتماعية لتعسرها وتعذرهما وعدم تهيء الفرص لها في مجتمعاتنا اليوم كما كانت في السابق.

لكن يجب ان يراعى فيها الضوابط الشرعية من التعارف العفيف الشرعي وان لا يقصد منه التسلي والعبث بالمشاعر والضحك على الذقون والاستدراج لغايات دنيئة.

كما ان الكثير من المواقع التي تفتح الباب للتعارف بين الجنسين تهدف إلى العلاقات غير الشرعية وتشرط دفع مبالغ نقدية عبر بطاقات الائتمان للتوغل في مثل تلك العلاقات قد تصل إلى عرض صور عارية تماماً للنساء أو تحديد ساعات للممارسات الجنسية الشاذة وقد سمعنا عن خدمات تتيح مشاهدة تعري كل واحد منهما للآخر ومشاهدة صور بعضهما بتلك الحالة عبر الشات وكاميرات الويب أو أو زيادة ممارسة العادة السرية بفعل طلب الآخر مضافاً إلى ذلك ناهيك عن الفاظ الغرام والهيام التي تصاحب ذلك.

وقد وقع الكثير وللأسف من بنات وشباب مجتمعاتنا ضحايا امثال تلك المواقع وقد تدمر مستقبل الكثير منهن بعد انتشار صورهن العارية في المواقع المبتذلة.

لذا فمالم يطمئن إلى القائمين على مواقع التعارف بقصد التزويج ومالم يطمئن إلى درجة الانضباط الأخلاقي وفق الضوابط الشرعية وحفظ السرية فلا يجوز للفتيات المسلمات الدخول إليها وادخال بياناتهن الخاصة بهن بقصد البحث عن زوج.

أجر من يسعى لتزويج العزاب

نص السؤال:

٩٦ - ما أجر وثواب الله لمن يعمل على تزويج الشباب والشابات أو الرجال والنساء في مختلف الاعمار؟

جوابه: قال النبي ﷺ:

ومن عمل في تزويج بين مؤمنين حتى يجمع بينهما زوجة الله الف امرأة من الحور العين كل امرأة في قصر من در وياقوت وكان له بكل خطوة خطاها في ذلك أو كلمة تكلم بها في ذلك عمل سنة قيام ليلها وصيام نهارها، (ثواب الأعمال للصدوق ص ٢٨٨).

عقاب من يسعى للتفريق بين الأزواج

نص السؤال:

٩٧ - ما هو العقاب في الدنيا والآخرة لمن يعمل على منع الزواج بين الرجال والنساء أو يعمل بخباثة على تحطيم الخطوبة أو الزواج الحاصل؟

جوابه: قال النبي ﷺ:

ومن عمل في فرقة بين امرأة وزوجها كان عليه غضب الله ولعنته في الدنيا والآخرة وكان حقاً على الله تعالى ان يرضخه بالف صخرة من نار، ومن مشى في فساد ما بينهما ولم يفرق كان في سخط الله ولعنته في الدنيا والآخرة وحرّم الله النظر إلى وجهه، (ثواب الأعمال للصدوق ص ٢٨٨).

ما يعمل لتسريع زواج العزاب والعوانس

نص السؤال:

٩٨ - ما هي الأعمال الإسلامية من دعاء أو صلاة أو مناجاة أو غيرها من الأمور التي يجب على الفرد من كلا الجنسين القيام بها لغرض الزواج والتعجيل بالزواج والقسمة النافعة في الدنيا والآخرة؟

جوابه:

ورد في حاشية زاد المعاد للعلامة المجلسي في خواص آيات سورة يس لجلب الحظ للفتاة العانس ان تكتب هذه الآية:

﴿وَأَصْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ [يس: ١٣] في وعاء صيني بماء الزعفران ثم يغسل بماء الورد وتشربه الفتاة العانس لجلب الحظ وسرعة التزويج.

وفائدة أخرى مذكورة في كتاب جنة الأمان الواقية للشيخ الكفعمي وكتاب الخواص عن الإمام الصادق عليه السلام إذا خيف على البنت من العنوسة ولم يتقدم لها أحد من الخطاب للزواج منها تكتب سورة (الأحزاب) على جلد غزال أو قطعة من الورق العادي وتوضع في قارورة صغيرة من الفخار في غرفة تلك الفتاة التي تعيش فيها فإن الخطاب سيكثرون للتقدم لخطبتها وطلب الزواج منها ان شاء الله تعالى.

وأما عن السحر المزعوم فيمكن دفعه ان شاء الله بحرز الإمام الرضا عليه السلام حيث على كل بنت من بناتك ان تكتب أو تطبخ نسخة منه وتحملها في ثيابها أو قلاذنها فإنها لن تتأثر بأي سحر ان شاء الله تعالى ونص هذا الحرز وقصته كما يلي:

روى ياسر خادم المأمون أنه قال لما نزل أبو الحسن علي بن

موسى الرضا عليه السلام حميد بن قحطبة، نزع ثيابه وناولها حميداً، فاحتملها وناولها جارية ليغسلها، فما لبثت أن جاءت ومعها رقعة، فناولتها حميداً وقالت: وجدتها في جيب قميص أبي الحسن عليه السلام فسأل حميد عنها أبا الحسن، فقال: جعلت فداك إن الجارية قد وجدت رقعة في جيب قميصك، فما هي فقال: يا حميد هذه عوذته لا أعزلها عن نفسي، فقال حميد: ألا تشرفنا بها، فقال: هذه عوذته من أمسكها في جيبه كان البلاء مدفوعاً عنه، وكانت له حرزاً من الشيطان الرجيم، ثم أملى على حميد العوذته، وهي: بسم الله الرحمن الرحيم بسم الله إني أعوذ بالرحمان منك إن كنت تقياً، أو غير تقي، أخذت بالله السميع البصير على سمعك وبصرك، لا سلطان لك علي ولا على سمعي، ولا على بصري، ولا على شعري، ولا على بشري، ولا على لحمي، ولا على دمي، ولا على مخي، ولا على عصبي، ولا على عظامي ولا على مالي ولا على ما رزقني ربي سترت بيني وبينك بستر النبوة الذي استتر أنبياء الله به من سطوات الجبابرة والفراعنة، جبرائيل عن يميني وميكائيل عن يساري، وإسرافيل عن ورائي ومحمد عليه السلام أمامي، والله مطلع عليّ، يمنعك مني ويمنع الشيطان مني، اللهم لا يغلب جهله أناتك أن يستفزني ويستخفني، اللهم إليك التجأت اللهم إليك التجأت اللهم إليك التجأت.

ولهذا الحرز حكاية عجيبة رواها أبو الصلت الهروي، قال: كان مولاي علي ابن موسى الرضا عليه السلام، ذات يوم جالساً في منزله إذ دخل عليه رسول المأمون فقال: أجب دعوة الأمير، فقام علي بن موسى الرضا عليه السلام فقال لي: يا أبا الصلت، إنه لا يدعوني في هذا الوقت إلا لداهية، والله لا يمكنه أن يعمل بي شيئاً أكرهه، بكلمات وقعت إليّ من جدي رسول الله عليه السلام قال أبو الصلت: فخرجت معه إلى المأمون، فلما بصره الرضا عليه السلام قرأ هذا الحرز إلى آخره، فلما وقف بين يديه، نظر إليه

المأمون، وقال: يا أبا الحسن قد أمرنا لك بمئة ألف درهم، واكتب حوائجك فلما ولى الإمام عنه، نظر المأمون إليه في قفاه فقال: أردت وأراد الله، وما أراد الله خيراً.

تأسيس جمعيات ومؤسسات تزويج وتوفيق

نص السؤال:

٩٩ - ما هو موقف الإسلام من تأسيس منظمات ومؤسسات تعمل على الاهتمام بالشباب قبل الزواج بالبحث على الشريك الملائم وبعد الزواج من خلال حل المشاكل بكافة أنواعها؟

جوابه:

يشمل الأجر والثواب كل العاملين فيها كما يشمل من يتصدى لذلك منفرداً كما سبق الإشارة إليه.

كما ان نتائج تلك المنظمات والمؤسسات ستكون مثمرة لا محالة بل تنامت وتطورت في بعض الدول حيث يتفق بين الحين والآخر قيام بعض الأثرياء والمؤسسات المالية بالتبرع لاقامة حفلات الزواج الجماعي تحت اشرافها والتبرع بمبالغ كمهر أو هدية الزواج من شبكة ذهب ونحوها.

وانشاء مثل تلك المنظمات الإجتماعية والمؤسسات لم يعد خياراً ترفيلاً وترفيهياً وكما لياً بل أصبح ضرورة وخياراً استراتيجياً لكل مجتمعاتنا المعاصرة للنهوض بها والقضاء على ما يهددها من استقرار ورخاء وصيانة الأسر من التفكك والضياع.

كذب الزوج على الزوجة

نص السؤال:

١٠٠ - هل يجوز للزوج الكذب على زوجته؟ ما حدود هذا الكذب الجائز وما هي مسوغاته؟

جوابه:

ورد في النصوص المأثورة استثناء من الكذب في ثلاثة موارد وعد منها العدة للزوجة كما نجده في أكثر من خبر ومنه ما جاء في وصية النبي ﷺ لعلي عليه السلام قال: يا علي إن الله أحب الكذب في الصلاح، وأبغض الصدق في الفساد - إلى أن قال: - يا علي ثلاث يحسن فيهن الكذب: المكيدة في الحرب، وعدتك وزوجتك، والإصلاح بين الناس (الوسائل ج ١٢ ص ٢٥٢)

وعنه ﷺ قال: ثلاثة يحسن فيهن الكذب: المكيدة في الحرب، وعدتك وزوجتك، والإصلاح بين الناس، وثلاثة يقبح فيهن الصدق: النميمة، وإخبارك الرجل عن أهله بما يكرهه، وتكذيبك الرجل عن الخبر قال: وثلاثة مجالستهم تميت القلب: مجالسة الأندال، والحديث مع النساء، ومجالسة الأغنياء (الوسائل ج ١٢ ص ٢٥٢).

قال رسول الله ﷺ: لا يصلح الكذب إلا في ثلاثة مواطن: كذب الرجل لامرأته، وكذب الرجل يمشي بين الرجلين ليصلح بينهما، وكذب الإمام عدوه فإنما الحرب خدعة (المستدرك ج ٩ ص ٩٤).

وقال رسول الله ﷺ، لا يصلح الكذب إلا في ثلاثة مواطن: كذب الرجل لامرأته، وكذب الرجل يمشي بين الرجلين ليصلح بينهما (المستدرك ج ١٣ ص ٤٤٢).

الإمام الصادق عليه السلام يقول: كل كذب مسؤول عنه صاحبه يوماً إلا كذباً في ثلاثة: رجل كائد في حربته فهو موضوع عنه، أو رجل أصلح بين اثنين يلقي هذا بغير ما يلقي به هذا يريد بذلك الإصلاح ما بينهما، أو رجل وعد أهله شيئاً وهو لا يريد أن يتم لهم. (الوسائل: ج ١٢ ص ٢٥٤).

وعن الإمام الصادق عليه السلام، قال: كل كذب مسؤول عنه يوماً ما، إلا كذب في ثلاثة: رجل كائد في حربته فهو موضوع عنه، ورجل أصلح بين اثنين يلقي هذا بغير ما يلقي به هذا يريد صلح ما بينهما، ورجل وعد أهله شيئاً ولا يريد أن يتم لهم عليه، يريد بذلك دفعها (المستدرک: ج ٩ ص ٩٤).

والغرض من الكذب المشروع عليها ليس الخديعة بها والضحك عليها وإنما تطيب خاطرها وترويح نفسها وفتح فسحة الأمل أمام عينيها خصوصاً مع قلة ما في اليد وضيق حال الزوج.

كما قال العلامة المجلسي: مثل أن يعد زوجته أن يفعل لها ويحسن إليها ونيتته إن قدر الله تعالى أو يأتيها في هذا بلفظ محتمل وكلمة مشتركة يفهم من ذلك ما يطيب قلبها.

كذب الزوجة على الزوج

نص السؤال:

١٠١ - متى يجوز للزوجة ان تكذب على الزوج؟

جوابه:

لا يجوز للزوجة ان تكذب في شيء على زوجها وعليها ان تكون اصدق الناس معه فيما تبديه من مشاعر الحب والعشرة والأمانة في نفسها وماله في حضوره وغيباه عن المنزل.

هل المرأة كلها شر

نص السؤال:

١٠٢ - ورد في بعض الروايات تعابير قد يفهم منها ان فيها اساءة للمرأة وكرامتها وإنسانيتها مثالها: الروايات التي ان: (المرأة كلها شر وان شر ما فيها انه لا بد منها)... والروايات التي تؤكد على: الحذر من شرور النساء (وكونوا من خيارهن على حذر)... فما تفسير هذه الروايات ومعناها؟

جوابه:

هذا يتعارض مع ما ورد في فضل البنات في البيت وما ورد في حب النساء وانه من الإيمان وكل ما سبق ذكره من نصوص ذات صلة بهذا الأمر والصحيح أن الحديث الأول لا علاقة له بما استدل به اصلاً وكل من اطع على أصل النص وقائله ومن قيل فيه اتضح له حقيقة الأمر إذ قائل هذا الحدث هو الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام ولم يقصد من المرأة جنس المرأة وانما الألف واللام في (المرأة) للعهد الذهني الخارجي هو خصوص امرأة واحدة وهي عائشة التي ناصبته العداة وخرجت في حرب الجمل لحربه مع الخوارج.

فقد كان وجودها بالنسبة إليه عليه السلام كله شر ولم يكن من امره على كل ما اظهرته سوى مقابلة اساءتها بالاحسان وجناياتها في حقه وحق المسلمين بالصفح والرفق لأنها كانت من امهات المؤمنين ولها حرمة النسبة من رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وأما الكون من خيارهن على حذر فهو تنبيه على ما يختلج الكثير من النساء ويؤثر عليهن بسرعة مثل ما قد يتصفن به من الغيرة المفرطة وغلبة العاطفة على العقل فيتصرفن بما لا يليق بهن وما لا يتوقع منهن.

الطيب والخبث في اختيار الزوج والزوجة

نص السؤال:

١٠٣ - ورد في القرآن الحكيم: ﴿...وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾
﴿...وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾. فهل هذا قانون قرآني تكويني أو هو تشريعي؟
وهل يمكن ان يحصل العكس كما حصل مع بعض الأنبياء كما في قضية
نبي الله لوط ونبي الله نوح وقصة نبي الله نوح مع زوجتيهما؟

جوابه:

تضمنت الآية الكريمة ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَاتَ نُوحٍ
وَأَمْرَأَاتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا
مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ﴾ [التحریم: ١٠] ابتلاء
النبيين المذكورين عليهما وعلى نبينا الصلاة والسلام بمثل تلك الزوجين
وأما الآية القرآنية المذكورة في السؤال فإنها تقرر حالتين متوازنتين
مستقرتين:

الأولى: ايجابية ﴿...وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ﴾

الثانية: سلبية ﴿...وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ﴾

وحالتين سلبيتين غير متوازنتين هما:

الأولى: الطيبون للخبثات

الثانية: الخبيثون للطيبات

ونظير ذلك ما ورد في ان المؤمن كفؤ المؤمنة قال معلم الطائفة
الشيخ المفيد في المقنعة:

المسلمون الاحرار يتكافؤون بالإسلام والحرية في النكاح وإن

تفاضلوا في الشرف بالانساب، كما يتكافؤن في الدماء والقصاص، فالمسلم إذا كان واجدا طولاً للانفاق بحسب الحاجة على الأزواج، مستطيعاً للنكاح، مأموناً على النفس والأموال، ولم يكن به آفة في عقله، ولا سفه في الرأي، فهو كفو في النكاح.

وقال شيخ الطائفة الطوسي في النهاية:

الأزواج المؤمنون بعضهم أكفاء لبعض في عقد النكاح كما أنهم متكافئون في الدماء وإن اختلفوا في النسب والشرف.

وما حصل للأنبيا إنما كان لثلاثة أمور:

الأول: أنهم كانوا يجارون أهل زمانهم ويتعاملون مع الناس في الأوساط التي يعيشون فيها بحسب ظاهر الحال وما يتطلبه من التعامل والعشرة الاعتيادية الطبيعية

﴿وَقَالُوا مَالِ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَمْشِي فِي الْأَسْوَاقِ لَوْلَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مَلَكٌ فَيَكُونُ مَعَهُ نَذِيرًا﴾ [الفرقان: ٧].

الثاني: أنهم كانوا لا يتعاملون بحسب ما يكشف الله تعالى لهم من أسرار الواقع والخفايا والبواطن

الثالث: ان هناك حكم وإمتحانات للأمة والأمم التي ارسلوا لها تتوقف على ما قاموا به من مصاهرات.

الرجل والمرأة هل هما متساويان في الحقوق أم مختلفان

نص السؤال:

١٠٤ - ما هو موقف الإسلام من حقوق وواجبات الرجل والمرأة؟ هل الإسلام يؤمن بالمساواة في كل شيء أم يعطي كل ذي حق حقه أم ماذا؟

جوابه:

سبق تناول حقوق والتزامات وواجبات الزوجين وطرح مبدأ المساواة لا يمكن القول به للجنسين بالشكل المطلق وهو شعار براق لكن العمل بمقتضاه يؤدي إلى اختلال البنية التحتية للأسرة والمجتمع واضطراب في الأدوار الخاصة بكل من الرجل والمرأة في هذه الحياة وعض ان تكون أدوارهما تكميلية وتكاملية تتحول إلى صدامية ومواجهات مستمرة ومستعرة وتقاطع مصالح وصراع تحاول المرأة فيه من الاستيلاء على ما للرجل من امتيازات ومختصات

نحن لا نحاول استبعاد مفهوم العدل والمساواة بالكلية لأنه موجود لكن ضمن دائرة العدل الشرعي المعني بالتسوية بين الجنسين بما تقتضيه أصول الحكمة ويتلاءم مع طبيعة ودور وموقع كل نوع منهما في الحياة وما يكون به انتظام الحياة وتقتضيه موازين الثواب والجزاء.

قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦].

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَأَلْذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقُتِلُوا وَقُتِلُوا لَا كُفْرَانَ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دُخْلَنَّهُمْ جَنَّتِ بَحْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾ [آل عمران: ١٩٥].

﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ [النساء: ١٢٤]

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيٰوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل: ٩٧].

﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ
 أَوْ أَنْتَنَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤٠﴾﴾
 [غافر: ٤٠]

وكما ان ربانيين يقودان سفينة واحدة لا يعقل فكذلك سفينة الحياة لا بد ان تبخر بقيادة الرجل بما يملك من مؤهلات وحبى من صفات ومعاضدة ومؤازرة المرأة وليس في ذلك استنقاص للمرأة بل تكريم واحتفاء لأنها جزء لا يتجزأ من حياته ورفيق درب لا غنى له عنه.

منى المرأة

نص السؤال:

١٠٥ - اثبت العلم الحديث ان المرأة لا جنابة لها، فبعد تهيج المرأة جنسياً يخرج من مهبلها سوائل مخاطية وليس منى على الاطلاق... السؤال هو: هل يجوز للمرأة ممارسة العادة السرية إذا كانت لا يخرج منها منى كما اثبت العلم الحديث أم لا؟ وما هو المعيار الإسلامي في كون العادة السرية حرام بالنسبة للمرأة؟

جوابه:

الجنابة اصطلاح شرعي وليس طبياً وكذا الحال في مصاديق الحدث الأكبر ومثلها الحدث الأصغر من خروج البول والغائط والريح والنوم الغالب على الحاستين وله ضوابطه التي ورد النص عليها فلا دخل لشيء اسمه العلم الحديث ولا القديم في نفيه واثباته وفي تحديده أو بيانه فالأحكام الشرعية التي شرعت لا علاقة لمختبرات الطب أو غيره في نفيها واثباتها بل من يتسمى بالعلم ويزعم ان ما يعلنه علمي عليه أن يكون كذلك وليس في هذا التصريح الساذج أي علم حتى يقال انه اثبت أو نفى وليس يتضمن سوى بيان نقص ثقافة وعلم القائمين على تلك

المختبرات واصحاب تلك النتيجة التي لا علاقة لها بالعلم بل وجهلهم بأبسط المعارف والحقائق العلمية.

ان الاختلاف بين تركيبة مني الرجل ومني المرأة أمر ثابت لا خلاف فيه

وكذلك كون مني الرجل يحتوي على الحويمنات (الحيوانات المنوية) وخلوها من مني المرأة هو أيضاً من الأمور المتسالم عليها. فلاداعي لمثل هذا التهريجات وهذه التصريحات التي لاتمت إلى علم ولا إلى دين بصلة وعنونتها بعلم حديث للتبليس والايهام على السذج المنبهرين بمثل تلك التعبيرات بقصد الترويج للشذوذ الجنسي بين من يتسمى باسم الإسلام من الفتيات المارقات والنساء المنحرفات لممارسة العادة السرية بكل حرية وفي كل الأوقات وفي سائر الأمكنة متى تهيأت لهن الفرصة ولو في دورات المياه كما سمعنا من انتشار ظاهرة هذه الممارسة بين بعض الطالبات الجامعيات من مقلدي فقهاء الشيطان في آخر الزمان وزعم عدم ترتب الجنابة عليها من حرام واسقاط غسل الجنابة بالاستناد إلى مثل تلك التصريحات الخاوية الجوفاء السخيفة.

وعلى كل حال فإن الجنابة شرعاً تحصل للمرأة بأحد طريقتين:

الطريق الأول بايلاج العضو التناسلي الذكري في المهبل أو في الدبر حصل انزال أو لم يحصل.

الطريق الثاني باستثارة وتهيج الشهوة الجنسية ويحصل بأحد ثلاث الطرق الثلاث:

- ١ - الإحساس بالقذف.
- ٢ - الإحساس بالرعدة.
- ٣ - الإحساس ببلوغ الشهوة اوجها ثم انكسارها.

ونظائر ذلك كثيرة كالدّم عندما يخرج من الرحم الحيض والاستحاضة القلّة والتوسط والكثرة وطريقة استعمال كل واحد منها ووجوب العمل بأحكام خاصة فلا دخل لشيء اسمه علم في مثل هذا الدم وإنما يرجع فيه إلى ما ورد من أحكام شرعية وورد النص عليه.

ممارسة العادة السرية قبل المعاشرة مع الزوجة

نص السؤال:

١٠٦ - يشكو بعض الأزواج ونتيجة لضغوط الحياة ومصائبها بقلّة الشهوة والطاقة الجنسية... ويسألون: هل يجوز إجراء العادة السرية للتهييج الغريزة قبل مجامعة الزوجة؟

جوابه:

يجوز للزوجة ان تعبت بذكر زوجها حتى ينتصب كما يجوز للزوج العبت بفرك فرجها وبضرها حتى تهيج شهوتها وهذا من الأمور السائغة لكل من الزوجين من ضرورة الابتداء بالملاعبات والمداعبات والضم والتقبيل قبل الايلاج وافراغ المنى.

أما ان يقوم الزوج بنفسه بذلك بأن يعبت بذكره حتى ينتصب والزوجة كذلك بأن تفرك فرجها وتعبت ببضرها حتى تهيج نفسها فهذا يحرم وهو من مصاديق الاستمناء المنهي عنه.

الأسلوب الأمثل لتقليل المشاكل بين الزوجين

نص السؤال:

١٠٧ - ما هي أفضل الطرق الإسلامية لحل المشاكل التي تحصل بين الزوج والزوجة؟ وكيف يمكن الوقاية منها وتقليلها؟

جوابه:

عندما يعلم كل واحد منهما بحقوق وواجبات والتزامات كل واحد منهما تجاه الآخر تنحل أكثر الخلافات والمشكلات الزوجية.

كما أن العلاج يكمن في تجنب الأسباب والمسببات المثيرة لها وتغليب لغة الحوار والنقاش الموضوعي ومنطق التفاهم وسعة الصدر وعدم السماح لأي شخص أجنبي عنهما بالتدخل في شؤونهما الخاصة والداخلية لأتفه الأسباب حتى أقرب المقربين لهما.

بمعنى ان الزوجين ينبغي ان تكون دائرة الخلافات بينهما لا تتعدي حدود منزلهما وعليهما ان يحيطا ما ينشب بينهما من خلاف واختلاف يومي بالسرية التامة قدر الإمكان ولا يطلعان أحداً به الا بعد اليأس من قدرتهما على علاجه بتوسطهما مباشرة .

وان يقدرنا انفسهما انهما كما لو كانا لوحدهما في قارب وسط البحر وان فيه مجدافان لا يمكن الإبحار به إلا بإمسك كل واحد منهما مجدافاً وتحريكه في نفس الاتجاه لكي يبحرا به إلى ساحل النجاة فاذا اتفقا وتفاهما واخذ كل واحد منهما موقعه ودوره كان في ذلك نجاتهما وخلاصهما وخاتمتهما السعيدة وانهما إذا اختلفا فإن مصيرهما سيكون التيه والضياع إلى ما لا تحمد عقباه.

وهذا النهج هو الأصل الذي سيقبل الخلافات بينهما مهما كانت متكررة وسيضيق دائرتها وسيسهم في حلها من أقرب الطرق.

أما ان ينشرا غسيلهما كل يوم وأمام كل من هب ودب فإن ذلك سيؤثر على شخصيتهما في المجتمع مضافاً إلى ازدياد نطاق الخلافات وفقد السيطرة عليها وسيهدد استمرار حياتهما الزوجية بل ويجعلها مستحيلة بفعل التدخلات الارتجالية والغير مسؤولة.

السوائل التي تخرج من ذكر الرجل

نص السؤال:

١٠٨ - ما هي مواصفات وماذا يترتب على كل من: - المذي،
الودي، المني وغيرها من السوائل التي تخرج من الذكر عند الرجال؟

جوابه:

هناك أربعة عناوين تطلق على ما يخرج من الذكر:

أولها: الوُدي بفتح الواو وسكون الدال أو كسرهما وتشديد الياء، وهو البلل اللزج الذي يخرج من الذكر بعد البول.

ثانيها: المذي وهو سائل لزج رقيق يخرج عند الملاعبة والتقبيل وعند النظر المثير للغريزة الجنسية والمهيج لها بلا دفع وفتور في الجسد، وهو في النساء أكثرى.

ثالثاً: المني وهو سائل لزج، ويكون إما قلوياً أو متعادلاً لا قلوي ولا حامض، وله رائحة كرائحة طلع النخل في الأغلب، ومن العلامات الغالبة في مني الرجل حصول الغلظ والبياض، والرقة والصفرة في مني المرأة، ويحمل هذا السائل الحيوانات المنوية التي ينشأ عنها تكوين الجنين، ويتوقف عليه بقاء النسل عند الإنسان، ولا يخرج إلا في حالات بينها الشارع.

رابعها: الوُذي بفتح الواو وسكون الذال المعجمة والياء المخففة، وهو سائل رقيق لزج يخرج عقيب إنزال المني.

للقاية من الاحتلام

نص السؤال:

١٠٩ - هل هناك دعاء أو صلاة يقوم بها الرجال قبل النوم لكي

تقلل عندهم الاحتلام والجنابة عند النوم؟ وما هي النصائح الإسلامية لتقليل الجنابة والاحتلام؟

جوابه:

روى السيد ابن طاووس الحسني في كتاب فلاح السائل ص ٢٨٢: رواية الامان من الاحتلام عن الإمام الصادق عليه السلام عن أبيه عليه السلام عن علي صلوات الله عليه انه قال: يقول قبل نومه: اللهم عنى اعوذ بك من الاحتلام ومن شر الاحتلام وان يلعب بى الشيطان في اليقظة والمنام.

استغراب من الأصل الذي خلقت منه أمنا حواء

نص السؤال:

١١٠ - هل صحيح ان الله تبارك وتعالى خلق حواء من ضلع اعوج من ادم عليه السلام؟

جوابه:

لم يرد هذا الخبر من طرق الشيعة الإمامية ولا في مصادرهم وانما رواه غيرهم من اتباع المذاهب الاخرى كالحاكم النيسابوري في المستدرک (ج ٤ ص ١٧٤)

عن ابى هريرة رضى الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال المرأة خلقت من ضلع اعوج وانك ان اقمتهما كسرتها وان تركتها تعش بها وفيها عوج. وهذا اسناد صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه.

وممن رواه أيضاً الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (ج ١٤ ص

٤٣٢).

قال رسول الله ﷺ إنهن يغلبن الكرام ويغلبهن اللثام وقال خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي وقال وقد خلقت المرأة من ضلع اعوج إن قومته كسرتة.

وأما الذي ورد مما يتعلق بذلك من طرفنا فنشير إليه من خلال هذا السرد لجملة المصادر التالية:

قال تبارك وتعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ آتِفُوا رَبُّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء: ١].

روى الثقة الكليني في الكافي (ج ٥ ص ٣٣٧) عدة روايات منها:

ما عن الإمام الصادق عليه السلام قال: أن الله خلق حواء من آدم فهمة النساء لرجال فحصنوهن في البيوت.

وعنه عليه السلام قال: إن الله خلق آدم عليه السلام من الماء والطين فهمة ابن آدم في الماء والطين وخلق حواء من آدم فهمة النساء في الرجال فحصنوهن في البيوت.

وما عن أمير المؤمنين عليه السلام انه قال في بعض كلام له: إن السباع همها بطونها وإن النساء همهن الرجال.

وعنه عليه السلام أيضاً قال: خلق الرجال من الأرض وإنما همهم في الأرض وخلقت المرأة من الرجال وإنما همها في الرجال، احبسوا نساءكم يا معاشر الرجال.

وقال عليه السلام في رسالته إلى ابنه الحسن عليه السلام: إياك ومشاورة النساء فإن رأيهن إلى الأذن وعزمهن إلى الوهن واكفف عليهن من أبصارهن بحجابك إياهن فإن شدة الحجاب خير لك ولهن من الارتياب وليس

خروجهن بأشد من دخول من لا تثق به عليهن، فإن استطعت أن لا يعرفن غيرك من الرجال فافعل.

وروى الشيخ الصدوق في كتابه من لا يحضره الفقيه (ج ٣ ص ٣٧٩ - ٣٨٠): تحت عنوان (بدء النكاح وأصله) عن زرارة بن أعين أنه قال: سئل أبو عبد الله عليه السلام عن خلق حواء وقيل له: إن اناسا عندنا يقولون: إن الله سبحانه خلق حواء من ضلع آدم الايسر الأقصى فقال: سبحان الله وتعالى عن ذلك علوا كبيرا، أيقول من يقول هذا إن الله تبارك وتعالى لم يكن له من القدرة ما يخلق لادم زوجة من غير ضلعه؟! ويجعل للمتكلم من أهل التشنيع سبيلا إلى الكلام أن يقول: إن آدم كان ينكح بعضه بعضا إذا كانت من ضلعه ما لهؤلاء حكم الله بيننا وبينهم!!

ثم قال عليه السلام: إن الله تبارك وتعالى لما خلق آدم عليه السلام من طين وأمر الملائكة فسجدوا له ألقى عليه السبات (النوم وأصله الراحة) ثم ابتدع له حواء فجعلها في موضع النقرة التي بين وركيه (الנקرة هي الحفرة التي يكون فوق الدبر) وذلك لكي تكون المرأة تبعا للرجل، فأقبلت تتحرك، فإنتبه لتحركها، فلما انتبه نوديت أن تنحي عنه، فلما نظر إليها نظر إلى خلق حسن يشبه صورته غير أنها أنثى، فكلمها فكلمته بلغته، فقال لها: من أنت؟ قالت: خلق خلقني الله كما ترى، فقال آدم عليه السلام عند ذلك: يا رب ما هذا الخلق الحسن الذي قد آنسني قربه والنظر إليه؟ فقال الله تبارك وتعالى: يا آدم هذه أمتي حواء، أفتحب أن تكون معك تؤنسك وتحدثك وتكون تبعا لامرك؟ فقال: نعم يا رب ولك علي بذلك الحمد والشكر ما بقيت، فقال الله سبحانه: فاخطبها إلي (يعنى اطلب مني تزويجها) فإنها أمتي وقد تصلح لك أيضاً زوجة للشهوة وألقى الله سبحانه عليه الشهوة وقد علمه قبل ذلك المعرفة بكل شيء، فقال: يا رب فإني أخطبها إليك فما رضاك لذلك؟ فقال سبحانه: رضاي أن تعلمها معالم ديني، فقال: ذلك

لك يا رب علي إن شئت ذلك لي، فقال ﷺ وقد شئت ذلك وقد زوجتكها، فضمها إليك، فقال لها آدم ﷺ: إلي فاقبلي فقالت له: بل أنت فاقبل إلي، فأمر الله ﷻ آدم ﷺ أن يقوم إليها، ولولا ذلك لكان النساء هن يذهبن إلى الرجال حتى يخطنن علي أنفسهن، فهذه قصة حواء صلوات الله عليها.

وأما قول الله ﷻ: يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساء فإنه روي أنه ﷻ خلق من طينتها زوجها وبث منهما رجالا كثيراً ونساء والخبر الذي الذي روي أن حواء خلقت من ضلع آدم الايسر صحيح ومعناه من الطينة التي فضلت من ضلعه الايسر فلذلك صارت أضلاع الرجل أنقص من أضلاع النساء بضع.

وروى الصدوق أيضاً في كتاب علل الشرائع بإسناده إلى عبد الله بن يزيد بن سلام (العلل ص ٤٧٠ طبع النجف الاشرف سنة ١٣٨٥ ح ٣١ من باب ٢٢٢ النوادر البحار ج ١١ ص ١٠١) أنه سأل رسول الله ﷺ قال: فاخبرني عن آدم خلق من حوا أو خلقت حوا من ادم؟ قال: بل حوا خلقت من آدم ولو كان آدم خلق من حوا لكان الطلاق بيد النساء، ولم يكن بيد الرجال.

قال: فمن كله خلقت أو من بعضه؟ قال: بل من بعضه، ولو خلقت من كله لجاز القصاص في النساء، كما يجوز في الرجال. قال: فمن ظاهره أو باطنه؟ قال: بل من باطنه، ولو خلقت من ظاهره لانكشفن النساء كما ينكشف الرجال، فلذلك صارت النساء متسترات. قال: فمن يمينه أو من شماله؟ قال: بل من شماله، ولو خلقت من يمينه لكان للأثني مثل حظ الذكر من الميراث، فلذلك صار للأثني سهم،

وللرجل سهمان، وشهادة امرأتين مثل شهادة رجل واحد. قال: فمن أين خلقت قال: من الطينة التي فضلت من ضلعه الايسر، قال: صدقت يا محمد.

واضاف امين الإسلام الشيخ الطبرسي في تفسير مجمع البيان (ج ٣ ص ٨) بقوله:

﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾: يعني حواء عليها السلام، ذهب أكثر المفسرين إلى أنها خلقت من ضلع من أضلاع آدم عليه السلام، ورووا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: خلقت المرأة من ضلع آدم عليه السلام، إن أقمتهما كسرتها، وإن تركتها وفيها عوج استمعت بها. وروي عن أبي جعفر الباقر عليه السلام: إن الله تعالى خلق حواء من فضل الطينة التي خلق منها آدم. وفي تفسير علي بن إبراهيم: من أسفل أضلاعه. ﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا﴾: أي نشر وفرق من هاتين النفسين على وجه التناسل رجالا. (ونساء) وإنما من علينا تعالى بأن خلقنا من نفس واحدة، لانه أقرب إلى أن يعطف بعضنا على بعض، ويرحم بعضنا بعضاً، لرجوعنا إلى أصل واحد، ولأن ذلك أبلغ في القدرة، وأدل على العلم والحكمة.

وقوله ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ﴾: قيل في معناه قولان: أحدهما أنه من قولهم أسألك بالله أن تفعل كذا، وأنشدك بالله وبالرحم، ونشدتك الله والرحم. وكذا كانت العرب تقول عن الحسن وإبراهيم وعلى هذا يكون قوله (والارحام) عطفا على موضع قوله به، والمعنى: انكم كما تعظمون الله بأقوالكم، فعظموه بطاعتكم إياه. والآخر: إن معنى تساءلون به: تطلبون حقوقكم وحوائجكم فيما بينكم به والارحام، معناه: واتقوا الارحام أن تقطعوها عن ابن عباس، وقتادة، ومجاهد، والضحاك والربيع، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام. فعلى هذا يكون منصوبا عطفا

على اسم الله تعالى، وهذا يدل على وجوب صلة الرحم، ويؤيده ما رواه عن النبي ﷺ أنه قال الله تعالى: «أنا الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسما من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته» وفي أمثال هذا الخبر كثرة. وصلة الرحم، قد تكون بقبول النسب، وقد تكون بالانفاق على ذي الرحم، وما يجري مجراه. وروى الاصبغ بن نباتة، عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إن أحدكم ليغضب فما يرضى حتى يدخل به النار، فأیما رجل منكم غضب على ذي رحمه، فليمسه فإن الرحم إذا مستها الرحم استقرت، وانها متعلقة بالعرش، تقول وتنادي: اللهم صل من وصلني، واقطع من قطعني.

وقال شيخ الطائفة الشيخ الطوسي في تفسيره التبيان (ج ٩ ص ٧):

وقوله ﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ قيل: أنه خلق حواء من ضلع من أضلاع آدم. وقال قوم: خلقها من فضل طينته. وفي قوله ﴿ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ (ثم) تقتضي التراخي والمهمله، وخلق الوالدين قبل الولد، وذلك يقتضي أن الله تعالى خلق الخلق من آدم ثم بعد ذلك خلق حواء، وذلك بخلاف المعلوم، لان خلق حواء كان قبل خلق ولد آدم، فيه ثلاثة أقوال: احدها - ان الله تعالى أخرج ذرية آدم من ظهره كالذرة. ثم خلق بعد ذلك حواء من ضلع من أضلاع آدم - على ما روي في الاخبار - وهذا ضعيف لما بيناه في غير موضع في ما مضى.

وزاد الفيض الكاشاني في التفسير الصافي (ج ١ ص ٤١٣) بقوله:

ما ورد أنها خلقت من ضلعه الأيسر إشارة إلى أن الجهة الجسمانية الحيوانية في النساء أقوى منها في الرجال والجهة الروحانية الملكية بالعكس من ذلك وذلك لأن اليمين مما يكنى به عن عالم الملك الجسماني الملكوت الروحاني والشمال مما يكنى به عن عالم الملك الجسماني

فالطين عبارة عن مادة الجسم واليمين عبارة عن مادة الروح ولا ملك إلا بملكوت وهذا هو المعنى بقوله وكلتا يديه يمين فالضلع الأيسر المنقوص من آدم كناية عن بعض الشهوات التي تنشأ من غلبة الجسمية التي هي من عالم الخلق وهي فضلة طينة المستنبط من باطنه التي صارت من مادة لخلق حواء فنبه في الحديث على أنه جهة الملكوت والأمر في الرجال أقوى من جهة الملك والخلق وبالعكس منهما في النساء فإن الظاهر عنوان الباطن وهذا هو السر في هذا النقص في أبدان الرجال بالإضافة إلى النساء وأسرار الله لا ينالها إلا أهل السر فالتكذيب في كلام المعصومين إنما يرجع إلى ما فهمه العامة من حمله على الظاهر دون أصل الحديث.

وحكى العلامة المجلسي في بحار الأنوار (ج ١١ ص ٩٩).

عن السيد الرضى - قدس سره - في حقايق التأويل عن المبرد أن المراد نفس واحدة الحقيقة الواحدة.

ثم أضاف بقوله (ج ١١ ص ١٠٠).

يعد ان روى حديثاً عن الإمام الصادق عليه السلام قال فيه: سميت حواء حواء لأنها خلقت من حي، قال الله وَكَلَّمَ: خلقتكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها.

بيان: اختلف في اشتقاق اسم آدم فقيل: اسم أعجمي لا اشتقاق له كأذر، وقيل: اشتق من الأدمة بمعنى السمرة لأنه عليه السلام كان أسمر اللون، وقيل: من الأدمة بالفتح بمعنى الاسوة، وقيل: من أديم الأرض أي وجهها، وقد روي هذا في أخبار العامة أيضاً، وقيل: من الإدام بمعنى ما يؤتدم به، وقيل: من الإدم بمعنى الالفة والاتفاق، وما ورد في الخبر هو المتبع. وأما ما ذكره الصدوق رحمه الله من كون الأديم اسماً

للأرض الرابعة فلم نجد له أثرا في كتب اللغة، ولعله وصل إليه بذلك خبر. وأما اشتقاق حواء من الحيوان لكون الأولى واوبا والآخريان من اليائي يخالف القياس، ويمكن أن يكون مبنيا على قياس لغة آدم ﷺ، أو يكون مشتقا من لفظ يكون في لغتهم بمعنى الحياة، مع أنه كثيراً ما يرد الاشتقاق في لغة العرب على خلاف قياسهم فيسمونه سماعيا وشاذا فليكن هذا منها.

٦ - ع: في خبر ابن سلام أنه سأل النبي ﷺ عن آدم لم سمي آدم؟ قال: لأنه خلق من طين الأرض وأديمها، قال: فآدم خلق من الطين كله أو من طين واحد؟ قال: بل من الطين كله، ولو خلق من طين واحد لما عرف الناس بعضهم بعضا، وكانوا على صورة واحدة، قال: فلهم في الدنيا مثل؟ قال: التراب فيه أبيض وفيه أخضر وفيه أشقر وفيه أغبر وفيه أحمر وفيه أزرق وفيه عذب وفيه ملح وفيه خشن وفيه لين وفيه أصهب، فلذلك صار الناس فيهم لين وفيهم خشن وفيهم أبيض وفيهم أصفر وأحمر وأصهب وأسود على ألوان التراب. قال: فأخبرني عن آدم خلق من حواء أو خلقت حواء من آدم؟ قال: بل حواء خلقت من آدم، ولو كان آدم خلق من حواء لكان الطلاق بيد النساء، ولم يكن بيد الرجال. قال: فمن كله خلقت أم من بعضه؟ قال: بل من بعضه، ولو خلقت من كله لجاز القصاص في النساء كما يجوز في الرجال. قال: فمن ظاهره أو باطنه؟ قال: بل من باطنه، ولو خلقت من ظاهره لانكشفن النساء كما ينكشف الرجال، فلذلك صار النساء مستترات. قال: فمن يمينه أو من شماله؟ قال: بل من شماله، ولو خلقت من يمينه لكان للأنثى كحظ الذكر من الميراث، فلذلك صار للأنثى سهم وللذكر سهمان، وشهادة امرأتين مثل شهادة رجل واحد. قال: فمن أين خلقت؟ قال: من الطينة التي فضلت من ضلعه الأيسر.

بيان: الإشقر: الشديدة الحمرة. وقال الفيروز آبادي: الصهب محرّكة: حمرة أو شقرة في الشعر كالصهبة. والأصهب: بغير ليس بشديد البياض، والصهب كصيقل: الصخرة الصلبة، والموضع الشديد، والأرض المستوية، والحجارة.

٧ - ع: الدفاق، عن الكليني، عن إعلان رفعه قال: أتى أمير المؤمنين بهودي فقال: لم سمي آدم آدم، وحواء حواء؟ قال: إنما سمي آدم آدم لأنه خلق من أديم الأرض، وذلك أن الله تبارك وتعالى بعث جبرئيل عليه السلام وأمره أن يأتيه من أديم الأرض بأربع طينات: طينة بيضاء وطينة حمراء، طينة غبراء، وطينة سوداء، وذلك من سهلها وحزنها، ثم أمره أن يأتيه بأربع مياه: ماء عذب، وماء ملح، وماء مر، وماء منتن، ثم أمره أن يفرغ الماء في الطين، وأدمه الله بيده فلم يفضل شيء من الطين يحتاج إلى الماء، ولا من الماء شيء يحتاج إلى الطين، فجعل الماء العذب في حلقة، وجعل الماء المالح في عينيه، وجعل الماء المر في أذنيه، وجعل الماء المنتن في أنفه، وإنما سميت حواء حواء لأنها خلقت من الحيوان. الخبر.

بيان: قال الجوهرى: الأدم: الالفه والاتفاق، يقال: آدم الله بينهما، أي أصلح وألف، وكذلك آدم الله بينهما، فعل وأفعل بمعنى، انتهى. واليد هنا بمعنى القدرة.

٨ - ختص: المعلى بن محمد، عن بعض أصحابنا رفعه إلى أبي عبد الله عليه السلام قال: إن أول من قاس إبليس، فقال: خلقتني من نار وخلقته من طين ولو علم إبليس ما جعل الله في آدم لم يفتخر عليه، ثم قال: إن الله عز وجل خلق الملائكة من نور، وخلق الجان من النار، وخلق الجن صنفا من الجان من الريح، وخلق الجن صنفا من الجن من الماء،

وخلق آدم من صفحة الطين، ثم أجرى في آدم النور والنار والريح والماء، فبالنور ابصر وعقل وفهم، وبالنار أكل وشرب، ولولا أن النار في المعدة لم يطحن المعدة الطعام، ولولا أن الريح في جوف ابن آدم تلهب النار المعدة لم تلتهب، ولولا أن الماء في جوف ابن آدم يطفئ حر نار المعدة لأحرقت النار جوف ابن آدم، فجمع الله ذلك في آدم الخمس خصال، وكانت في إبليس خصلة فافتخر بها.

وقال المحقق البحراني الشيخ يوسف في الحقائق الناضرة (ج ٢٣ ص ٧) بعد التعرض لبعض ما نقلناه من النصوص المتقدمة:

أحدهما - حمل ما تدل على أنه خلقت من ضلعه على التقية، لما عرفت من نسبة القول بذلك إلى العامة، وتشديدهم في إنكاره، ولا ينافي ذلك أخبار الخشي، لان الحكم عليها بذكورية انما وقع من حيث كونها مثل الذكور في عدد الاضلاع، فألحقت بهم، وأما تعليل ذلك بما ذكر فإنما خرج مخرج التقية. وثانيهما - أن المراد بخلقها من ضلعه الايسر يعنى من طينة ضلعه الايسر كما صرح به الخبر الاخير، وأجمل في غيره من الاخبار بأنها خلقت من فضل طينته، فمعنى قولهم أن حوا خلقت من آدم أو من ضلعه ليس على ما يتبادر في الظاهر كما فهمه العامة وقالوا به، بل المراد إنما هو باعتبار الطينة، وحينئذ فالتكذيب للعامة إنما هو فيما فهموه من الخبر وحملوه عليه، وإلى هذا يأول كلام الصدوق في الفقيه المتقدم فإنه جعله وجه جمع بين الاخبار.

كيفية تعليم الزوجين طريقة الجماع قبل ليلة الزفاف

نص السؤال:

١١١ - من وجهة نظر الإسلام: - من هو الشخص الملائم أو المعلم الانسب لتعليم الرجل والمرأة (أو الشاب والشابة) على تفاصيل

عملية الجماع والحياة الزوجية الخاصة والعامة قبل الزواج أو قبل ليلة الزفاف؟

جوابه:

الحديث عن الغريزة الجنسية وضرورة تعريفها لكل من الجنسين هو حديث مفروغ منه لأن هذه الغريزة حاضرة بقوة في وجود كل من الجنسين ابتداءً منذ المشاركة على سن البلوغ.

والدعوات التي تنادي بضرورة الترويج للثقافة الجنسية وجعلها مادة تعليمية في مناهج التعليم للجنسين وفقاً للرؤية الغربية لا يصح ولا يجوز في الشريعة الإسلامية لأنه سيكون في حقيقته افساداً علنياً وترويجاً للعلاقة غير المشروعة والمحرمة وليس اصلاحاً وتقويماً لها.

وان تضمينها معلومات حول تعريف الغريزة الجنسية وعرض الجهاز التناسلي في كل من الرجل والمرأة واستعراض الخريطة الجنسية في كل منهما وطرق الممارسة الجنسية واشكالها بغرض تحصيل اللذة الجنسية الكاملة والوصول إلى حالة الاغناء الجنسي الذي يطمح إليه كل من الجنسين

لا يليق بأي شكل من اشكال التعليم المحافظ ولا التربية الصالحة لا في المدارس المنفصلة ولا المختلطة بين الجنسين لأنه سيستثير الفضول المبكر وخارج دائرة العلاقة الزوجية الشرعية لتجربته وممارسته ومحاكاته والسعي لتوفير الأجواء الممكنة لانجازه.

كما ان عملية الجماع لا تحتاج إلى تعليم فكل إنسان بحكم الفطرة وبحكم التجاذب الجنسي الغريزي له القدر تلقائياً على حل هذه المعضلة وأكبر دليل على ذلك اننا نجد أن المجتمعات المتخلفة دينياً وثقافياً وعلمياً أكثر الفئات من جهة الانحرافات الجنسية واكثر المجتمعات التي

تنتشر فيها ممارسة البغاء والدعارة وتتن من الانفلات الجنسي ولم يتجشم أحد من أفرادها عناء البحث عن ثقافة جنسية لممارستها ولا معرفة تعليمية ترشده إلى أساليبها وطرقها.

كما ان الأيام التي تلي الدخول الزوج بزواجه ستكسب كل من الزوجين المهارات الجنسية الطبيعية التي تتناسب مع كل منهما حيث يختارانه عن رغبة وطوعية.

وهذا دليل على أن الجنس لا يحتاج إلى تعليم وانما إلى يحتاج إلى كبح وتقييد وضبط وتقييد وكل من له المام بالأحكام العامة يعلم ذلك جيداً.

نعم لزيادة الخبرة والبصيرة يمكن توفير الكتب التي توضح جزئيات ذلك طبياً وسيكولوجياً ليتم قرائتها ومطالعتها في خصوصية تامة رعاية للحياء العام وتجنب الاثار المحرمة كجزء من التثقيف الصحي الموجه لكل أسرة مسلمة. وسؤدي ذلك الغرض المطلوب حتماً وبلا صعوبات لأن اللغة التي تتناول ذلك لن تكون صعبة ولا تحتاج إلى تعليم شفهي أو عملي من احد.

ظاهرة منديل فض البكارة ليلة الزفاف

نص السؤال:

١١٢ - توجد في بعض المجتمعات عادة ان يخرج الزوج في ليلة الزفاف قطعة قماش بيضاء وعليها دم افتضاض غشاء البكارة ليثبت رجولته وان المرأة باكر ويسمى هذا الدم ب: (النیشان) أو (البرهان) أو (الدليل) أو (العلم) أو (الراية) أو غيرها من الاسماء.... والسؤال هو: هل هذا جائز من وجهة نظر الإسلام؟ ماذا يفعل الزوج لو اكتشف ان

زوجته ليست باكرا كما كانت قد قالت له لسبب أو لآخر كما لو افتض
غشاء البكارة بحادث عرضي أو بالزنا أو لسبب خلقي (من خلقه الله) ان
غشاء البكارة لا ينضح دم بعد ايلاج الذكر أو غيرها من الأسباب؟

جوابه:

ليست هذه العادة من التقاليد المحمودة ولا الممدوحة ولا أصل
لها في سنن وتقاليد الزواج الإسلامية الاصيلة ولو امكن الاجتناب عنها
لكان أفضل واجدى واعف وأنفع.

كما انها تكون في بعض الأحيان سبباً لنشأة الخلافات أسرية
متأزمة وتطرق الطعن في شرف الزوجة والطعن في عرضها بلا مسوغ
شرعي بسبب الشبهة المورثة للتهمة بسبب فقد البكارة لأسباب قد تكون
مرضية أو حوادث عرضية لا علاقة لها بالعلاقات الجنسية المحرمة قبل
الزواج.

وقد اتفق قبل سنوات في البحرين ان حدث زواج في أحد
ضواحي العاصمة وفي ليلة الدخلة لم يخرج دم البكارة فلم يتمكن الزوج
من ارسال نيشانه إلى أهله ليس بسبب عدم البكارة ولا سبق تمزقها بل
بسبب كونه مطاطياً حيث لا يتمزق عند ايلاج الزواج ذكره في الفرج ولم
يعلم حقيقة الأمر في حينها الا بعد أن رفع الزوج دعوى الطلاق يريد
مهره وخسائره التي انفقها على حفلي الخطوبة والزواج بعد طعنه للزوجة
بعدم شرفها واحتدام النزاع والفتنة بين أهل العروسين واستماتة أهل
الزوجة بالدفاع عنها لاستقامتها و يقينهم بعدم ارتكابها أي فاحشة مع أي
رجل قبل الزواج ولما احلنا الزوجة للجان الطبية التي افادت بعد
الفحص الطبي على البكارة ان البكارة سالمة وفي حالتها الطبيعية لم
تتمزق والسبب في ذلك ان بكارتها مطاطية تتمدد أثناء ايلاج الزوج ذكره

وتعود إلى وضعها الطبيعي بعد الاخراج دون تمزق أو تلف وهي وان كانت حالة نادرة إلا أن تلك العادة السيئة ادخلت أسرتين في مشكلة كبيرة بلا موجب ولا مسوغ.

أهمية الاخبار عن العيوب الجسمية قبل العقد

نص السؤال:

١١٣ - هل يجب على الجنسين اخبار المقابل عن العيوب الجسدية والخلقية أثناء فترة الخطوبة أم لا؟ وما معنى التدليس الموجب للفسخ مع ذكر الامثلة التوضيحية رجاءاً؟

جوابه:

اما العيوب الجسدية فيجب شرعاً على كل من الخاطب والمخطوبة الاخبار عنها إذا كانت موجودة فعلاً وإلا عد تدليساً وغشاً جاز لكل منهما إذا اتفق وتحقق الزواج بينهما واكتشف وجودها أحدهما عند الدخول الاول كان له حق فسخ عقد الزواج.

وأما لو اخبر بها كل واحد منهما الآخر قبل العقد فرضي به لم يكن له حق الفسخ بعد العقد.

وقد تقدم تفصيلها ويستفاد من مجملها ان الإفصاح عن تلك العيوب الخفية التي لا يمكن العلم بها من الظاهر لقطع الطريق أمام المنازعات المستقبلية التي تتفق حتماً لا محالة عند العلم بها فوراً بسبب تأثيرها على إمكانية الاستمرار في العلاقة الزوجية وعدمها ومن امثلته في الرجل العنن وهو عجزه عن الإنجاب أو الجب وهو قطع الذكر.

ومن امثلته في المرأة العفل وهو زوائد لحمية تشبه خصية الرجل تتدلى عليه فتسده.

أو القرن وهو عظم ناتئ يخرج من الفرج يمنع من الوطء.

اسلوب ترغيب غير المحجبات بالحجاب الإسلامي

نص السؤال:

١١٤ - ما هي أفضل الطرق الإسلامية لهداية النساء الغير ملتزمات بالحجاب الشرعي سواء كن سافرات أو شبه عاريات أو غير ذلك من غير توليد حساسية ضد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وبدون حزازيات أو شحن الجو بالازمات وبهدوء وراحة القلب والبال؟

جوابه:

ان على كل امرأة من أولئك ان تنبه إلى أربعة أمور:

١ - الإعتبار:

ونعني به ان على المرأة ان تعلم علم اليقين ان جمالها مهما كان بالغاً وباهراً وفاتناً فإنه زائل وذاهب وان تلك الوجنات النظرة الفاتنة ستذبل وتشحب إذا تقدمت في السن ولن تنفع معها مساحيق التجميل وان مصيره إلى الدفن تحت التراب كما هي سنة حياة البشرية منذ مهدها الأول وإلى انقضاء عالم الدنيا وان جمالها إذا كان نعمة بالنسبة لها فعليها ان لا تجعل منه نقمة عليها في الدنيا وحسرة في الآخرة. وروي انه يوم القيامة يؤتى بالمرأة الحسنة فيقال لها لماذا عصيت وتبرجت وفسدت وافسدت.

فتقول يارب خلقتني جميلة فافتتن الرجال بي ففسدت فالذنب ليس ذنبي فيؤتى بمريم ابنة عمران أمامها فيقال لها: من منكما أجمل أنت أم هي؟

فتنبهر تلك المرأة من جمالها وحسنها فتجيب بل هي هي أجمل مني فيقال لها: لماذا لم تفسد على ما هي عليه من ذلك الجمال وفسدت أنت. فتمسك لسانها خجلاً وحياءاً.

قال سبحانه وتعالى: ﴿وَالَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا وَجَعَلْنَاهَا وَابْنَهَا آيَةً لِلْعَالَمِينَ ﴿٩١﴾﴾ [الأنبياء: ٩١].
 ﴿وَمَرِّمَ ابْنَتَ عِمْرَانَ الَّتِي أَحْصَنَتْ فَرْجَهَا فَنَفَخْنَا فِيهِ مِنْ رُوحِنَا وَصَدَقْتَ بِكَلِمَاتِ رَبِّهَا وَكُتِبَ عَلَيْهَا إِحْسَانُ ذَلِكَ بِمَا عَمِلَتْ وَأَنَّهَا مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢﴾﴾ [التحریم: ١٢].
 ٢ - الاقتداء:

بمعنى ان الحياة رحبة وتاريخها رحب مليء بالكثير من النساء اللاتي عشن على مر مراحل التاريخ كان لهن شأن رفيع وادوار هامة عليها ان تقتدي بهن وتجعل منهن مثلاً أعلى في حياتها لكي تسعد وتنجو من مخاطر الحياة وعواقبها السيئة وان لا تكن مثل سوء وعبرة لغيرها:
 قال تعالى: ﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتَ نُوحٍ وَامْرَأَتَ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحِينَ فَخَانَتَاهُمَا فَلَمْ يُغْنِيَا عَنْهُمَا مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَقِيلَ ادْخُلَا النَّارَ مَعَ الدَّٰخِلِينَ ﴿١٠﴾﴾ [التحریم: ١٠].

وقال في موضع آخر:
 ﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْرِ الظَّالِمِينَ ﴿١١﴾﴾ [التحریم: ١١].

٣ - الامثال:

ان المرأة متى ما بلغت سن البلوغ الشرعي باكمال السنة التاسعة الهلالية توجه إليها الخطاب بجميع التكاليف الشرعية من افعال وتروك ومن وظائف ونواهي فيجب عليها الامثال لها والانقياد والعمل بها والكف عن نواهيها ومحرماتها ومن الأمور الثابتة في حقها وجوب الحجاب بالتفصيل المعلوم وانها عندما تتبرج تكون عاصياً وتحتطب على ظهرها ما يترتب على ذلك من عصيان ويزداد بتكرار المخالفة ومعاودة فعله وان الالتزام بذلك ليس اختيارياً بيدها فعله أو تركه لذا عليها ان

تقدر ما هي عليه وما يفترض ان تقوم به للخلاص من ورطة عدم الامتثال والالتزام.

﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ قُلُوبًا لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِيكَ عَنْهُنَّ مِنْ جَلْبِيهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذِنَنَّكَ وَاللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾
[الأحزاب: ٥٩].

٤ - التصحيح :

ان المرأة مهما توغلت في الانحراف والرذيلة فإن باب التوبة مفتوح أمامها فلا تقنط أو تيأس قال تبارك وتعالى : ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾﴾ [النساء: ١٤٦].

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُودُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ نَوَافًا مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾ [آل عمران: ١٩٥].

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [النحل: ٩٧].

﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْفَعُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤٠﴾﴾
[غافر: ٤٠].

الى هنا ينتهي بنا المطاف بعد الفراغ من الإجابة على جميع الاستفسارات المشار إليها اعلاه.

والحمد لله أولاً وآخراً وصلى الله وسلم على خاتم رسله وصفوة بريته محمد خير البرية وعترته الهادية.

المحتويات

٧	نص: الأسئلة المرسلة
٣٣	نص الأسئلة: مذيلة بالإجابة الشافية عليها
٣٥	شهر العسل في الزواج الشرعي
٣٨	معالم الثقافة الجنسية في الإسلام
٤٠	التثقيف الجنسي المشروع والممنوع
٤٣	هل الممارسة الجنسية دونية وانتقاصية
٤٨	منشأ جميع المشاكل الإنسانية
٥٤	الغزو الثقافي الجنسي الغربي
٥٦	تشجيع الإسلام على كثرة الاعتناء بالجنس
٥٨	مصادر التربية الجنسية الإسلامية
٥٩	وضعيات واشكال الممارسة الجنسية بين الزوجين
٦١	معيار القبول والرفض للثقافة الجنسية
٦٣	التصريح بالحب قبل الزواج
٦٦	موقع سورة يوسف في خريطة الثقافة الجنسية
٦٧	الحب قبل وبعد الزواج
٦٩	حدود العلاقة الجنسية بين الزوجين
٧٠	العادة السرية الدوافع والعقوبة
٧١	ملاطفة النساء الأجنبية

٧٣	الشواذ جنسياً في المجتمع الإسلامي
٧٤	ادمان النظر إلى محاسن النساء الأجنبية
٧٨	ختان الإناث
٨١	حدود عورة المرأة
٨٣	حدود عورة الرجل
٨٤	استخدام العطورات
٨٤	استخدام العطورات المهيجة
٨٥	انحراف قساوسة ورهبان اليهود والنصارى
٨٦	وظيفة المؤمن عند الابتلاء بمواقف الاثارة
٨٨	التخلص من كيد النساء
٨٩	كيد النساء هل هو عظيم
٩٠	ما يعمل لتقليل الشهوة
٩١	مشاهدة الزوجين للمواقع الاباحية لاثارة الشهوة
٩٥	وسائل وأدوات الاستثارة الجنسية
٩٦	استثارة الشهوة بصوت المرأة
٩٧	معالم غض البصر لكلا الجنسين
٩٨	المطلوب من النساء
٩٨	الفرق بين زواج المتعة والزنا المقنن
١٠٠	غاية الزواج المؤقت والفرق بينه وبين الدائم
١٠٧	الحلول التي يوفرها زواج المتعة
١١١	مشاهدة الافلام الاباحية بدون شهوة
١١٢	حدود العلاقة بين المرأة والرجل الأجنبي
١١٣	نكاح الزوجة في الدبر والفم
١١٦	حدود العلاقة قبل الزواج

١١٦	حدود الصداقة البريئة بين الرجل والمرأة الأجنبيين
١١٧	أحكام فترة الخطوبة
١١٨	سنن الخطوبة
١١٩	الخطبة
١٢١	حرمة خطبة المحرّمة والمعتدة
١٢٣	سنن ليلة الزفاف
١٢٣	سنن الزفاف العلنية
١٢٥	السنن المشتركة للزوجين
١٢٥	سنن الزوج الخاصة
١٢٨	سنن الزوجة الخاصة
١٢٨	في آداب الزفاف والمباشرة وغيرهما
١٣٢	نصيحة للمتزوجين الجدد
١٣٢	نص السؤال
١٣٣	مفهوم العائلة في الإسلام
١٤٢	نصائح للآباء والأمهات
١٤٣	وظيفة الوالدين التربوية
١٤٣	وظيفتهما لصيانة الأسرة من الانحراف
١٤٤	الشباب المستعر الشهوة ولا قدرة له على الزواج
١٤٤	خاص بالمراهقين
١٤٥	العلاقات المفتوحة بين الشباب والشابات
١٤٦	إلى الشباب ليكون ضمن الموطنين وانصار الحجة
١٤٨	الدوافع الحقيقية
١٤٩	الدوافع الظاهرية
١٥٠	دوافع الغيبة الكبرى

١٥٠	الدافع الإلهي
١٥٠	الدافع الوقائي
١٥١	الدافع التحفيزي
١٥١	الدافع الإختباري التمحيصي
١٥٢	أدلة الغيبة الكبرى
١٥٢	الدليل العقلي
١٥٣	الدليل الكلامي
١٥٤	الدليل التاريخي
١٥٤	الدليل العقائدي
١٥٥	الدليل العلمي
١٥٥	الدليل الحضاري
١٥٦	دليل عدم الإستحالة والإمتناع الذاتيين
١٥٦	دليل اقتضاء الضورة والإلجاء
١٥٦	الدليل الإعجازي
١٥٧	الى الشباب قبل وبعد الخطبة
١٥٧	مواصفات الزوج الصالح
١٦٠	مواصفات الزوجة الصالحة
١٦٥	العمر الأنسب للزواج
١٦٧	للأزواج ليلة الزفاف
١٦٨	للأزواج الجدد
١٦٩	للأزواج المراهقين
١٧٠	للأزواج المختلفين
١٧٠	منازعة الزوج للزوجة لعدم وفائها بحقوقه
١٧١	منازعة الزوجة للزوج لعدم وفائه بحقوقها

١٧٣	نشوز الزوجة
١٧٦	نشوز الزوج
١٧٨	الشقاق
١٧٩	ما يشترط في الحكمين
١٨٢	الأحكام الشرعية المهمة في الحياة الزوجية
١٨٢	أحكام العلاقة الجنسيّة
١٨٣	مقاربة الحائض
١٨٤	مقاربة المستحاضة
١٨٤	العزل أثناء الجماع
١٨٥	المنازعة في ممارسة العلاقة الجنسيّة
١٨٦	أحكام الولادة: ما يجب عند الولادة
١٨٧	بعض مستحبات الولادة
١٨٨	ختان الطفل
١٨٩	استحباب حلق رأس المولود
١٩٠	استحباب العقيقة وأحكامها
١٩٤	أحقية الأم بالرضاعة
١٩٥	ما يستحب ويكره في الإرضاع
١٩٦	الحد الزمني النهائي للإرضاع
١٩٧	الحضانة
١٩٧	مراحل الحضانة
١٩٨	أقسام الحضانة
١٩٩	شروط الحضانة
٢٠٤	أحكام خاصّة بحضانة الأب
٢٠٥	أحكام خاصّة بحضانة الأم

٢٠٧	حضانة الإبن الرشيد
٢٠٧	حضانة الرئائب
٢٠٨	المنازعة في حضانة الأبناء
٢٠٩	أحكام ليلة الزفاف
٢٠٩	ضرب الزوج للزوجة
٢١٠	تحديد النسل
٢١٧	مايعمل لتجنب الطلاق
٢١٩	اجراء عملية العقم
٢١٩	الالتحاق بدورات تدريس طرق ممارسة الجنس
٢٢٠	هل تتلخص مشكلة الإنسان في الجنس
٢٢٢	هل المرأة مظلومة في التشريع الإسلامي
٢٢٤	شرط الخيار
٢٢٥	شرط خيار الشرط
٢٢٦	أقسام شروط عقد الزواج
٢٢٦	القسم الأول: شروط متقدمة على العقد
٢٢٧	الشروط المندوبة القياسية
٢٢٨	القسم الثاني: في شروط عقد الزواج
٢٢٨	الشروط الإقتضائية
٢٢٩	الشروط الإملائية
٢٣٢	شروط الزوج
٢٣٤	شروط الزوجة
٢٣٥	القسم الثالث: شروط متعلقة بالطلاق وما بعده
٢٣٥	الشروط غير الجائزة
٢٣٦	الشروط الجائزة

٢٣٦	جعل التنازل عن الحضانة بدلاً
٢٣٧	المنازعة في شروط العقد الثابتة بمقتضى عقد الزواج
٢٣٩	قيومة الرجل على المرأة
٢٣٩	ميراث المرأة
٢٤١	سهام الميراث
٢٤٣	مراتب الميراث
٢٤٧	شهادة المرأة
٢٤٨	معنى نقص عقل ودين المرأة
٢٤٩	تعدد الزوجات
٢٥٠	اختصاص المرأة ببعض الأحكام
٢٥٠	ذكورية الإسلام
٢٥٢	وجوب الحجاب على المرأة
٢٥٤	تقييد عمل المرأة
٢٥٧	عدم منح مسؤولية تدبير الأسرة للمرأة
٢٥٩	الولاية على المرأة
٢٦٠	مناصب المرأة الإجتماعية والدينية
٢٦٢	ضرب الزوج للمرأة
٢٦٢	استشارة النساء
٢٦٥	حقيقة القيومة على النساء
٢٦٨	النهي عن مقارنة الزنا
٢٦٩	طلب توضيح حول ما ورد من تفاصيل الممارسة الجنسية
٢٧٣	٥٦ - باب استحباب المكث واللبث وترك التعجيل عند الجماع
٢٧٤	٥٧ - باب استحباب ملاعبة الزوجة ومداعبتها
٥٨	- باب جواز الجماع عارياً على كراهية، وفي الحمام،

٢٧٤	وفي الماء
٥٩ -	باب جواز النظر إلى جميع بدن الزوجة حتى الفرج في
٢٧٥	حال الجماع على كراهية فيها.
٣١٨	معنى الحث على حب النساء
٣١٩	معنى الحث على كثرة الجماع
٣٢١	ما يجوز للخاطب النظر إليه من المخطوبة
٣٢٥	الكيفية المنصوصة لخطبة النساء تستقصهن
٣٢٦	هل الكفاءة في الإسلام تشمل جمال الجسد
٣٢٩	النهي عن الزواج من الحمقاء
٣٣٠	اطالة نظر الجنسين الأجنيين لبعض
٣٣١	سورة النور سورة الأسرة الطاهرة
٣٣٧	علة الكمال في الرجال أكثر منه في النساء
٣٣٨	العدد المحدد للممارسات الجنسية بين الزوجين
٣٣٩	الزوجة الشؤم
٣٤٠	غيرة النساء على أزواجهن
٣٤٤	المقدار الشرعي للمهر
٣٤٥	موارد جواز مصافحة النساء
٣٤٦	النهي عن تناول بعض الأطعمة لحديثي الزواج
	الروايات الواردة في تحديد أوقات ووضعيات المعاشرة
٣٤٧	الجنسية
٣٥٠	آداب الشق الغريزي الجنسي في إطار الحياة الزوجية
٣٥٢	العوامل الزمنية
٣٥٩	كيفية إنجاب الذكور
٣٦٠	العوامل العاطفية والنفسية

٣٦٣	سنن ليلة الزفاف
٣٦٤	حقوق الزوج على الزوجة
٣٦٧	حقوق الزوجة على الزوج
٣٧٤	ذم الزواج من بعض البشر بالتحديد
٣٧٦	تعليق قبول الخاطب على نتيجة الخيرة
٣٧٨	علة تأخر النصيب في تحصيل شريك الحياة
٣٧٩	نصيحة للزوجين لتجنب التشنجات بينهما
٣٨٠	عبادات ممارسي العادة السرية
٣٨١	ابتلاء بعض الأسر بكثرة المشاكل
٣٨٢	علاج عدم ثقة الزوجين ببعضهما
٣٨٣	توبة الشباب من الكبائر
٣٨٤	منازمة أم الزوج للزوجة
٣٨٥	علاج عدم التجانس بين الزوجة والأم
٣٨٧	كيفية تتعامل الزوجة مع أهل زوجها
٣٩١	أساليب تعامل الزوج مع أهل زوجته
٣٩٢	مواصفات الزوجين الممهدين للدولة المهدوية
٣٩٣	الأسرة الممهدة لدولة الحجة المهدي
٤٠٣	افضلية السكنى في بيت مستقل عن الأهل
٤٠٤	وسائل تزويج العزاب
٤٠٥	اختيار شريك الحياة عبر الفضائيات
٤٠٧	أجر من يسعى لتزويج العزاب
٤٠٧	عقاب من يسعى للتفريق بين الأزواج
٤٠٨	ما يعمل لتسريع زواج العزاب والعوانس
٤١٠	تأسيس جمعيات ومؤسسات تزويج وتوفيق

٤١١	كذب الزوج على الزوجة
٤١٢	كذب الزوجة على الزوج
٤١٣	هل المرأة كلها شر
٤١٤	الطيب والخبث في اختيار الزوج والزوجة
٤١٥	الرجل والمرأة هل هما متساويان في الحقوق أم مختلفان
٤١٧	مني المرأة
٤١٩	ممارسة العادة السرية قبل المعاشرة مع الزوجة
٤١٩	الأسلوب الأمثل لتقليل المشاكل بين الزوجين
٤٢١	السوائل التي تخرج من ذكر الرجل
٤٢١	للوفاية من الاحتلام
٤٢٢	استغراب من الأصل الذي خلقت منه أمنا حواء
٤٣١	كيفية تعليم الزوجين طريقة الجماع قبل ليلة الزفاف
٤٣٣	ظاهرة منديل فض البكارة ليلة الزفاف
٤٣٥	أهمية الاخبار عن العيوب الجسمية قبل العقد
٤٣٦	اسلوب ترغيب غير المحجبات بالحجاب الإسلامي
٤٣٩	المحتويات

